

الشرح والإبارة
على أصول السنة والديانة

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٩/١٤٣٠هـ

رقم الإيداع: ٢٠٠٩/٣٨٨٨

الدَّارُ الأَثَرِيَّةُ

عمان - الأزدن

خلوي: ٧٩٥٩٤٣٤٥٦ / ٠٠٩٦٢ - تليفاكس: ٦٥٦٥٨٠٤٥ / ٠٠٩٦٢

ص ب: ٩٢٥٥٩٥ - الرمز البريدي: ١١١٩٠

البريد الإلكتروني: alatharya1423@yahoo.com



الدَّارُ الأَثَرِيَّةُ

الشرح والإبانة

على أصول السنة والديانة

ومجانبة المخالفين، ومباينة أهل الأهواء المارقين

- وهو المشهور بـ «الإبانة الصُغرى» -


للإمام أبي عبد الله ابن بطنة العُكْبَرِي

-التوفى سنة (٢٨٧) هـ - رحمه الله -

ضبط نصه، واعتنى به

علي بن حسن بن عيسى بن عبد الحميد

الحسابي الأثري



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ؛ نَحْمُدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ
فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ - .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ .

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ .

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ .

فإنَّ أصدقَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وأحسنَ الهدى هدىُّ محمدٍ ﷺ،
وشرُّ الأمورِ محدثاتها، وكلُّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلُّ
ضلالةٍ في النارِ.

أما بعد:

«فيا إخواني؛ عصمنا اللهُ وإياكم من غلبةِ الأهواءِ، ومُشاحنةِ
الآراءِ، وأعاذنا وإياكم من نُصرةِ الخطأِ وشماتةِ الأعداءِ، وأجارنا
وإياكم من غيرِ الزَّمانِ وزخاريفِ الشَّيطانِ.

فقد كثرَ المغترُّونَ بتمويهاتها، وتباهى الزَّائغونَ والجاهلونَ بلبسةِ
حليتها، فأصبحنا وقد أصابنا ما أصابَ الأُمَّمَ قبلنا، وحلَّ الَّذي
حذَّره نبيُّنا ﷺ من الفرقةِ والاختلافِ، وتركِ الجماعةِ والائتلافِ.

وواقعَ أكثرنا الَّذي عنه مُهينا، وتركَ الجُمهورُ مِنَّا ما بهِ أمرنا،
فخلعتْ لبسةَ الإسلامِ، ونزعتْ حليةَ الإيمانِ، وانكشفتْ الغطاءَ،
وبرحَ الحفَّا، فعُبدتِ الأهواءُ، واستُعِمِلتِ الآراءُ، وقامتْ سوقُ
الفتنةِ، وانتشرتْ أعلامُها...

فإنَّا لله وإنا إليه راجعون.

وَمَا ذَاكَ إِلَّا عُقُوبَةٌ أَصَابَتْ الْقَوْمَ عِنْدَ تَرْكِهِمْ أَمْرَ اللَّهِ، وَصَدَفِهِمْ
عَنِ الْحَقِّ، وَمِيلِهِمْ إِلَى الْبَاطِلِ، وَإِثَارِهِمْ أَهْوَاءَهُمْ.

وَلِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- عُقُوبَاتٌ -فِي خَلْقِهِ- عِنْدَ تَرْكِ أَمْرِهِ، وَمُخَالَفَةِ
رُسُلِهِ؛ فَأَشْعَلَتْ نِيرَانُ الْبِدْعِ فِي الدِّينِ، وَصَارُوا إِلَى سَبِيلِ الْمُخَالَفِينَ،
فَأَصَابَهُمْ مَا أَصَابَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ الْمَاضِينَ، وَصِرْنَا فِي أَهْلِ
العَصْرِ الَّذِينَ وَرَدَتْ فِيهِمُ الْأَخْبَارُ، وَرُوِيَ فِيهِمُ الْآثَارُ»^(١).

... وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا -«الإبانة الصغرى»^(٢)- كِتَابٌ
حَفِيْلٌ، يُعَالِجُ -عَلَى وَجَارَتِهِ- هَذَا الْوَاقِعَ الْمُرَّ الْأَلِيمَ، بِدَلَالِلِ الْكِتَابِ
العَظِيمِ، وَحُجَجِ سُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، وَهَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ
-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- أَجْمَعِينَ-؛ تَوْجِيهًا إِلَى الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَإِرْشَادًا
إِلَى الْمَنْهَجِ الْحَقِّ.

(١) مِنْ مُقَدِّمَةِ مُصَنَّفِنَا الْإِمَامِ ابْنِ بَطَّةَ لِكِتَابِهِ الْعَظِيمِ «الإبانة الكبرى»
(١/١٦٣-١٦٥).

(٢) وَيَأْسُمُ «الإبانة» صَنَّفَ عُلَمَاءُ وَمُؤَلِّفُونَ كَثِيرُونَ؛ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ
«الفهرست» (ص ٣٥٨ و ٣٥٩ و ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٥٠٥) - لِلنَّدِيمِ - عَدَدًا مِنْهَا.
وَمِنْهَا -أَيْضًا-: «الإبانة» لِلسَّجَزِيِّ، وَ «الإبانة» لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ،
وَ «الإبانة» لِابْنِ فُورَكَ، وَ «الإبانة» لِلْبَلُّوطِيِّ -وغيرها-.

وَقَدْ طُبِعَ هَذَا الْكِتَابُ النَّافِعُ طَبَعَتُهُ الْأُولَى قَبْلَ نَحْوِ نِصْفِ قَرْنٍ
مِنَ الزَّمَانِ، وَذَلِكَ سَنَةَ (١٩٥٨ م) فِي دِمَشْقِ؛ عَلَى يَدِ الْمُتَشْرِقِ
الْفَرَنْسِيِّ هِنْرِي لَاسْت، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٩٨٢ م)^(١).

وَبَعْدَ وَفَاةِ هَذَا الْمُتَشْرِقِ بَعَامٍ وَاحِدٍ: نَشَرَ الْكِتَابَ - أُطْرُوحَةَ
مَاجِسْتِيرِيَّةً - الْأَخُ الْفَاضِلُ الصَّدِيقُ الدُّكْتُورُ رِضَا نَعْسَانُ مُعْطِي
- حَفِظَهُ اللَّهُ - صِهْرُ شَيْخِنَا الْأَلْبَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

وَطُبِعَتْ رِسَالَتُهُ فِي نَحْوِ مِنْ أَرْبَعِ مِئَةِ صَفْحَةٍ، وَنَشَرَتْهَا الْمَكْتَبَةُ
الْفَيْصَلِيَّةُ فِي مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ - سَنَّتَهَا -.

وَعَلَى رُغْمِ الْجُهْدِ الْكَبِيرِ الَّذِي بَدَلَهُ الْأَخُ الْمُحَقِّقُ - جَزَاهُ اللَّهُ
خَيْرًا -؛ إِلَّا أَنَّ الْكِتَابَ - كَأَيِّ عَمَلٍ بَشَرِيٍّ - لَمْ يَخُلْ مِنْ مُمْلَاحَظَاتٍ
عِلْمِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ؛ سِوَاءَ فِي قِرَاءَةِ الْأَصْلِ الْمَخْطُوطِ - مِنْ حَيْثُ النِّقْصُ
أَوْ ضَبْطُ النِّصِّ^(٢) -، أَوْ التَّعْلِيقِ عَلَيْهِ.

(١) «المُتَشْرِقُونَ» (١/ ٣٢١-٣٢٣) لِنجيب عقيمي، وعنه: «ذيل الأعلام»

(ص ٢٢٣) لأحمد العلاونة.

(٢) ومع ذلك؛ فقد استفدتُ التَّدْقِيقَ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ - بِحَسَبِ النِّسْخَةِ

المخطوطة الأخرى التي لم أقف عليها.

وَلَمَّا ابْتَدَأْتُ - قَبْلَ بَضْعَةِ أَشْهُرٍ - بِتَدْرِيسِ هَذَا الْكِتَابِ: اِحْتَجْتُ
إِلَى نَسْخَةٍ جَيِّدَةٍ أَتَّخِذُهَا مُنْطَلَقًا فِي تَدْرِيسِي وَشَرْحِي - له -، وَأُرْشِدُ إِلَيْهَا
الطَّلَبَةَ؛ فَلَمْ أَرِ بَيْنَ يَدَيَّ إِلَّا مَطْبُوعَةَ أَحِينَا الدُّكْتُورِ رِضَا - وَفَقَّهُ الْمَوْلَى -.

فَتَأَمَّلْتُهَا، وَدَقَّقْتُ النَّظَرَ فِيهَا:

فَانْشَرَخَ صَدْرِي - بَعْدَ مَزِيدِ تَأَمُّلٍ - تَيْسِيرًا لِنَفْسِي وَلِإِخْوَانِي - أَنْ
أَعِيدَ تَحْقِيقَ الْكِتَابِ - مِنْ جَدِيدٍ - بِحُلَّةٍ أُنِيقَةٍ^(١)، مَعَ ضَبْطِهِ،
وَتَشْكِيلِهِ، وَتَرْقِيمِ فِقْرَاتِهِ، وَتَضْحِيحِ أَغْلَاطِهِ، وَالتَّدْقِيقِ فِي نُصُوصِهِ،
وَرِوَايَاتِ أَحَادِيثِهِ، وَالْفَاضِلِ^(٢).

(١) ثُمَّ رَأَيْتُ - بَعْدُ - طَبْعَةَ (أُنِيقَةً!) مِنْ هَذَا الْكِتَابِ - فِي نَحْوِ (٢٣٠) صَفْحَةٍ؛
نَشْرَ دَارِ أَطْلَسَ - الرِّيَاضِ، طُبِعَتْ سَنَةَ (٢٠٠١م)، بَدُونِ مُقَدِّمَاتٍ، وَلَا أَدْنَى شَيْءٍ
يُشِيرُ إِلَى جُهْدِ عِلْمِي مَبْذُولٍ فِي الْكِتَابِ! مِمَّا يُوَكِّدُ أَنَّهُ نَسْخَةٌ مُكَرَّرَةٌ عَنِ الْمَطْبُوعَةِ الْمَكِّيَّةِ
- مُجَرَّدَةَ الْحَوَاشِي وَالْمُقَدِّمَاتِ -!

(٢) وَيَعْلَمُ اللَّهُ - وَخَدَهُ - كَمْ اجْتَهَدْتُ فِي ذَلِكَ.
وَأَمَّا التَّخْرِيجُ، وَالتَّعْلِيقُ، وَمَا قَدْ يَحْتَاجُهُ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ إِضَاحٍ أَوْ بَيَانٍ: فَمَحَلُّهُ
«شَرْحِي» - عَلَيْهِ - يَسَّرَ اللَّهُ تَمَامَهُ -.

مُذَكَّرًا - هُنَا - أَنَّ سَائِرَ الْعَنَاوِينِ - الْأَصْلِيَّةِ وَالْفِرْعَانِيَّةِ - مِنْ زِيَادَاتِ الْمُحَقِّقِ
الْأَوَّلِ؛ وَبَعْضُهَا مِنْ زِيَادَاتِي، أَوْ تَعْدِيلِي، وَاللَّهُ الْمُسَدِّدُ.

(تَنْبِيهُ): طُبِعَ فِي مِصْرَ - مَكْتَبَةُ عِبَادِ الرَّحْمَنِ - هَذِهِ السَّنَةَ -: «شَرْحُ كِتَابِ (الشَّرْحِ
وَالإِبَانَةِ)» - فِي مُجَلَّدَيْنِ - لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاجِحِيِّ.

وَيَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ نُشِرَ دُونَ عِلْمِهِ - أَعَانَهُ اللَّهُ -!

وَهَذَا - كُتِبَ - كَمَا أَسْلَفْتُ - لَا يَنْقُصُ أَخَانَا الدَّكْتُورَ رِضَا حَقِّهِ أَوْ جُهْدَهُ، فَهُوَ صَاحِبُ اليَدِ الْفُضْلَى السَّابِقَةِ فِي نَشْرِ الْكِتَابِ، وَإِظْهَارِهِ:

فَهُوَ بِسَبْقِ حَائِزٌ تَفْضِيلاً مُبْتَوِجٌ ثَنَائِي الْجَمِيلَا

... وَهَكَذَا الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ - تَوَاصِيَا وَتَكَامُلًا -.

فَاللَّهُ الْعَظِيمَ أَسْأَلُ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالهُدَى وَالرَّشَادَ؛ إِنَّهُ - سُبْحَانَهُ - سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١).

وكتب

عَلَى بْنِ حَسَنِ بْنِ عَيْلَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الْحَسَبِيِّ الْأَشْرِيِّ

عَمَّانَ؛ لِسَبْعِ بَقِيْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ / سَنَةِ ١٤٢٨ هـ

= وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ: أَنْ أَضَلَّهُ (الشرح) مُسَجَّلٌ، لَا مَكْتُوبٌ!!

وَهِيَ طَبْعَةٌ فِيهَا مِنَ السَّقَطِ، وَالتَّضْحِيفِ، وَخَلَلِ التَّخْرِيجِ وَالتَّعْلِيقِ: الشَّيْءُ الْكَثِيرُ!

وَمِنْ أَوْضَحِ ذَلِكَ - وَأَقْبَحِهِ - وَعَلَى الْغَلَاظِ -: تَسْمِيَّتُهُمُ الشَّارِحَ بِاسْمِ أَبِيهِ!!

(١) وَبَعْدَ أَنْ انْتَهَيْتُ مِنْ تَدْقِيقِ الْكِتَابِ وَضَبَطِ نَصِّهِ: دَفَعَ إِلَيَّ أَخُونَا الْفَاضِلُ

الشَّيْخُ مَشْهُورُ بَنِ حَسَنِ آلِ سَلْمَانَ - نَفَعَ اللَّهُ بِهِ - صُورَةً مِنْ مَخْطُوطَةِ الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ؛

فَقَابَلْتُهَا بِيَدِي، وَدَقَّقْتُهَا بِنَفْسِي، فَخَلَصَ لِي مِنْ ذَلِكَ فَوَائِدُ زَوَائِدَ - وَاللَّهُ الْحَمْدُ - تُعْرَفُ

بِأَدْنَى تَدْقِيقٍ.

وَاللَّهُ وَلِي التَّوْفِيقِ ...

شرح الإمام ابن بطينة العكبري^(١)

* الإمام القدوة، العابد الفقيه المحدث، شيخ العراق، أبو عبد الله،
عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنيلي، ابن بطينة.

* مُصَنَّفُ كِتَابِ «الإبانة الكبرى» - في ثلاثة مجلدات^(٢) -.

* روى عن: أبي القاسم البغوي، وابن صاعد، وأبي ذر ابن
الباغندي، وأبي بكر بن زياد النيسابوري، وإسماعيل الوراق،
والقاضي المحاملي، ومحمد بن مخلد، وأبي طالب بن نصر الحافظ،
ومحمد بن أحمد بن ثابت العكبري.

(١) وهي - بطولها - من «سير أعلام النبلاء» (١٦ / ٥٣٣) للإمام الذهبي
- باختصار -.

(٢) وقد طبع منه - إلى الآن - تسعة أجزاء.

وبعد التأمل: لم يظهر لي أن «الإبانة الصغرى» مختصر من «الإبانة الكبرى»
- على وجه الدقة -.

نعم؛ قد يكون أخذها أصلاً وأساساً لتأليفه، لكنه زاد عليه، وأضاف، وعدّل،
وجمّل... والله أعلم وأجل.

* ورحل في الكهولة؛ فسمع من علي بن أبي العقب -بدمشق-،
ومن أحمد بن عبيد الصَّفَّار -بحمص-، وجماعة.

* حَدَّثَ عَنْهُ: أبو الفتح بن أبي الفوارس، وأبو نعيم الأصبهاني،
وعبيد الله الأزهرى، وعبد العزيز الأزجى، وأحمد بن محمد العتيقي،
وأبو إسحاق البرمكي، وأبو محمد الجوهري، وأبو الفضل محمد بن
أحمد بن عيسى السعدي، وآخرون.

* وَأَخْرَجَ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ: علي بن أحمد بن البصري.

* قَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِي الْعُكْبَرِيِّ: لَمْ أَرَ فِي سُيُوحِ الْحَدِيثِ
-وَلَا فِي غَيْرِهِمْ- أَحْسَنَ هَيْئَةً مِنْ ابْنِ بَطَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

قال الخطيب: حَدَّثَنِي أَبُو حَامِدٍ الدَّكْوِيُّ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ ابْنُ بَطَّةَ
مِنَ الرَّحْلَةِ لِأَزْمَ بَيْتَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، لَمْ يُرَ فِي سُوقِ، وَلَا رُئِيَ مُفْطِرًا إِلَّا
فِي عِيدٍ، وَكَانَ أَمَارًا بِالْمَعْرُوفِ، لَمْ يَبْلُغْهُ خَبْرٌ مُنْكَرٍ إِلَّا غَيَّرَهُ.

قَالَ الْعَتِيقِيُّ: تُوِّفِيَ ابْنُ بَطَّةَ -وَكَانَ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ- فِي الْمَحْرَمِ
سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَثَلَاثِ مِئَةٍ.

قال ابن بطَّة: وُلِدْتُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِ مِئَةٍ، وَكَانَ لِأَبِي بِبَغْدَادِ
شُرَكَاءَ، فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمْ: ابْعَثْ بِابْنِكَ إِلَى بَغْدَادِ لِيَسْمَعَ الْحَدِيثَ،

قال: هُوَ صَغِير! قال: أَنَا أَحْمَلُهُ مَعِي، فَحَمَلَنِي مَعَهُ، فَجِئْتُ؛ فَإِذَا ابْنٌ مَنِيعٌ يُقْرَأُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ، فَقَالَ لِي بَعْضُهُمْ: سَلِ الشَّيْخَ أَنْ يُخْرِجَ إِلَيْكَ «مُعْجَمَهُ»، فَسَأَلْتُ ابْنَهُ، فَقَالَ: تُرِيدُ دَرَاهِمَ كَثِيرَةً، فَقُلْتُ: لِأُمِّي طَاقٌ مُلْحَمٌ^(١)، أَخَذَهُ مِنْهَا وَأَبِيعُهُ.

قال: ثُمَّ قَرَأْنَا عَلَيْهِ «الْمُعْجَم» فِي نَفَرٍ خَاصٍّ فِي نَحْوِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ فِي آخِرِ سَنَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ، وَأَوَّلِ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ، فَأَذْكُرُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الطَّالِقَانِيُّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ، فَقَالَ الْمُسْتَمَلِيُّ: خُذُوا هَذَا قَبْلَ أَنْ يُوَلَدَ كُلُّ مُحَدِّثٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ!

وَسَمِعْتُ الْمُسْتَمَلِيَّ - وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَهْرَانَ - يَقُولُ لَهُ: مَنْ ذَكَرْتَ - يَا ثَبَّتَ الْإِسْلَامَ -؟

قُلْتُ: لِابْنِ بَطَّةَ - مَعَ فَضْلِهِ - أَوْ هَامًّا وَغَلَطًّا^(٢).

(١) لَعَلَّهُ ثَوَّبَ نُسُجَ بِالْحَرِيرِ - مُتَّصِلًا بِهِ - أَوْ نَحْوَهُ.

وَانظُرْ «الْإِنْصَافَ» (١ / ٤٧٥) لِلْمَرْذَاوِيِّ.

(٢) وَمَا سَرَّاهُ فِي «شَرْحِي» عَلَى هَذَا الْكِتَابِ - مِنْ تَخْرِيجٍ وَتَغْلِيْقٍ وَتَنْبِيهِ - يَسَّرَهُ اللَّهُ - سَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ بِصُورَةٍ جَلِيَّةٍ - سِوَاهُ فِي الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ، أَوْ فِي الزِّيَادَاتِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، أَوْ بِجَعْلِهِ الْمَوْقُوفَاتِ وَالْمَقَاطِيعَ مَرْفُوعَاتٍ -! ثم رأيتُ لشيخنا الإمام الألباني - رحمه الله - كلمةً وجيزةً جامعةً حول كتابنا =

رَوَى ابْنُ بَطَّةَ، عَنِ الْبَغَوِيِّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ».

قال الخطيب: هذا باطل^(١)، والحمل فيه على ابن بطة.

قلت: أفحش العبارة!

حاشى الرجل من التعمد، لکنه غلط، ودخل عليه إسناده في إسناده.

وبه؛ قال الخطيب: أخبرنا العتيقي: أخبرنا ابن بطة: حدثنا

البغوي: حدثنا مصعب، عن مالك، عن هشام بن عروة بحديث:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعاً».

= هذا في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٤ / ٩٤١)، قال فيها:

«كتاب ابن بطة - هذا - أحاديثه غير مسندة، ويغلب على الكثير منها الضعف،

والنكارة، والوضع!».

(١) أي: بهذا الإسناد.

وإلا، فله طرق كثيرة جزم - بسببها - غير واحد من الحفاظ بثبوته.

فانظر «جزء طرق حديث: (طلب العلم فريضة)» للسيوطي - بتحقيقي.

وانظر «تاريخ الإسلام» (٨ / ٦١٤ - طبع دار الغرب) - للإمام شمس

الدين الذهبي -.

قَالَ الْخَطِيبُ: وَهُوَ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^(١).

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَزْهَرِيُّ: ابْنُ بَطَّةٌ ضَعِيفٌ، وَعِنْدِي عَنْهُ «مُعْجَمُ الْبَغْوِيِّ»، وَلَا أُخْرِجُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ شَيْئًا!

وَقَالَ حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الدَّقَاقِ: لَمْ يَسْمَعْ ابْنَ بَطَّةَ «الْغَرِيبَ» مِنْ ابْنِ عَزِيزٍ، وَقَالَ: ادَّعَى سَمَاعَهُ!

قَالَ الْخَطِيبُ: وَرَوَى ابْنُ بَطَّةَ كَتَبَ ابْنُ قُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ الدِّينَوْرِيِّ، عَنْهُ، وَلَا يُعْرَفُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ^(٢)!

وَرَوَى ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ»^(٣): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ:

(١) وَهُوَ بَغَيْرُ هَذَا الْإِسْنَادِ: مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ.

(٢) انْظُرْ دِفَاعَ الْعَلَامَةِ الْمُعَلِّمِي عَنْهُ فِي «التَّنْكِيلِ» (١/٣٣٨-٣٤٧) - مُطَوَّلًا -.

(٣) أَيِ «الْكُبْرَى» (٦/٣٠٦-٣٠٧-الرد على الجهمية).

وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جِدًّا، انْظُرْ تَعْلِيقَ شَيْخِنَا الْإِمَامِ الْأَلْبَانِيِّ عَلَيْهِ فِي «التَّنْكِيلِ»

(١/٣٤٠)، وَتَخْرِيجُهُ -مُقْصَلًا- فِي «سِلْسِلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ» (١٢٤٠) -لَهُ-

و«الموضوعات» (١/١٩٢) لابن الجوزي -رَحْمَهُمَا اللَّهُ-.

«كَلَّمَ اللهُ مُوسَى وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ وَنَعْلَانِ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ غَيْرِ ذَكِيٍّ، فَقَالَ: مَنْ ذَا الْعِبْرَانِيِّ الَّذِي يُكَلِّمُنِي مِنَ الشَّجَرَةِ؟ قَالَ: أَنَا اللهُ.»

فَتَفَرَّدَ ابْنُ بَطَّةَ بِرَفْعِهِ، وَبِهَا بَعْدُ: «غَيْرِ ذَكِيٍّ»!

وَكَذَا غَلَطَ ابْنُ بَطَّةَ فِي رِوَايَاتٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الْأُرْدَبِيلِيِّ:

أَنْبَأَنَا رَجَاءُ بْنُ مَرْجِيٍّ!

فَأَنْكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ هَذَا، وَقَالَ: حَفْصٌ يَصْغُرُ عَنْ هَذَا، فَكُتِبُوا إِلَيَّ

(أُرْدَبِيلِيٍّ) يَسْأَلُونَ ابْنَ بَطَّةَ لِحَفْصِ؟ فَعَادَ جَوَابُهُمْ بِأَنَّ أَبَاهُ لَمْ يَرِ رَجَاءً قَطًّا.

فَتَتَّبَعَ ابْنُ بَطَّةَ النَّسَخَ، وَجَعَلَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الرَّاجِيَّانِ، عَنِ الْفَتْحِ

ابْنِ شُخْرُفٍ، عَنِ رَجَاءٍ.

قُلْتُ:

فَبِدُونِ هَذَا يُضَعَّفُ الشَّيْخُ (١).

(١) مِنْ أَجْلِ ذَا: طَوَّلَ فِي تَرْجَمَتِهِ - وَالِدْفَاعِ عَنْهُ - الْعَلَامَةُ الْمُعَلِّمِي السِّيَانِيُّ فِي

«التَّنْكِيلِ»، وَخَتَمَ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ (١/٣٤٦-٣٤٧): «وَلَنْعَمَ مَا قَالَ الدَّهَبِيُّ

فِي «المِيزَانِ»:

إِمَامٌ ذُو أَوْهَامٍ... وَمَعَ قَلَّةِ إِثْقَانِ ابْنِ بَطَّةَ فِي الرِّوَايَةِ كَانَ إِمَامًا فِي السُّنَّةِ، إِمَامًا =

= في الفقه، صاحب أخوال وإجابة دعوة - رضي الله عنه - .
 ثم قال - مرجحاً - :

« فالذي يتحصّل : أن ابن بطة - مع علمه وزهده وفضله وصلاجه البارِع - كثيرُ
 الوهم في الرواية ؛ فلا يُتَّهَمُ بما يُنافي ما تواتر من صلاجه .
 ولا يُحتجُّ بما ينفرد بروايته .
 قلتُ :

وهو - بذًا - يُشبهُ حالَ الإمامِ عاصمِ ابنِ بهدَلَة ، والإمامِ حفصِ بنِ سُليمانِ
 - إمامي القراءَة المشهورين - ؛ فهما - على إمامتهما في القرآن - : مُتكلِّمٌ فيهما في
 الحديث ؛ وإن كان الكلامُ في الأوّلِ دونَ الكلامِ في الثاني .
 والله الموفق .

الشرح والإبانة

على أصول السنة والديانة

ومجانبة المخالفين، ومباينة أهل الأهواء المارقين

- وهو المشهور بـ«الإبانة الصغرى» -

للإمام أبي عبد الله ابن بطنة العكبري

- التوفى سنة (٣٨٧) هـ - رحمه الله -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبُّ يَسْرٍ وَأَعِينُ، وَلَكَ الْحَمْدُ -

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
حَمْدَانَ بْنِ بَطَّةَ الْعُكْبَرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَسْبَغَ عَلَيْنَا نِعَمَهُ، وَظَاهَرَ لَدَيْنَا مَنَّتَهُ، وَجَعَلَ مِنْ
أَجَلِّهَا قَدْرًا، وَأَعْظَمِهَا خَطْرًا: أَنْ هَدَانَا لِمَعْرِفَتِهِ، وَالْإِقْرَارِ بِرُبُوبِيَّتِهِ،
وَجَعَلَنَا مِنْ أَتْبَاعِ دِينِ الْحَقِّ، وَأَشْيَاعِ مِلَّةِ الصِّدْقِ.

فَلَهُ الْحَمْدُ؛ نَحْمَدُهُ، وَنُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا اضْطَنَعَ عِنْدَنَا: أَنْ هَدَانَا
لِلْإِسْلَامِ، وَعَلَّمَنَا، وَوَفَّقَنَا لِللسُّنَّةِ، وَأَهْمَمَنَاهَا، وَعَلَّمَنَا مَا لَمْ نَكُنْ نَعْلَمُ،
وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْنَا كَبِيرًا.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ؛ نَبِيِّهِ الْمُرْتَضَى، وَرَسُولِهِ الْمُصْطَفَى:
أَرْسَلَهُ لِإِقَامَةِ حُجَّتِهِ، وَإِثْبَاتِ وَحْدَانِيَّتِهِ، وَالِدُّعَاءِ إِلَيْهِ بِالْحِكْمَةِ
وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الشَّرَائِعِ الظَّاهِرَةِ، وَالسُّنَنِ الزَّائِكِيَّةِ، وَالْأَخْلَاقِ
الْفَاضِلَةِ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا.

وَنَسْتَوْفِقُ اللَّهَ لِصَوَابِ الْقَوْلِ، وَصَالِحِ الْعَمَلِ، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَجْعَلَ
غَرَضَنَا فِيهَا نَتَكَلَّفُهُ مِنْ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجِهَةً، وَإِثَارَ رِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ؛
لِيَكُونَ سَعِينًا - عِنْدَهُ - مَشْكُورًا، وَثَوَابِنَا لَدَيْهِ مَوْفُورًا.

فِيئِي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْضِرَنَا وَإِيَّاكَ

تَوْفِيقًا يَفْتَحُ لَنَا وَلَكَ بِهِ أَبْوَابَ

الصِّدْقِ، وَيَقِيضُ لَنَا بِهِ الْعِصْمَةَ مِنْ هَفَوَاتِ الْخَطَا، وَفَلَتَاتِ الْآرَاءِ؛
إِنَّهُ رَحِيمٌ وَدُودٌ، فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ.

إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُ مَا قَدْ غَيَّرَ النَّاسُ وَأَظْهَرُوهُ، وَغَلَبَ عَلَيْهِمْ

فَاسْتَحْسَنُوهُ؛ مِنْ فِظَائِعِ الْأَهْوَاءِ، وَقَذَائِعِ الْآرَاءِ، وَتَحْرِيفِ سُنَّتِهِمْ،

وَتَبْدِيلِ دِينِهِمْ؛ حَتَّى صَارَ ذَلِكَ سَبَبًا لِفُرْقَتِهِمْ، وَفَتْحِ بَابِ الْبَلِيَّةِ

وَالْعَمَى عَلَى أَفئِدَتِهِمْ، وَتَشْتِيتِ أَلْفَتِهِمْ، وَتَفْرِيقِ جَمَاعَتِهِمْ؛ فَنَبَذُوا

الْكِتَابَ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَاتَّخَذُوا الْجُثَّهَالَ وَالضُّلَّالَ أَرْبَابًا فِي أُمُورِهِمْ؛

مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ مِنْ رَبِّهِمْ.

اسْتَعْمَلُوا الْخُصُومَاتِ فِيمَا يَدَّعُونَ، وَقَطَّعُوا الشَّهَادَاتِ عَلَيْهَا
بِالظُّنُونِ، وَاحْتَجُّوا بِالْبُهْتَانِ فِيمَا يَنْتَحِلُونَ، وَقَلَّدُوا فِي دِينِهِمُ الَّذِينَ لَا
يَعْلَمُونَ؛ فِيمَا لَا بُرْهَانَ لَهُمْ بِهِ فِي الْكِتَابِ، وَلَا حُجَّةَ عِنْدَهُمْ فِيهِ مِنَ
الْإِجْمَاعِ فِيهِ.

وَأَيْمُ اللَّهِ! لَكثيرٌ مما أَلْقَتِ الشَّيَاطِينُ عَلَى أَفْوَاهِ إِخْوَانِهِمُ
الْمُلْحِدِينَ - مِنْ أَقَاوِيلِ الضَّلَالِ، وَزُخْرَفِ الْمَقَالِ - مِنْ مُحَدَّثَاتِ
الْبِدْعِ، بِالْقَوْلِ الْمَخْتَرَعِ - : بِدْعٌ تَشْتَبِهُ عَلَى الْعُقُولِ، وَفِتْنٌ تَتَلَجَّلِجُ
فِي الصُّدُورِ؛ فَلَا يَقُومُ لِتَعَرُّضِهَا بِشَرٍّ، وَلَا يَثْبُتُ لِتَلَجُّجِهَا قَدَمٌ؛ إِلَّا
مَنْ عَصَمَ اللَّهُ بِالْعِلْمِ، وَأَيَّدَهُ بِالتَّثْبِتِ وَالْحِلْمِ:

جَمَعْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ طَرَفًا مِمَّا سَمِعْنَاهُ - وَجُمَلًا مِمَّا نَقَلْنَاهُ - عَنْ
أَيْمَةِ الدِّينِ، وَأَعْلَامِ الْمُسْلِمِينَ؛ مِمَّا نَقَلُوهُ لَنَا عَنْ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛
مِمَّا حَضَّ عَلَيْهِ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا أَمَرَ بِهِ مِنَ التَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ،
وَسُلُوكِ طَرِيقَتِهِ، وَالْاِقْتِدَاءِ بِهَدْيِهِ، وَالْاِقْتِفَاءِ لِأَثَرِهِ.

وَقَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَيْ ذَلِكَ:

التَّحْذِيرَ مِنَ الشُّدُودِ، وَالتَّخْوِيفَ مِنَ النُّدُودِ، وَمَا أَمَرَ اللَّهُ - عَزَّ

وَجَلَّ - بِهِ رَسُولُهُ ﷺ؛ مِنْ لُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَمُبَايِنَةِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالتَّفْرِيقِ
وَالشَّنَاعَةِ، وَمَا يَلْزِمُ أَهْلَ السُّنَّةِ مِنَ الْمُجَانِبَةِ وَالْمُبَايِنَةِ لِمَنْ خَالَفَ
عَقْدَهُمْ، وَنَكَثَ عَهْدَهُمْ، وَقَدَحَ فِي دِينِهِمْ، وَقَصَدَ لِتَفْرِيقِ جَمَاعَتِهِمْ.
ثُمَّ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ:

شَرْحُ السُّنَّةِ؛ مِنْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ، وَتَطَابُقِ
أَهْلِ الْمِلَّةِ.

فَجَمَعْتُ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يَسَعُ الْمُسْلِمِينَ جَهْلُهُ، وَلَا يَعْذِرُ اللَّهُ
- تَبَارَكَ اسْمُهُ - مَنْ أَضَاعَهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ خَالَفَهُ وَطَعَنَ عَلَيْهِ؛ مِمَّنْ
دَحَضَتْ حُجَّتَهُ لَمَّا اسْتَهْزَأَ بِالدِّينِ، وَزَلَّتْ قَدَمُهُ لَمَّا ثَلَبَ أُمَّةَ
الْمُسْلِمِينَ، وَعَمِيَ عَنِ رُشْدِهِ حِينَ خَالَفَ سُنَّةَ الْمُصْطَفَى
وَالرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ.

صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ، وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ الطَّيِّبِينَ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ
الْمُتَّخِبِينَ، وَأَزْوَاجِهِ - أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ -، وَعَلَى التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ،
وَتَابِعِي التَّابِعِينَ؛ مِنْ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ - وَبِاللَّهِ
نَسْتَعِينُ -.

ثم إني أثبت في كتابي هذا - يا أخي - وفقك الله لقبوله والعمل
به - متوناً؛ تركت أسانيدها طلباً للاختصار، وعدولاً عن الإطالة
والإكثار؛ ليسهل على من قرأه، ولا يمل من استمع إليه ووعاه.
والله وليُّ توفيقنا، والآخذُ بأيدينا، وهو حسبنا ونعم الوكيل.
فأول ما نبدأ بذكره من ذلك:



(٧)

السنج والاتباع

١- مَا أَمَرَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهِ، وَذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ؛ مِنْ لُزُومِ
الْجَمَاعَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْفُرْقَةِ؛ فَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ
اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾.

ثُمَّ تَهَدَّدَ بِالْوَعِيدِ مَنْ فَارَقَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَقَالَ : ﴿وَلَا
تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ
عَظِيمٌ﴾؛ فَأَمَرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِالاجْتِمَاعِ عَلَى دِينِهِ، وَطَاعَتِهِ.

وَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَمَا أُمُورًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ
حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾.

وَقَالَ - تَعَالَى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ
صَفًا كَانَهُمْ مُنْتِنًا مَرَّضُونَ﴾.

٢- وَمَا أَمَرَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مُبَايَنَةِ مَنْ خَالَفَ عَقْدَهُمْ، وَنَكَثَ
عَهْدَهُمْ، وَطَعَنَ فِي دِينِهِمْ؛ مِنْ مُجَانِبَتِهِمْ، وَتَرْكِ مُجَالَسَتِهِمْ، وَالِاسْتِمَاعِ

لِحَطِّئِهِمْ وَخَطِّئِهِمْ؛ فَقَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ﴿ وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مِثَلْتُمْ إِنْ اللَّهُ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ۝ ﴾

٣- وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْهُ -:
بِهَجْرَانِهِمْ، وَمُبَايَنَتِهِمْ.

وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَعْتَزِلُوا نِسَاءَهُمْ؛ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - تَوْبَتَهُمْ.

٤- وَقَالَ ﷺ: «أَوَّلُ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ: كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى أَخَاهُ؛ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّقِ اللَّهَ! وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَكَ.

ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ؛ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ،
وَشَرِيبَهُ، وَقَعِيدَهُ.

فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ.»

ثُمَّ قَالَ: «﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ

دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﴿١٠﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ ﴿١١﴾.

٥- وَقَالَ ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ، وَالْمُدَاهِنِ فِيهَا؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلُهَا، وَبَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يُخْرَجُونَ، وَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ، وَيَصُبُّونَ عَلَى الَّذِينَ عَلَى أَعْلَاهَا؛ فَيُؤْذُونَهُمْ، فَقَالُوا: لَا نَدْعُكُمْ تَمُرُّونَ عَلَيْنَا، فَتُؤْذُونَنَا! فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا: أَمَا إِذْ مَنَعْتُمُونَا؛ فَتَنْقُبُ السَّفِينَةَ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَتَسْتَقِي! قَالَ: فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ، فَمَنَعُوهُمْ: نَجَوْا جَمِيعًا، وَإِنْ تَرَكَوهُمْ: هَلَكُوا جَمِيعًا».

٦- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَرَقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ، وَثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِي النَّارِ».

٧- وَقَالَ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي؛ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ».

٨- وَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً؛ فَلَا تَخْتَلِفُوا بَعْدِي».

٩- وقال ﷺ: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ؛ فَلَا تَذْهَبُوا يَمِينًا وَلَا شِمَالًا».

١٠- وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَدْخُلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ يَتَمَسَّكُ بِهَا».

١١- وقال ﷺ: «وَاللَّهِ! لَوْ أَنَّ مُوسَى وَعِيسَى حَيَّانٍ؛ لَمَّا حَلَّ لَهَا إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَانِي».

١٢- وَخَرَجَ ﷺ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الْقَدْرِ؛ فَقَالَ:

«أَبْهَذَا أَمَرْتُمْ؟! أَوْلَيْسَ عَن هَذَا نُهِيتُمْ؟! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِتَمَارِيهِمْ فِي دِينِهِمْ».

١٣- وَخَرَجَ ﷺ يَوْمًا عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَقُولُونَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ كَذَا وَكَذَا؟! - يَرُدُّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ! -؛ فَكَأَنَّا فُقِيَءٌ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ؛ فَقَالَ:

«إِنَّمَا أَفْسَدَ عَلَى الْأُمَّمِ هَذَا؛ فَلَا تَضْرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُوقِعُ الشَّكَّ فِي قُلُوبِكُمْ».

١٤- وقال ﷺ: «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ؛ فَإِنَّهُمْ الَّذِينَ يُخَوِّضُونَ فِي

آيَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -».

١٥- وقال ﷺ: «المراء في القرآن كُفْرٌ».

١٦- وقال ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ» - يَعْنِي: الْقُرْآنَ - .

١٧- وقال ﷺ: «إِنَّ قُرَيْشًا مَنَعْتَنِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي».

١٨- وقال ﷺ لجابر: «أَعْلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ أَحْيَى أَبَاكَ؛ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا؟!».

١٩- وقال ﷺ: «يَكُونُ بَعْدِي فِتْنَةٌ: يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا؛ إِلَّا مَنْ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ».

٢٠- وقال ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر، وعمر» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .

٢١- وَقَالَ ﷺ: «لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ؛ أَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ، فَأَخَذُوا بِالرَّأْيِ، وَتَرَكَوا السُّنَنَ».

٢٢- وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ؛ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جُهَالًا؛ فَسُئِلُوا؛ فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

٢٣- وَنَهَى ﷺ عَنْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ أَلْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ.

٢٤- وَكَانَ ﷺ يَكْرَهُ كَثْرَةَ الْمَسَائِلِ.

٢٥- وَنَهَى ﷺ عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ.

وَقِيلَ: هِيَ شِدَادُ الْمَسَائِلِ وَصِعَابُهَا.

٢٦- وَقَالَ ﷺ: «اتْرُكُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ».

٢٧- وَقَالَ ﷺ: «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا: مَنْ سَأَلَ

عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحْرَمْ؛ فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ!».

٢٨- وَقَالَ: «مَنْ أَحَدَثَ حَدِيثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ،

وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا
وَلَا عَدْلًا».

فَقَالُوا لِلْحَسَنِ: مَا الْحَدِيثُ؟

فَقَالَ: أَصْحَابُ الْفِتَنِ؛ كُلُّهُمْ مُحَدِّثُونَ، وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ

كُلُّهُمْ مُحَدِّثُونَ.

٢٩- وَقَالَ ﷺ:

«كِلَابُ النَّارِ: أَهْلُ الْبِدْعِ».

٢٠- وقال ﷺ: «مَنْ وَقَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى

هَدْمِ الْإِسْلَامِ».

٢١- وقال ابن مسعود: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا - خَطًّا؛

فَقَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِ الْخَطِّ وَيَسَارِهِ،

وَقَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ؛ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ تَلَا:

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ

عَنْ سَبِيلِهِ﴾، - يَعْنِي: الْخُطُوطَ الَّتِي عَنْ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ -.

٢٢- وقالت عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا -: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ

مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ

تَأْوِيلِهِ﴾، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِيهِ؛ فَهُمْ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ؛ فَاخْذَرُواهُمْ».

٢٣- وَقَالَ ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ؛ إِلَّا أُوتُوا

الْجِدَالَ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جِدَالًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾.

٢٤- وَقَالَ ﷺ: «الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي؛ لَهُ أَجْرُ

خَمْسِينَ شَهِيدًا».

٢٥- وَقَالَ ﷺ: «الْمُتَمَسِّكُ بِدِينِهِ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ؛ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ».

٢٦- وَقَالَ ﷺ: «الْمُتَمَسِّكُ بِدِينِهِ فِي الْهَرْجِ؛ كَالْمَهَاجِرِ إِلَيَّ».

٢٧- وَقَالَ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ الْغُرَبَاءُ؟

قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ صَلَحُوا».

٢٨- وَقَالَ ﷺ: «اللَّهُ فِي أَصْحَابِي! لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي؛ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ؛ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ؛ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ؛ قَدْ آذَانِي؛ وَمَنْ آذَانِي؛ فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ؛ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ».

٢٩- وَقَالَ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

٤٠- وَقَالَ مُعَاذُ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ:

«يَا مُعَاذُ! أَطِيعْ كُلَّ أَمِيرٍ، وَصَلِّ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ، وَلَا تَسُبَّنْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي».

٤١- وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى حَيْثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، ثُمَّ قَالَ: « يَا عُمَرُ! إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ، قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: نَعَمْ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ -؛ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ؛ فَمَا ذَاكَ؟!

قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي - آتِيًّا - ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ؛ إِنَّ أُمَّتَكَ مَفْتُونَةٌ بَعْدَكَ؛ بِقَلِيلٍ غَيْرِ كَثِيرٍ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ! أَفِتْنَةٌ ضَلَالٍ، أَمْ فِتْنَةٌ كُفْرٍ؟ قَالَ: كُلُّ سَيَكُونُ، قُلْتُ: كَيْفَ يَضِلُّونَ - أَوْ يَكْفُرُونَ - وَأَنَا مُخَلَّفٌ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ كِتَابَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ يَضِلُّونَ! يَتَأَوَّلُهُ كُلُّ قَوْمٍ عَلَى مَا يَهْوَوْنَ؛ فَيَضِلُّونَ بِهِ».

٤٢- وَقَالَ الْحَسَنُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ أَصْحَابِ مَثَلِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ».

ثُمَّ قَالَ: هَيْهَاتَ؛ ذَهَبَ مِلْحُ الْقَوْمِ.

٤٣- وَدَخَلَ ﷺ الْمَسْجِدَ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنِ يَمِينِهِ، وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ:

«هَكَذَا تُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَكَذَا نَدْخُلُ الْجَنَّةَ».

٤٤- وَقَالَ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ وَزِيرَانِ مِنَ أَهْلِ السَّمَاءِ: وَوَزِيرَانِ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنَ أَهْلِ السَّمَاءِ: فَجَبْرِيلُ،

وَمِيكَائِيلُ، وَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ: فَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ» - رَضِيَ
الله عَنْهُمَا - .

٤٥- وَقَالَ ﷺ: «لَا تَسْتَقِرُّ مَحَبَّةُ الْأَرْبَعَةِ إِلَّا فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ:

أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ» - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - .

٤٦- وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ حُبَّ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ،

وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -؛ كَمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ الصَّلَاةَ،
وَالصِّيَامَ، وَالْحَجَّ؛ فَمَنْ أَبْغَضَ وَاحِدًا مِنْهُمْ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ».

٤٧- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، وَلَعْنَةُ

اللَّاعِنِينَ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

٤٨- وَقَالَ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَإِنَّهُ يَجِيءُ قَوْمٌ - فِي آخِرِ

الزَّمانِ - يَسُبُّونَ أَصْحَابِي؛ فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِمْ، وَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ، وَلَا
تُنَاجِحُوهُمْ، وَلَا تُجَالِسُوهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا؛ فَلَا تَعُودُوهُمْ».

٤٩- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ

أَمَرَنَا بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ؛ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونَ.

٥٠- وَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - : أَمَرُوا بِالِاسْتِغْفَارِ

لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ؛ فَسَبُّوهُمْ.

٥١- وقال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - : أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي ،
وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي ؛ إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ ؟ !

٥٢- وقال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - : السُّنَّةُ حَبْلُ اللَّهِ
الْمَتِينُ ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا ؛ فَقَدْ قَطَعَ حَبْلَهُ مِنَ اللَّهِ .

٥٣- وقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : أَصْحَابُ الرَّأْيِ
أَعْدَاءُ السُّنَنِ ؛ أَعْيَتْهُمْ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا ، وَتَفَلَّتْ مِنْهُمْ ؛ فَلَمْ
يَعُوهَا ؛ فَقَالُوا بِالرَّأْيِ ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا .

٥٤- وَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛
فَلَا تُحَرِّفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ .

٥٥- وَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمْ يَأْمُرْ
عِبَادَهُ إِلَّا بِمَا يَنْفَعُهُمْ ، وَلَمْ يَنْهَهُمْ إِلَّا عَمَّا يَضُرُّهُمْ .

٥٦- وَقَالَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : الْبَاطِلُ فِيهَا وَافَقَ النَّفْسَ ؛
وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيهِ طَاعَةٌ .

٥٧- وَقَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : الْهُوَى يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ .

٥٨- وَقَالَ عَلِيٌّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - : الْهُوَى عِنْدَ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ
حَقٌّ ، وَإِنْ ضُرِبَتْ فِيهِ عُنُقُهُ .

٥٩- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَا تَضْرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ .

٦٠- وَجَلَدَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَبِيغاً التَّمِيمِيَّ فِي مُسَاءِ لَيْلَتِهِ فِي حُرُوفٍ مِنَ الْقُرْآنِ .

٦١- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَصْغِ لَهَا سَمْعَكَ؛ فَإِنَّمَا هُوَ خَيْرٌ تُؤْمَرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ تُنْهَى عَنْهُ .

٦٢- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَمَنْ قَالَ فِيهِ شَيْئاً؛ فَإِنَّمَا يَتَقَوْلُهُ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

٦٣- وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ تَرَكَ السُّنَّةَ كَفَرَ .

٦٤- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: السُّنَّةُ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ عَلِمَ مَا جَاءَ فِي خِلَافِهَا مِنَ الزَّلَلِ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا - عَلَى الْمَنَازَعَةِ وَالْجِدَالِ - أَقْدَرَ مِنْكُمْ .

٦٥- وَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ هَوَانَا عَلَى هَوَاكُمُ .

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ فِي هَذِهِ الْأَهْوَاءِ شَيْئاً مِنَ الْخَيْرِ؛ وَإِنَّمَا سُمِّيَ: هَوَى؛ لِأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ .

٦٦- وَقَالَ الْحَسَنُ، وَمُجَاهِدٌ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ: إِنَّمَا سُمِّيَ: هَوَى؛ لِأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ.

٦٧- وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا مِنْ دَاءٍ أَشَدَّ مِنْ هَوَى خَالَطَ قَلْبًا.

٦٨- وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ؛ فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يُلْبِسُوا عَلَيْكُمْ بَعْضَ مَا تَعْرِفُونَ.

٦٩- وَكَرِهَ عَطَاءٌ، وَطَاوُوسٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَالشَّعْبِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ أَنْ يُفْتُوا فِي شَيْءٍ مِنَ الْخُصُومَاتِ، وَقَالُوا: الْخُصُومَاتُ مُحَقُّ الدِّينِ.

٧٠- وَقَالُوا: مَا خَاصَمَ وَرِعٌ قَطُّ.

٧١- وَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ.

فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: فِي الْحِكْمَةِ مَكْتُوبٌ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ ضَعْفًا، وَمِنْهُ وَقَارًا!

فَقَالَ عِمْرَانُ: أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ؟! لَا أَكَلِّمُكَ أَبَدًا.

٧٢- وَذَكَرَ عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْحَدِيثُ؛ فَقَالَ رَجُلٌ

مِنَ الْقَوْمِ:

٧٦- وَقَالَ قَتَادَةُ: لَمْ أَفْتِ بِرَأْيِي مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

٧٧- وَقَالَ الْحَسَنُ: شِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ شِرَارَ الْمَسَائِلِ؛ لِيُعْمُوا بِهَا عِبَادَ اللَّهِ.

٧٨- وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُمْ

فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، قَالَ: الرَّدُّ إِلَى اللَّهِ: إِلَى كِتَابِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ - وَإِذَا قُبِضَ - : إِلَى سُنَّتِهِ.

٧٩- وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؛

قَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .

٨٠- وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: السُّنَّةُ قَاضِيَةٌ عَلَى الْكِتَابِ، وَلَيْسَ

الْكِتَابُ قَاضِيًا عَلَى السُّنَّةِ.

٨١- وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ: كَانَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَنْزِلُ

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسُّنَّةِ كَمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ إِيَّاهَا كَمَا يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ.

٨٢- وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا

ثُمَّ أَهْتَدَى﴾؛ قَالَ: لُزُومُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

٨٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ: قَالَ: نَا أَبُو عَلِيٍّ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارِ -، قَالَ: نَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - ﴿وَأَذْكُرُكَ مَا يَتَلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾.

قَالَ: الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ.

٨٤- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَلَاءِ الْجُوزْجَانِيُّ، قَالَ: نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ - الشَّيْخُ الصَّالِحُ -، قَالَ: نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قَالَ: أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ: حُسْنُ الرَّأْيِ - يَعْنِي: السُّنَّةَ -.

٨٥- وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَعْيبُ الْجِدَالَ فِي الدِّينِ، وَيَقُولُ: كُلَّمَا جَاءَنَا رَجُلٌ هُوَ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ أَرَدْنَا أَنْ نَتْرُكَ مَا جَاءَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ!؟

٨٦- وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: مَا أَخَذَ رَجُلٌ بَدْعَةً فَرَجَعَ سُنَّةً.

٨٧- وَقَالَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بَدْعَةً إِلَّا أَتَى غَدَابًا

كَانَ يُنْكِرُهُ الْيَوْمَ!

٨٨- وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: إِذَا غَلَبَ الْهَوَى عَلَى الْقَلْبِ اسْتَحْسَنَ الرَّجُلُ مَا كَانَ يَسْتَقْبِحُهُ.

٨٩- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ مَسْتُورًا؛ حَتَّى يَرَى قَبِيحَهُ حَسَنًا.

٩٠- وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ؛ مَا أَشَدَّهُمَا عَلَى الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾!

٩١- وَقَالَ أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَأَنْ يَكُونَ ابْنِي فَاسِقًا مِنَ الْفَسَاقِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ هَوَى.

٩٢- وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: لَأَنْ أَجْلِسَ إِلَى النَّصَارَى فِي بَيْعِهِمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْجُلُوسِ فِي حَلْقَةٍ يَتَخَاصَمُ فِيهَا النَّاسُ فِي دِينِهِمْ.

٩٣- وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: لَأَنْ يَصْحَبَ ابْنِي فَاسِقًا شَاطِرًا سُنِّيًّا؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَصْحَبَ عَابِدًا مُبْتَدِعًا!

٩٤- وَقِيلَ لِمَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ: رَأَيْنَا ابْنَكَ يَلْعَبُ بِالطُّيُورِ؟ فَقَالَ: حَبْدًا؛ إِنْ شَغَلْتَهُ عَنْ صُحْبَةِ مُبْتَدِعٍ!

٩٥- وَقَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الشَّابِّ وَالْأَعْجَمِيِّ
- إِذَا تَنَسَّكَ - أَنْ يُوَفَّقَا لِصَاحِبِ سُنَّةٍ يَحْمِلُهُمَا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الشَّابَّ
وَالْأَعْجَمِيَّ يَأْخُذُ فِيهِمَا مَا سَبَقَ إِلَيْهِمَا.

٩٦- وَقَالَ عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمَلَائِيُّ: إِذَا رَأَيْتَ الشَّابَّ - أَوَّلَ مَا
يَنْشَأُ - مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَارْجُهُ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ مَعَ أَهْلِ الْبِدْعِ؛
فَإَيْسُ مِنْهُ؛ فَإِنَّ الشَّابَّ عَلَى أَوَّلِ نُشُوئِهِ.

٩٧- وَقَالَ عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ: إِنَّ الشَّابَّ لَيَنْشَأُ؛ فَإِنْ آثَرَ أَنْ يُجَالِسَ
أَهْلَ الْعِلْمِ؛ كَادَ يَسْلَمُ، وَإِنْ مَالَ إِلَى غَيْرِهِمْ كَادَ يَعْطَبُ.

٩٨- وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ لِي يُونُسُ: يَا حَمَّادُ! إِنِّي لَأَرَى الشَّابَّ
عَلَى كُلِّ حَالَةٍ مُنْكَرَةٍ؛ فَلَا آيُسُ مِنْ خَيْرِهِ؛ حَتَّى أَرَاهُ يُصَاحِبُ صَاحِبَ
بِدْعَةٍ؛ وَعِنْدَهَا أَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ عَطِبَ.

٩٩- وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا أَزْدَادَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ عِبَادَةٌ إِلَّا أَزْدَادَ مَنْ
اللَّهُ بُعْدًا.

١٠٠- وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: الْمُجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ - مَعَ الْهَوَى - يَتَّصِلُ
جَهْدُهُ بِعَذَابِ الْآخِرَةِ.

١٠١- وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: قَالَ إِبْلِيسُ لِأَوْلِيَائِهِ: مِنْ أَيْنَ تَأْتُونَ بَنِي آدَمَ؟ فَقَالُوا: مِنْ كُلِّ، قَالَ: فَهَلْ تَأْتُونَهُمْ مِنْ قَبْلِ الْاسْتِغْفَارِ؟ قَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ لَشَيْءٌ لَا نُطِيقُهُ؛ إِنَّهُمْ لَمُقَرَّرُونَ بِالتَّوْحِيدِ.

قَالَ: لَا تَيَنَّهُمْ مِنْ بَابٍ لَا يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ مِنْهُ، قَالَ: فَبِتَّ فِيهِمُ الْأَهْوَاءُ وَالْبِدَعُ.

١٠٢- قَالَ سَعِيدُ بْنُ عَنبَسَةَ: مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا غَلَّ صَدْرُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَاخْتَلَجَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ.

١٠٣- وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا سَلِبَ وَرَعَهُ.

١٠٤- وَقَالَ الْحَسَنُ: مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا تَبَرَّأَ الْإِيْمَانُ مِنْهُ.

١٠٥- وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا أَخَذَ اللَّهُ مِنْهُ الْحَيَاءَ، وَرَكَّبَ فِيهِ الْجَفَاءَ.

١٠٦- وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ حَاضِرٍ الْأَزْدِيُّ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ فَقُلْتُ: أَوْصِنِي.

فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالاسْتِقَامَةِ؛ اتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ.

١٠٧- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا، فَقَدْ كُفَيْتُمْ؛ وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

١٠٨- وَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: لَا تُحَدِّثْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الَّذِي حَدَّثْتُمْ عَلَى السُّنَّةِ.

١٠٩- وَقَالَ أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيُّ: لِأَنَّ أَرَى فِي الْمَسْجِدِ نَارًا تُضْطَرُّمُ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَى فِيهِ بَدْعَةً لَا تُغَيَّرُ.

١١٠- وَقَالَ عَطَاءٌ: مَا يَكَادُ اللَّهُ يَأْذَنُ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ بِتَوْبَةٍ.

١١١- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ أَقْرَبَ بِاسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْمُحَدَّثَةِ؛ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ.

١١٢- وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: إِيَّاكُمْ وَكُلَّ اسْمٍ يُسَمَّى بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ.

١١٣- وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: لَمْ يَكُنْ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ شَيْءٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عُمَرَ، وَلَا عُثْمَانَ.

١١٤- وَقَالَ مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ: إِذَا تَسَمَّى الرَّجُلُ بِغَيْرِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ؛ فَأَلْحِقْهُ بِأَيِّ دِينٍ شِئْتَ.

١١٥- وَقَالَ عَطَاءٌ: إِنَّ فِيهَا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ فَيُحَدِّثُوا فِي قَلْبِكَ مَا لَمْ يَكُنْ.

١١٦- وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلُّوا فِيهَا السَّيْفَ.

١١٧- وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ^(١):

وَهِيَ جَزَاءُ كُلِّ مُفْتَرٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١١٨- وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ أَهْلُ ضَلَالَةٍ، وَلَا أَرَى مَصِيرَهُمْ إِلَّا إِلَى النَّارِ؛ فَجَرَّبْتُهُمْ؛ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَنْتَحِلُ رَأْيًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا فَيَتَنَاهَى دُونَ السَّيْفِ، وَإِنَّ النِّفَاقَ كَانَ ضُرُوبًا، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾، ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾، ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ﴾؛ فَاخْتَلَفَ قَوْلُهُمْ، وَاجْتَمَعُوا فِي الشُّكِّ وَالتَّكْذِيبِ، وَإِنَّ

هؤلاء اختلف قوتهم، واجتمعوا في السيف، ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار.

١١٩- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا؛ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ.

١٢٠- وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ خُصُومَةُ النَّاسِ فِي رَبِّهِمْ.

١٢١- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: يُوشِكُ أَنْ تَظْهَرَ شَيَاطِينُ مِمَّا أُوثِقَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؛ يَفْتِنُونَ النَّاسَ!

١٢٢- وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: يَا أَيُّوبُ! احْفَظْ عَنِّي أَرْبَعًا: لَا تَقُلْ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِكَ، وَإِيَّاكَ وَالْقَدَرَ، وَإِذَا ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمْسِكْ، وَلَا تُمَكِّنْ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ مِنْ سَمْعِكَ؛ فَيُنْفِذُوا فِيهِ مَا شَاؤُوا.

١٢٣- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾، قَالَ: هُمْ أَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ.

١٢٤- وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ: الْخُصُومَاتُ فِي الدِّينِ تَمَحُّقُ الْأَعْمَالَ.

١٢٥- وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: النَّظَرُ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ يُطْفِئُ نُورَ الْحَقِّ مِنَ الْقَلْبِ.

١٢٦- وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ: إِذَا كَانَ طَرِيقُكَ عَلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ؛ فَغَمِّضْ عَيْنَيْكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ إِلَيْهِ.

١٢٧- وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْخَطَّابُ: إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ؛ فَلَقِيكَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ؛ فَارْجِعْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ مُحِيطَةٌ بِهِ.

١٢٨- وَقَالَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ: إِيَّاكُمْ وَالْجِدَالَ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ جَهْلِ الْعَالَمِ، وَفِيهَا يَبْتَغِي الشَّيْطَانُ زَلَّتَهُ.

١٢٩- وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ صَاحِبَ الْبِدْعَةِ لَا يُقْبَلُ لَهُ صَوْمٌ، وَلَا صَلَاةٌ، وَلَا حَجٌّ، وَلَا عُمْرَةٌ، وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَا جِهَادٌ، وَلَا صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ.

١٣٠- وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: الْاِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ، وَالْعِلْمُ يُقْبِضُ قَبْضًا سَرِيعًا، فَتَعَشُّ الْعِلْمُ: ثَبَاتُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَذَهَابُ ذَلِكَ كُلِّهِ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ.

١٣١- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنْقَلِ.

١٣٢- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ؛
فِيئَتَهُمُ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ.

١٣٣- وَقَالَ غُضَيْفُ بْنُ الْحَارِثِ: لَا تَظْهَرُ بِدْعَةٌ إِلَّا تُرِكَ مِثْلُهَا
مِنَ السُّنَّةِ.

١٣٤- وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: مَا كَانَ الرَّجُلُ مَعَ الْأَثَرِ؛ فَهُوَ
عَلَى الطَّرِيقِ.

١٣٥- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَوْ بَلَغَنِي عَنْهُمْ - يَعْنِي: الصَّحَابَةَ - أَنَّهُمْ لَمْ
يُجَاوِزُوا بِالْوُضُوءِ ظُفْرًا مَا جَاوَزْتُ بِهِ.

وَكَفَى عَلَى قَوْمٍ إِزْرَاءً أَنْ تُخَالِفَ أَعْمَاهُمْ.

١٣٦- وَقَالَ شَرِيحٌ: إِنَّمَا أَقْتَفِي الْأَثَرَ؛ فَمَا وَجَدْتُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ
حَدَّثْتُكُمْ بِهِ.

١٣٧- وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وُلِدْتُ قَبْلَ الْاِعْتِرَالِ!

١٣٨- وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كُنْتُ وَلَا رَفْضَ فِي الدُّنْيَا!

١٣٩- وَذَكَرَ الْقَدَرُ عِنْدَ مُجَاهِدٍ؛ فَقَالَ: كَفَرْتُ بِدِينِ وُلِدْتُ قَبْلَهُ!

١٤٠- وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: قِيلَ لِرَجُلٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: عَلِيٌّ أَيْ دِينَ تَمُوتُ؟ فَقَالَ: عَلِيٌّ دِينَ أَبِي عِمَارَةَ - وَكَانَ رَجُلًا يَتَوَلَّاهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ -، فَقَالَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: يَدَعُ دِينَ أَبِي الْقَاسِمِ؛ وَيَمُوتُ عَلِيٌّ دِينَ أَبِي عِمَارَةَ!!؟

١٤١- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّاجِيَّانِ الْكَفِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ -: أَنْتَ عَلِيٌّ مِلَّةَ عَلِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ -؟

قُلْتُ: لَا؛ وَلَا عَلِيٌّ مِلَّةَ عُثْمَانَ؛ أَنَا عَلِيٌّ مِلَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٤٢- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا اجْتَمَعَ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي الدِّينِ؛ فَافْتَرَقَا؛ حَتَّى يَفْتَرِيَا عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

١٤٣- وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: مَا خَاصَمْتُ قَطُّ!!

١٤٤- وَقَالَ مُعَاذٌ: يَدُ اللَّهِ فَوْقَ الْجَمَاعَةِ؛ وَمَنْ شَدَّ لَمْ يُبَالِ اللَّهُ بِشُدُودِهِ.

١٤٥- وَقَالَ مُصْعَبٌ: لَا تُجَالِسْ مَفْتُونًا؛ فَإِنَّهُ لَنْ يُخْطِئَكَ بِأَحَدِي اثْنَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَفْتِنَكَ؛ فَتَتَابِعَهُ، أَوْ يُؤْذِيكَ قَبْلَ أَنْ تُفَارِقَهُ.

١٤٦- وَقَالَ عَلِيٌّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - : مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ؛ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ.

١٤٧- وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: دَخَلْتُ مَعَ طَاوُوسٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ طَاوُوسٌ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! مَا تَقُولُ فِي الَّذِينَ يَرُدُّونَ الْقَدَرَ؟ قَالَ: أَرُونِي بَعْضَهُمْ! قُلْنَا: صَانِعٌ مَاذَا؟

قَالَ: أَنَا أَجْعَلُ يَدِي فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ أَدُقُّ عُنُقَهُ حَتَّى أَقْتُلَهُ!

١٤٨- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَهَاتَ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.

١٤٩- وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿يَخُوضُونَ فِيءَ آيَاتِنَا﴾؛ قَالَ: يُكذِّبُونَ بِآيَاتِنَا.

١٥٠- وَقَالَ الْحَسَنُ: وَاللَّهِ! لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُبْتَدِعٍ عَمَلًا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَيْهِ - أَبَدًا - : لَا صَلَاةَ، وَلَا صِيَامًا، وَلَا زَكَاةَ، وَلَا حَجًّا، وَلَا جِهَادًا، وَلَا عُمْرَةً، وَلَا صَدَقَةً...، حَتَّى ذَكَرَ أَنْوَاعًا مِنَ الْبِرِّ.

وَقَالَ: إِنَّمَا مِثْلُ أَحَدِهِمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَرَادَ سَفْرًا - هَاهُنَا - ؛ فَأَخَذَ - هَاهُنَا - فَهَلْ يَزِدَادُ مِنْ وَجْهِهِ الَّذِي أَرَادَهُ إِلَّا بُعْدًا؟! وَكَذَلِكَ الْمُبْتَدِعُ؛ إِذَا لَا يَزِدَادُ بِهَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَّا بُعْدًا.

١٥١- وَقَالَ مُرَّةُ الطَّيِّبُ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ﴿وَأَفْتَدِيَهُمْ هَوَاءً﴾ ،
قَالَ : مُنْحَرِفَةٌ عَنِ الْحَقِّ ، لَا تَعْبِي شَيْئاً .

١٥٢- وَقَالَ أَبُو حَمْزَةَ : سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ : أَيُّهَا
أَعْجَبُ إِلَيْكَ ؛ فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ آخُذَ بِرَأْيِكَ ؟

فَقَالَ : مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ ، وَمَا هِيَ إِلَّا
زِينَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَمَا الْأَمْرُ إِلَّا الْأَمْرُ الْأَوَّلُ .

١٥٣- وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : نِعَمَتَانِ لِلَّهِ عَلَيَّ ؛ لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَفْضَلُ
- أَوْ قَالَ : أَعْظَمُ - : أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ ، وَالْأُخْرَى : أَنْ عَصَمَنِي مِنَ
الرَّافِضَةِ ، وَالْحُرُورِيَّةِ ، وَالْمُرْجِئَةِ ، وَالْقَدْرِيَّةِ ، وَالْأَهْوَاءِ .

١٥٤- وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ شَقِيقٍ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ الْمُبَارَكِ ؛ إِذْ جَاءَهُ
رَجُلٌ ؛ فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ ذَاكَ الْجَهْمِيُّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِذَا خَرَجْتَ مِنْ
عِنْدِي ؛ فَلَا تَعُدْ إِلَيَّ ، قَالَ الرَّجُلُ : فَأَنَا تَائِبٌ .

قَالَ : لَا ؛ حَتَّى يَظْهَرَ مِنْ تَوْبَتِكَ مِثْلَ الَّذِي ظَهَرَ مِنْ بَدْعَتِكَ .

١٥٥- وَقَالَ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ : قَالَ لِي ثَابِتُ بْنُ عَجْلَانَ : أَذْرَكْتُ
أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، وَعَامِرَ الشَّعْبِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ

النَّخَعِيُّ، وَسَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَالْحَكَمَ بْنَ عَتِيْبَةَ، وَحَمَادَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَعَطَاءً، وَطَاوُوسًا، وَمُجَاهِدًا، وَابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ وَمَكْحُولًا، وَسُلَيْمَانَ ابْنَ مُوسَى، وَالْحَسَنَ، وَابْنَ سِيرِينَ، وَأَبَا عَامِرٍ - وَأَبُو عَامِرٍ أَدْرَكَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَعَ غَيْرِهِمْ؛ قَدْ سَمَاهُمْ - : فَكُلُّهُمْ يَأْمُرُنِي بِالصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، وَيَنْهَانِي عَنِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ.

حَتَّى قَالَ: وَقَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! وَاللَّهِ مَا مِنْ عَمَلٍ شَيْءٍ أَوْثَقَ فِي نَفْسِي مِنْ مَشِيَّتِي إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، وَلَرُبَّمَا كَانَ عَلَيْهِ الْوَالِي كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ - قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ مِنْهُ، وَرَأَيْنَاهُ -؛ فَلَا نَدْعُ الصَّلَاةَ خَلْفَهُ.

١٥٦- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ أَهْلِ الْقَدْرِ: أَيَكْفُ عَنْ كَلَامِهِمْ؟ أَوْ خُصُومَتِهِمْ أَفْضَلُ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ إِذَا كَانَ عَارِفًا بِمَا هُوَ عَلَيْهِ، قَالَ: وَتَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتُخْبِرُهُمْ بِخِلَافِهِمْ، وَلَا تُوَضِّعُوا الْقَوْلَ، وَلَا تُصَلِّيْ خَلْفَهُمْ.

قَالَ مَالِكٌ: وَلَا أَرَى أَنْ يُنَاكِحُوا.

١٥٧- قَالَ: وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ تَزْوِيجِ الْقَدَرِيِّ؟ فَقَالَ: ﴿وَلَعَبْدٌ

مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ﴾.

١٥٨- قَالَ: وَسَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: كَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَهُ بَعْضُ هَؤُلَاءِ - أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ -؛ قَالَ: أَمَّا أَنَا؛ فَعَلَى بَيْنَةِ مَنْ رَبِّي، وَأَمَّا أَنْتَ؛ فَشَاكٌ؛ فَازْهَبْ إِلَى شَاكٍ مِثْلِكَ؛ فَخَاصِمُهُ.

قَالَ: وَقَالَ مَالِكٌ: يُلْبِسُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَيَطْلُبُونَ مَنْ يُعَرِّفُهُمْ.

١٥٩- وَقَالَ مَالِكٌ: قَالَ لِي رَجُلٌ: لَقَدْ دَخَلْتُ فِي هَذِهِ الْأَدْيَانِ كُلِّهَا؛ فَلَمْ أَرْ شَيْئًا مُسْتَقِيمًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - مِنْ الْمُتَكَلِّمِينَ - : فَأَنَا أُخْبِرُكَ لِمَ ذَلِكَ! قَالَ: قُلْتُ: لِأَنَّكَ لَا تَتَّقِي اللَّهَ، وَلَوْ كُنْتَ تَتَّقِي اللَّهَ؛ لَجَعَلَ لَكَ مِنْ أَمْرِكَ مَخْرَجًا.

١٦٠- وَقَالَ أَبُو سُهَيْلٍ - عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - : شَاوَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْقَدَرِيَّةِ، فَقُلْتُ: أَرَى أَنْ تَسْتَيْبَهُمْ؛ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا ضَرَبْتَهُمْ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ عُمَرُ: ذَاكَ رَأْيِي.

وكَذَلِكَ كَانَ يَرَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَالْحَسَنُ فِيهِمْ.

١٦١- وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ لَا يَرَاهُمْ مُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ الْخَوَارِجُ.

١٦٢- وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: مَنْ تَعَاطَى الْكَلَامَ تَزَنَّدَقَ.

١٦٣- وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ؛ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ؛
فَانظُرْ مَعَ مَنْ يَكُونُ مَجْلِسُكَ؛ لَا يَكُونُ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا
يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ.

وَعَلَامَةُ النِّفَاقِ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ وَيَقْعُدَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ.

١٦٤- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْحَارِثِيُّ: مَنْ أَصْغَى بِسَمْعِهِ إِلَى
صَاحِبِ بِدْعَةٍ: نُزِعَتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ، وَوُكِّلَ إِلَى نَفْسِهِ.

١٦٥- وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ: أَدْرَكْتُ خِيَارَ النَّاسِ - كُلُّهُمْ
أَصْحَابُ سُنَّةٍ -: يَنْهَوْنَ عَنِ أَصْحَابِ الْبِدْعِ.

وَصَاحِبُ سُنَّةٍ - وَإِنْ قَلَّ عَمَلُهُ -: فَإِنِّي أَرْجُو لَهُ، وَصَاحِبُ
بِدْعَةٍ: لَا يَرْفَعُ اللَّهُ لَهُ عَمَلًا - وَإِنْ كَثُرَ -.

١٦٦- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ السَّرْحِيُّ - عَالِمُ الْحُزْنِ^(١)؛ صَاحِبُ

(١) فِي «الْأَصْلِ»: بِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ.

وَفِي «شَرْحِ أَصُولِ السُّنَّةِ» (٢٧٤- طَبَعِ السُّعُودِيَّة) - لِلْأَلْكَائِيِّ -: «عَلِمَ
الْحُزْنَ!» - كَمَا أُثْبِتُ، وَلَعَلَّهُ الْأَرْجَحُ.
وَرَجَّحَ مُحَقِّقُهُ أَنَّهُ: (عَالِمُ الْحُزْرِ).

وَفِي «ثِقَاتِ ابْنِ حَبَّانَ» (٨/ ٣٥٠): - أَيْضًا - «صَاحِبُ الْحُزْنِ!» =

ابن المبارك - : أَكَلْتُ عِنْدَ صَاحِبِ بَدْعَةِ أَكَلَةَ! فَبَلَغَ ابْنَ الْمُبَارَكِ؛
فَقَالَ: لَا أَكَلْتُكَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا!!

١٦٧- وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ الطُّوسِيُّ: قَالَ لِي ابْنُ الْمُبَارَكِ: يَكُونُ
مَجْلِسُكَ مَعَ الْمَسَاكِينِ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَكُونَ مَجْلِسُكَ مَعَ صَاحِبِ بَدْعَةٍ؛
فإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ مَقْتَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

١٦٨- وَقَالَ الْفَضِيلُ: إِيَّاكَ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ صَاحِبِ بَدْعَةٍ؛ فَإِنِّي
أَخْشَى عَلَيْكَ مَقْتَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

١٦٩- وَقَالَ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ:

بَعَثَ اللَّهُ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالشَّرِيعَةِ؛ فَكَانَ النَّاسُ عَلَى شَرِيعَةِ
آدَمَ؛ حَتَّى ظَهَرَتِ الزَّنَدَقَةُ، فَذَهَبَتْ شَرِيعَةُ آدَمَ.

ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ نُوحًا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالشَّرِيعَةِ؛ فَكَانَ النَّاسُ عَلَى
شَرِيعَةِ نُوحٍ؛ فَمَا أَذْهَبَهَا إِلَّا الزَّنَدَقَةُ.

ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؛ فَكَانَ النَّاسُ عَلَى شَرِيعَةِ

= وَفِي «الطُّبُورِيَّاتِ» (٢٨١) - لِلسَّلَفِيِّ - : «صَاحِبُ ابْنِ الْمُبَارَكِ» - فَقَطْ - !

وَأَنْظُرْ «الْحَلِيَّةَ» (١/١٩٣).

إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَتَّى ظَهَرَتِ الزَّنَدَقَةُ، فَذَهَبَتْ شَرِيعَةُ
إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

ثُمَّ بَعَثَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ؛ فَكَانَ النَّاسُ
عَلَى شَرِيعَةِ مُوسَى ؛ حَتَّى ظَهَرَتِ الزَّنَدَقَةُ، فَذَهَبَتْ شَرِيعَةُ مُوسَى .

ثُمَّ بَعَثَ اللهُ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَكَانَ النَّاسُ عَلَى شَرِيعَةِ
عِيسَى ، حَتَّى ظَهَرَتِ الزَّنَدَقَةُ ؛ فَذَهَبَتْ شَرِيعَةُ عِيسَى .

ثُمَّ بَعَثَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مُحَمَّدًا ﷺ بِالشَّرِيعَةِ ؛ فَلَا يُخَافُ عَلَى
ذَهَابِ الدِّينِ إِلَّا بِالزَّنَدَقَةِ .

١٧٠- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: لَا تُطِيعُوا رُؤَسَاءَ الدُّنْيَا؛ فَيُنْسَخَ الدِّينُ
مِنْ قُلُوبِكُمْ .

١٧١- وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: إِذَا أَطَاعَ النَّاسُ سُلْطَانَهُمْ فِيمَا يَبْتَدِعُ لَهُمْ؛
أَخْرَجَ اللهُ مِنْ قُلُوبِهِمُ الْإِيْمَانَ، وَأَسْكَنَهَا الرُّعْبَ .

١٧٢- وَقَالَ الْحَسَنُ: سَيَأْتِي أُمَرَاءُ؛ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ؛
فَتُطِيعُهُمُ الرَّعِيَّةُ خَوْفًا عَلَى ذَهَابِ دُنْيَاهُمْ؛ فَعِنْدَهَا: سَلَبَهُمُ اللهُ
الْإِيْمَانَ، وَأَوْرَثَهُمُ الْفَقْرَ، وَنَزَعَ مِنْهُمْ الصَّبْرَ، وَلَمْ يَأْجُرْهُمْ عَلَيْهِ .

١٧٣- وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: إِذَا خَالَفَ السُّلْطَانُ السُّنَّةَ؛
وَقَالَتِ الرَّعِيَّةُ: قَدْ أَمَرْنَا بِطَاعَتِهِ! أَسْكَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمُ الشُّكَّ،
وَأَوْرَثَهُمُ التَّطَاعُنَ.

١٧٤- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَيْنُ الْمَرْءِ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ؛ فَلْيَنْظُرْ
أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ».

١٧٥- وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: لَا تَحْكُمُوا عَلَى
أَحَدٍ بِشَيْءٍ؛ حَتَّى تَنْظُرُوا مَنْ يُجَادِنُ.

١٧٦- وَأَوْحَى اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إِلَى مُوسَى: يَا مُوسَى! كُنْ
يَقْظَانَ، وَارْتَدِّ لِنَفْسِكَ إِخْوَانًا، وَكُلِّ خَلِيلًا لَا يُؤَاتِيكَ عَلَى مَسْرَتِي؛
فَاحْذَرُهُ؛ فَإِنَّهُ لَكَ عَدُوٌّ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ.

١٧٧- وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: مَنْ خَفِيَتْ عَلَيْنَا بِدَعْتِهِ؛ لَمْ تَخَفْ
عَلَيْنَا أَلْفَتُهُ.

١٧٨- وَقِيلَ:

إِنَّهُ كَانَ لِلْمَجُوسِ دِينَ وَكِتَابًا، فَوَقَعَ مَلِكٌ مِنْهُمْ عَلَى أُخْتِهِ
- وَكَانَ قَدْ هَوِيَهَا -، فَخَافَ رَعِيَّتَهُ، فَقَالَ:

إِنَّ الَّذِي صَنَعْتُ حَلَالٌ، ثُمَّ قَتَلْتَهُمْ عَلَى ذَلِكَ؛ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى بَقِيَ فِي الْمَجُوسِ نِكَاحُ الْأَخْوَاتِ وَالْأُمَّهَاتِ، وَبَطَلَتْ شَرِيعَتُهُمُ الْأُولَى.

١٧٩- وَقَالَ الْحَسَنُ: لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ مَتِينًا؛ مَا لَمْ تَقَعِ الْأَهْوَاءُ فِي

السُّلْطَانِ؛ هُمُ الَّذِينَ يُدِينُونَ النَّاسَ ^(١)، فَإِذَا وَقَعَ فِيهِمْ؛ فَمَنْ يُدِينُهُمْ؟!

١٨٠- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا وَقَعَ النَّاسُ فِي الشَّرِّ؛ فَقُلْ: لَا أُسْوَةٌ

لِي فِي الشَّرِّ؛ لِيُوطِنَ الْمَرْءُ نَفْسَهُ عَلَى أَنَّهُ إِنْ كَفَرَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لَمْ يَكْفُرْ.

١٨١- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لِسُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ:

إِنَّكَ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلِّفَ بَعْدِي، فَأَطِيعِ الْإِمَامَ؛ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعًا: إِنْ

ظَلَمَكَ؛ فَاصْبِرْ، وَإِنْ حَرَمَكَ؛ فَاصْبِرْ، وَإِنْ أَرَادَكَ عَلَى أَمْرٍ يَنْقُضُ

دِينَكَ؛ فَقُلْ: دَمِي دُونَ دِينِي!!

١٨٢- وَقَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ دُونَ مَالِهِ؛ أَوْرَثَهُ اللَّهُ

(١) لَعَلَّ الْمُرَادَ: يُقَاضُونَ، وَيُحْكَمُونَ فِيهِمْ.

وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٧٤٣٩)، وَ«السُّنَنِ الْكُبْرَى» (١٦٩٨٨) -كِلَاهُمَا

لِلْبَيْهَقِيِّ -عَنْ أَبِي حَازِمٍ -: «يَذُبُّونَ».

وَفِي «السُّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ» (٢٨٨) -لِلدَّانِيِّ -: «يُنْهَوْنَ».

الفَقْر، وَحَشْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَمُنُ يَحْمِلُ الرَّايَةَ بَيْنَ يَدَيْ إِبْلِيسَ إِلَى جَهَنَّمَ.

١٨٣- وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ: أَوْثَقُ عُرَى الْإِسْلَامِ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ.

١٨٤- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: صَاحِبُ بِدْعَةٍ: لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِكَ؛ وَلَا تُشَاوِرُهُ فِي أَمْرِكَ، وَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ جَلَسَ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَرَّئَهُ اللَّهُ الْعَمَى.

١٨٥- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: نَظَرُ الْمُؤْمِنِ إِلَى الْمُؤْمِنِ جِلَاءُ الْقَلْبِ، وَنَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى صَاحِبِ الْبِدْعَةِ يُورِثُهُ الْعَمَى - يَعْنِي: فِي قَلْبِهِ -.

١٨٦- وَكَانَ الْفُضَيْلُ يَقُولُ: اسْلُكْ حَيَاةً طَيِّبَةً: الْإِسْلَامَ وَالسُّنَّةَ.

١٨٧- وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾: قَالَ: حُسْنَ الرَّأْيِ - يَعْنِي: السُّنَّةَ -.

١٨٨- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: لَا يَشْمُ مَبْتَدِعٌ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.

١٨٩- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: طُوبَى لِمَنْ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ - ثُمَّ

بَكَى الْفُضَيْلُ عَلَى زَمَانٍ تَظْهَرُ فِيهِ الْبِدْعَةُ -؛ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛
فَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ: مَا شَاءَ اللَّهُ [كَانَ].

١٩٠- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ؛ لَمْ
يُعْطَ الْحِكْمَةَ.

١٩١- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: لَا تَجْلِسْ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ؛ فَإِنِّي أَخْشَى
عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ.

١٩٢- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: مَنْ وَقَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى
هَدْمِ الْإِسْلَامِ.

١٩٣- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا؛ يُخَيِّبُهُمُ الْبِلَادُ، وَهُمْ
أَصْحَابُ السُّنَّةِ - مَنْ كَانَ مِنْهُمْ يَعْقِلُ مَا يَدْخُلُ جَوْفَهُ -؛ وَمَنْ كَانَ
كَذَلِكَ؛ كَانَ فِي حِزْبِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

١٩٤- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: مَنْ تَبَعَ جِنَازَةَ مُبْتَدِعٍ؛ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ
حَتَّى يَرْجِعَ.

١٩٥- وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ لِرَجُلٍ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ
جِنَازَةِ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، قَالَ: لَا حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثٍ؛ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ،

وَلَا تَعُدُّ، نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ يُسْبِغُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَاتَّبَعَتْ جِنَازَتَهُ؟!

١٩٦- وَقَالَ هَارُونُ بْنُ زِيَادٍ: سَمِعْتُ الْفَرِيَابِيَّ؛ وَرَجُلٌ يَسْأَلُهُ
عَمَّنْ شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: كَافِرٌ، قَالَ: فَتُصَلِّي عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا، فَسَأَلَتْهُ:
كَيْفَ نَصْنَعُ بِهِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟! قَالَ: لَا تَمْسُوهُ بِأَيْدِيكُمْ؛
ادْفَعُوهُ بِالْحَشَبِ حَتَّى تُوَارُوهُ فِي حُفْرَتِهِ.

١٩٧- وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: أَحْضَرُ
جِنَازَةَ مَنْ يَسُبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: لَوْ كَانَ مِنْ عَصَبَتِي
مَا وَرَثْتُهُ.

١٩٨- وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: لَا أَصَلِّي عَلَى رَافِضِيٍّ، وَلَا
حَرُورِيٍّ؛ لِأَنَّ الرَّافِضِيَّ يَجْعَلُ عُمَرَ كَافِرًا، وَالْحَرُورِيَّ يَجْعَلُ
عَلِيًّا كَافِرًا.

١٩٩- وَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: الرَّافِضَةُ لَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ، وَلَا
تُؤْكَلُ ذَبَابِحُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ رِدَّةٍ.

٢٠٠- وَقِيلَ لِلْحَسَنِ: إِنَّ فُلَانًا غَسَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ،
فَقَالَ: عَرَفُوهُ أَنَّهُ إِنْ مَاتَ لَمْ تُصَلَّ عَلَيْهِ.

٢٠١- وَنَظَرَ ابْنُ سِيرِينَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ مَحَالِّ
الْبَصْرَةِ؛ فَقَالَ لَهُ: يَا فُلَانُ! مَا تَصْنَعُ هَاهُنَا؟ فَقَالَ: عُدْتُ فُلَانًا مِنْ
عِلَّةٍ - يَعْنِي: رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ -، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سِيرِينَ:
إِنْ مَرِضْتَ لَمْ نَعُدَّكَ، وَإِنْ مِتَّ لَمْ نُصَلِّ عَلَيْكَ؛ إِلَّا أَنْ تُتُوبَ! قَالَ:
تُبْتُ، تُبْتُ.

٢٠٢- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: أَكَلْتُ طَعَامَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّضْرَانِيِّ، وَلَا أَكُلُ
طَعَامَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ.

٢٠٣- وَكَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ لِمَاصِحِ بِدْعَةٍ عِنْدِي يَدًا؛
فِيحِبُّهُ قَلْبِي!

٢٠٤- قَالَ الْفُضَيْلُ: إِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنْ رَجُلٍ أَنَّهُ مُبْغِضٌ لِمَاصِحِ
بِدْعَةٍ؛ رَجَوْتُ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ، وَإِنْ قَلَّ عَمَلُهُ؛ [لَأَنَّ كَرَاهِيَةَ الْبِدْعَةِ
دَلِيلٌ عَلَى حُبِّ السُّنَّةِ^(١)].

٢٠٥- وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَمَّنْ شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ،
وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؟

فَقَالَ: مَا أَرَاهُ عَلَى الْإِسْلَامِ.

(١) ليست في نُسخَتِنَا - الظاهرية -.

٢٠٦- قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: الَّذِي يَشْتِمُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَهُ سَهْمٌ - أَوْ قَالَ: نَصِيبٌ - فِي الْإِسْلَامِ .

٢٠٧- وَقَالَ بِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ: مَنْ شَتَمَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَهُوَ كَافِرٌ؛ وَإِنْ صَامَ، وَصَلَّى، وَزَعَمَ أَنَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

٢٠٨- وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: مَنْ شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛ فَقَدِ ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ، وَأَبَاحَ دَمَهُ .

٢٠٩- وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ: لَا حَظَّ لِلرَّافِضِيِّ فِي الْفِيءِ وَالْغَنِيمَةِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ...﴾ - الْآيَةَ - .

٢١٠- وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: كُنْتُ مَعَ أَيُّوبَ، وَيُونُسَ، وَابْنَ عَوْنٍ؛ فَمَرَّ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ؛ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَوَقَفَ، فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ، ثُمَّ جَازَ، فَمَا ذَكَرُوهُ .

٢١١- وَقَالَ الْفُضَيْلُ: يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ .

٢١٢- وَقَالَ زَائِدَةُ: قُلْتُ لِمَنْصُورٍ: يَا أَبَا عَتَّابِ! الْيَوْمُ الَّذِي يَصُومُ فِيهِ

أَحَدُنَا؛ يَتَّقِصُ فِيهِ الَّذِينَ يَنْتَقِصُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ؟
قَالَ: نَعَمْ.

٢١٣- وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: لَيْسَ لِأَصْحَابِ الْبِدْعِ غِيْبَةٌ.

٢١٤- وَقَالَ عَطَاءٌ: مَا أَدَانَ اللَّهُ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ فِي تَوْبَةٍ.

٢١٥- وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: عَاشَرْتُ النَّاسَ، وَكَلَّمْتُ أَهْلَ الْكَلَامِ؛ فَمَا رَأَيْتُ قَوْمًا؛ أَوْسَخَ وَسَخَا، وَلَا أَقْدَرَ قَدْرًا، وَلَا أضعَفَ حُجَّةً، وَلَا أَحَقَّ مِنَ الرَّافِضَةِ.

٢١٦- وَذُكِرَتِ الْأَهْوَاءُ عِنْدَ رَقَبَةَ بْنِ مَصْقَلَةَ، فَقَالَ:

أَمَّا الرَّافِضَةُ؛ فَإِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الْبُهْتَانَ حُجَّةً.

وَأَمَّا الْمَرْجِئَةُ؛ فَعَلَى دِينِ الْمَلُوكِ.

وَأَمَّا الزَّيْدِيَّةُ؛ فَأَحْسِبُ أَنَّ الَّذِي وَضَعَ لَهُمْ رَأْيَهُمْ امْرَأَةً.

وَأَمَّا الْمُعْتَزَلَةُ؛ فَوَاللَّهِ مَا خَرَجْتُ إِلَى ضَيْعَتِي بِطُرُقٍ، وَحَلَلْتُ

بِرُكْنٍ؛ فَظَنَنْتُ أَنِي أَرْجِعُ إِلَّا وَهُمْ قَدْ رَجَعُوا عَنْ رَأْيِهِمْ.

٢١٧- وَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: لَوْلَا أَنِّي عَلَى وَضوءٍ لَأَخْبَرْتُكُمْ

بِمَا تَقُولُ الرَّافِضَةُ!

٢١٨- وَقَالَ مُغِيرَةُ: خَرَجَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، وَحَنْظَلَةُ الْكَاتِبُ؛ مِنْ (الْكُوفَةِ)؛ حَتَّى نَزَلُوا (قَرْقِيسِيَا)، وَقَالُوا: لَا نُقِيمُ بِلَدَةٍ يُشْتَمُ فِيهَا عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ.

٢١٩- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ: بَاعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ التِّيمِيُّ دَارَهُ، وَقَالَ: لَا أُقِيمُ بِالْكُوفَةِ؛ بِلَدَةٍ يُشْتَمُ فِيهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٠- وَقَالَ الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ: أَدْرَكْتُ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لِبَعْضٍ: اذْكُرُوا مُحَاسِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِتَاتِلَفَ عَلَيْهِ الْقُلُوبُ، وَلَا تَذْكُرُوا مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ؛ فَتُحَرِّشُوا النَّاسَ عَلَيْهِمْ.

٢٢١- وَقَالَ سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: لَا يَغْلُ قَلْبُ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا كَانَ قَلْبُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَغْلًا!

٢٢٢- وَقَالَ سَفِيَانُ: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾، وَقَالَ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢٢٣- وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: نَظَرْتُ فِي الْأَهْوَاءِ، وَكَلَّمْتُ أَهْلَهَا، فَلَمْ أَرَ قَوْمًا أَقَلَّ عَقْلًا مِنَ الْحَسَبِيَِّّةِ.

٢٢٤- وَقَالَ عاصِمُ بنُ ضَمْرَةَ: قلتُ للحَسَنِ بنِ عليٍّ: إِنَّ الشَّيْعَةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا يَرْجِعُ؟! فقال: كَذَبُوا! لَوْ عَلِمْنَا ذَلِكَ؛ مَا تَزَوَّجَ نِسَاؤُهُ، وَلَا قَسَمْنَا مَالَهُ!

٢٢٥- وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّورِيُّ: مَنْ فَضَّلَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ فَقَدْ عَابَهُمَا وَعَابَ مَنْ فَضَّلَهُ عَلَيْهِمَا.

٢٢٦- وَقَالَ جَابِرُ بنُ يَزِيدَ الجُعْفِيُّ: قَالَ لي مُحَمَّدُ بنُ عليٍّ: يَا جَابِرُ! بَلَّغْنِي أَنَّ أَقْوَامًا بِالْعِرَاقِ يَتَنَاوَلُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَنَا، وَيَزْعُمُونَ أَنِّي أَمَرْتُهُمْ بِذَلِكَ، فَأَبْلِغُهُمْ أَنِّي إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ بَرِيءٌ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ وُلِّيتُ لَتَقَرَّبْتُ بِدَمَائِهِمْ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ إِنَّ أَعْدَاءَ اللَّهِ لِعَافِلُونَ عَنْهَا بِقَلَّةٍ حِرَاءٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٧- وَقَالَ جَابِرٌ: جَاءَ نَفَرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ، فَأَثَنُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا أَكْذَبَكُمْ وَأَجْرَأَكُمْ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -!! نَحْنُ مِنْ صَالِحِي قَوْمِنَا، وَبِحَسَبِنَا أَنْ نَكُونَ مِنْ صَالِحِي قَوْمِنَا.

٢٢٨- وَقَالَ سُلَيْمَانُ بنُ قَرْمِ الضَّبِّيِّ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الحُسَيْنِ ابْنِ الحَسَنِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ؛ مِنْ أَهْلِ قِبَلَتِنَا أَحَدٌ يَنْبَغِي

أَنْ نَشْهَدَ عَلَيْهِ بِشِرْكِ؟ قَالَ: نَعَمْ، الرافضة؛ أشهد أنهم لمشركون؛ وكيف لا يكونون مشركين ولو سألتهم: أذنب النبي ﷺ؟ لقالوا: نعم؛ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ولو قلت لهم: أذنب علي؟ لقالوا: لا؛ ومن قال ذلك؛ فقد كفر!

٢٢٩- حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي؛ قال: نا عباس الدوري، قال: نا جعفر بن عون، عن فضيل بن مرزوق، قال: سمعت عبد الله بن حسن بن حسن يقول لرجل من الرافضة: والله! إن قتلك لقربة؛ لولا حق الجوار!

٢٣٠- وَقَالَ جَابِرُ بْنُ رِفَاعَةَ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-؟
فَقَالَ: لَا أَنَا لِنِي اللَّهِ شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ إِنْ لَمْ أَتَقَرَّبْ إِلَى اللَّهِ بِحُبِّهِمَا، وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمَا.

٢٣١- وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ فَقَالَ: أBRأُ مِنْ كُلِّ مَنْ ذَكَرَهُمَا إِلَّا بِخَيْرٍ.

قلت: لعلك تقول ذاك تقيّة؟! فقال: أنا -إذا- من المشركين، ولا نالني شفاعتة محمد ﷺ إن لم أتقرب إلى الله - عز وجل - بحبهما؛ ولكن قوماً يتأكلون بنا الناس.

٢٢٢- وَقَالَ أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -؟

فَقَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، وَلَا صَلَّى عَلَيَّ مَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهِمَا، وَنَحْنُ غَدَا بَرَاءٌ مِمَّنْ جَعَلْنَا طُعْمَتَهُ.

٢٢٣- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: مَنْ فَضَّلْنَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؛ فَقَدْ بَرِئَ مِنْ سُنَّةِ جَدِّنا ﷺ، وَنَحْنُ خُصَمَاؤُهُ غَدَاً عِنْدَ اللَّهِ -عز وجل-.

٢٢٤- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «سَيَأْتِي قَوْمٌ لَهُمْ نَبَزٌ -يُقَالُ لَهُمُ: الرَّافِضَةُ-: أَيْنَ لَقَيْتَهُمْ فَأَقْتُلْتَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ».

قلت: يا رسول الله، وما العلامةُ فيهم؟ قال: «يُقَرِّضُونَكَ بِمَا لَيْسَ فِيكَ، وَيَطْعَمُونَ عَلَى السَّلْفِ».

٢٢٥- وَقَالَ عَلِيُّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: تَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى نِيْفٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ شَرُّهَا: فِرْقَةٌ تَسْتَحِلُّ حُبَّنَا، وَتُخَالِفُ أَمْرَنَا.

٢٢٦- وَقَالَ عَلِيُّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ: مُحِبُّ مُفْرِطٍ، وَمُبْغِضُ مُفْتَرٍ.

٢٢٧- قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ النَّيْسَابُورِيُّ،
قَالَ: نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمِيمُونِيُّ: قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
- رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ -: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا يَذْكُرُ رَجُلًا مِنْ
أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسُوءٍ؛ فَاتِّهَمُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ.

٢٢٨- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَخْرُجُ قَبْلَ قِيَامِ
السَّاعَةِ قَوْمٌ - يُقَالُ لَهُمْ: الرَّافِضَةُ - بُرَاءً مِنَ الْإِسْلَامِ».

٢٢٩- قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاضِي ابْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْمَوْدُبِيُّ - الْمَعْرُوفُ بِابْنِ سَخَائِلٍ -، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الثَّقَفِيُّ، قَالَ: نَا حَبَّانُ بْنُ سُدَيْرٍ، عَنْ سُدَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ
آبَائِهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِنَوْفِ الْبِكَالِيِّ - وَهُوَ مَعَهُ
عَلَى السَّطْحِ -:

يَا نَوْفُ! تَدْرِي مَنْ شِيعَتِي؟

قَالَ: لَا - وَاللَّهِ -، قَالَ:

شِيعَتِي: الذُّبُلُ الشُّفَاهُ، الْحُمْصُ الْبُطُونُ؛ تُعْرَفُ الرَّهْبَانِيَّةُ

وَالرَّهْبَانِيَّةُ فِي وُجُوهِهِمْ، رُهْبَانٌ بِاللَّيْلِ، أَسَدٌ بِالنَّهَارِ؛ إِذَا جَنَّهُمُ اللَّيْلُ

اَتْتَرَزُوا عَلَى أَوْسَاطِهِمْ، وَارْتَدَّوْا عَلَى أَطْرَافِهِمْ؛ يَخْوَرُونَ كَمَا تَخْوَرُ
الثَّيْرَانُ فِي فِكَالِكِ رِقَابِهِمْ.

شِيعَتِي: الَّذِينَ إِذَا شَهِدُوا لَمْ يُعْرَفُوا، وَإِذَا خَطَبُوا لَمْ يُزَوَّجُوا، وَإِذَا
مَرَضُوا لَمْ يُعَادُوا، وَإِذَا غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا.

شِيعَتِي: الَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ يَتَوَاسَوْنَ، وَفِي اللَّهِ يَتَبَادَلُونَ: دِرْهَمٌ
وَدِرْهَمٌ، وَفَلْسٌ وَفَلْسٌ، وَثَوْبٌ وَثَوْبٌ؛ وَإِلَّا فَلَا.

شِيعَتِي: مَنْ لَمْ يَهْرَ هَرِيرَ الْكِلَابِ، وَلَمْ يَطْمَعَ طَمَعَ الْغُرَابِ؛ لَا
يَسْأَلُ النَّاسَ وَإِنْ مَاتَ جُوعاً، إِنْ رَأَى مُؤْمِناً أَكْرَمَهُ، وَإِنْ رَأَى
فَاسِقاً هَجَرَهُ.

هؤلاء - والله - يا نوف - شِيعَتِي؛ شُرُورُهُمْ مَأْمُونَةٌ، وَقُلُوبُهُمْ
مَحْزُونَةٌ، وَحَوَائِجُهُمْ خَفِيفَةٌ، وَأَنْفُسُهُمْ عَفِيفَةٌ؛ إِنْ اخْتَلَفَتْ بِهِمُ الْبُلْدَانُ
لَمْ تَخْتَلَفْ قُلُوبُهُمْ.

أَمَّا اللَّيْلُ: فَصَافُونَ أَقْدَامَهُمْ، يَفْتَرِشُونَ جِبَاهَهُمْ؛ تَجْرِي دُمُوعُهُمْ
عَلَى خُدُودِهِمْ؛ يَجْأَرُونَ فِي فِكَالِكِ رِقَابِهِمْ.

وَأَمَّا النَّهَارُ: فَحُلَمَاءُ عُلَمَاءُ نُجَبَاءُ، كِرَامٌ أَبْرَارٌ أَتْقِيَاءُ.

يا نَوْفُ!

شيعتي: الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْأَرْضَ بِسَاطًا، وَالْمَاءَ طِيْبًا، وَالْقُرْآنَ
شِعَارًا، وَالذُّعَاءَ دِثَارًا؛ قَرَضُوا الدُّنْيَا قَرْضًا - عَلَى إِثْرِ مِنْهَا جِ عَيْسَى
ابنِ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -.



قال الشيخ: قَدْ أَتَيْنَا - يَا أَخِي - رَحِمَكَ اللَّهُ، وَنَفَعَنَا
 وَإِيَّاكَ بِالْعِلْمِ وَاسْتَعْمَلْنَا بِهِ، وَوَفَّقَنَا
 لِلسُّنَّةِ، وَأَمَاتَنَا عَلَيْهَا - بِجُمَلٍ مِنْ أَقَاوِيلِ الْعُلَمَاءِ وَأَخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ -
 فِي التَّحْذِيرِ وَالتَّخْوِيفِ؛ وَالْإِعْذَارِ وَالْإِنْذَارِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْبِدْعَةِ،
 وَمَا أَمُرُوا بِهِ مِنْ التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ، وَالتَّحْفُظِ لَهَا، وَالْإِقْبَالِ عَلَيْهَا،
 وَمُجَانِبَةِ مَنْ خَالَفَهَا، وَمُبَايَنَةِ مَنْ خَرَجَ عَنْهَا، بِمَا اتَّجَهَ لَنَا رَسْمُهُ، وَسَهْلَ
 عَلَيْنَا ذِكْرُهُ، مِمَّا فِي بَعْضِهِ كِفَايَةٌ وَغِنَى لِمَنْ أَحَبَّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - خَيْرَهُ،
 وَكَانَ بِقَلْبِهِ إِذْ أَحْيَاهُ.



(٦)

العقيدة والتوحيد

تمهيد

وَنَحْنُ -الآن- ذَاكِرُونَ شَرَحَ السُّنَّةِ، وَوَصَفَهَا، وَمَا هِيَ فِي نَفْسِهَا.

وَمَا الَّذِي إِذَا تَمَسَّكَ بِهِ الْعَبْدُ وَدَانَ اللَّهُ بِهِ؛ سُمِّيَ بِهَا، وَاسْتَحَقَّ الدُّخُولَ فِي جُمْلَةِ أَهْلِهَا.

وَمَا إِنْ خَالَفَهُ -أَوْ شَيَّأَ مِنْهُ- دَخَلَ فِي جُمْلَةِ مَا عِبْنَا، وَذَكَرْنَا، وَحَدَرْنَا مِنْهُ -مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالزَّيْغِ - مِمَّا أَجْمَعَ عَلَى شَرْحِنَا لَهُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَسَائِرُ الْأُمَّةِ مُذْ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا.



٩- الإيمان:

فَأَوَّلُ مَا نَبَدَأُ بِذِكْرِهِ مِنْ ذَلِكَ: ذِكْرُ مَا افْتَرَضَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى عِبَادِهِ، وَبَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ، وَأَنْزَلَ فِيهِ كِتَابَهُ: وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالله - عَزَّ وَجَلَّ - .

وَمَعْنَاهُ: التَّصَدِيقُ بِمَا قَالَهُ، وَأَمْرٌ بِهِ، وَافْتِرَاضُهُ، وَنَهْيٌ عَنْهُ، مِنْ كُلِّ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ عِنْدِهِ، وَنَزَلَتْ فِيهِ الْكُتُبُ، وَبِذَلِكَ أَرْسَلَ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ .

وَالتَّصَدِيقُ بِذَلِكَ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَتَّصَدِيقٌ بِالْجَنَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ .

يَزِيدُهُ كَثْرَةُ الْعَمَلِ، وَالْقَوْلُ بِالْإِحْسَانِ، وَيَنْقُصُهُ الْعِصْيَانُ .

وَلَهُ أَوَّلٌ وَبِدَايَةٌ، ثُمَّ ارْتِقَاءٌ وَزِيَادَةٌ بِلَا نِهَايَةَ .

قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا

لَكُمْ فَأَخَشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ .

وَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَيَزِدَادُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا﴾ .

وَقَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ .

٢٤٠- وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لِرَجُلٍ : اجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنُ سَاعَةً .

يَعْنِي : نَذْكُرُ اللَّهَ ؛ فَنَزِدَادُ إِيمَانًا .

وَكُلُّ شَيْءٍ يَزِيدُ ؛ فَهُوَ يَنْقُصُ .

ثُمَّ الِاسْتِثْنَاءُ فِي الْإِيمَانِ ؛ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ : أَنَا مُؤْمِنٌ - إِنْ

شَاءَ اللَّهُ - .

كَذَا كَانَ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَبِهِ أَخَذَتِ الْعُلَمَاءُ مِنْ بَعْدِهِ ؛

مِثْلُ : عَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدِ ، وَأَبِي وَائِلٍ ، وَمَسْرُوقٍ ، وَمَنْصُورٍ ، وَمُغِيرَةَ ،

وَأِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَالْأَعْمَشِ ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، وَيَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ ، وَبِشْرِ

ابنِ الْمُفْضِلِ ، وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ ، وَسُفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ،

وَابنِ الْمُبَارَكِ ، وَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ - فِي جَمَاعَةٍ سِوَاهُمْ - يَطُولُ

الْكِتَابُ بِذِكْرِهِمْ - .

وَهَذَا اسْتِثْنَاءٌ عَلَى يَقِينٍ؛ قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ

الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾.

٢٤١- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ

-عَزَّ وَجَلَّ-».

٢٤٢- وَقَالَ -وَقَدْ اجْتَاَزَ بِالْبَقِيعِ، فَقَالَ-: «وَإِنَّا -إِنْ شَاءَ اللَّهُ-

بِكُمْ لَاحِقُونَ».

فَهَذَا كُلُّهُ اسْتِثْنَاءٌ عَلَى يَقِينٍ.

وَلَكِنْ؛ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَسْتَشِينِي أَنْ يَعْلَمَ: كَيْفَ يَسْتَشِينِي؟ وَلَا يِيَّ

سَبَبٍ وَقَعَ الِاسْتِثْنَاءُ؟

لِئَلَّا يَظُنَّ الْمُخَالِفُ أَنَّ اسْتِثْنَاءَهُ مِنْ قِبَلِ الشَّكِّ.

٢٤٣- فَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، يَقُولَانِ: النَّاسُ

عِنْدَنَا مُؤْمِنُونَ فِي الْمَوَارِيثِ وَالْأَحْكَامِ، وَلَا نَدْرِي كَيْفَ هُمْ عِنْدَ اللَّهِ

-عَزَّ وَجَلَّ-! وَلَا عَلَى أَيِّ دِينٍ يَمُوتُونَ!

لِأَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ وَقَعَ عَلَى مَا يُسْتَقْبَلُ، لِأَنَّ قَوْلَ الْعَبْدِ: أَنَا مُؤْمِنٌ

-إِنْ شَاءَ اللَّهُ-.

مَعْنَاهُ: إِنَّ قَبَلَ اللَّهِ إِيْمَانِي وَأَمَاتَنِي عَلَيْهِ، بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ صَلَّى صَلَاةً،
فَقَالَ: قَدْ صَلَّيْتُ، وَعَلَى اللَّهِ الْقَبُولُ.

وَكَذَلِكَ الْحَجَّ، وَكَذَلِكَ إِذَا صَامَ، أَوْ عَمِلَ عَمَلًا، فَإِنَّمَا يَقَعُ
اسْتِثْنَاؤُهُ فِيهِ عَلَى الْخَاتِمَةِ، وَقَبُولِ اللَّهِ إِيَّاهُ، لِأَنَّهُ شَاكٌّ فِي مَا قَدْ
قَالَهُ وَعَمِلَهُ.

وَقَدْ يُرَى الرَّجُلُ يُصَلِّي، فَيُقَالُ لَهُ: صَلَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ؛
إِن قُبِلَتْ.



٢- الإسلام، وعلاقته بالإيمان:

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ: أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ (الإِسْلَامَ) مَعْنَاهُ غَيْرُ (الإِيْمَانِ)؛
فَالِإِسْلَامُ اسْمٌ، وَمَعْنَاهُ: الْمِلَّةُ، وَالِإِيْمَانُ اسْمٌ، وَمَعْنَاهُ: التَّصْديقُ.

قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾؛ يُرِيدُ: بِمُصْديقٍ لَنَا.

وَالْآيُ فِي صِحَّةِ مَا قُلْنَا كَثِيرٌ، وَمِنْهُ: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَمْ

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾.

وَيُخْرِجُ الرَّجُلَ مِنَ الإِيْمَانِ إِلَى الإِسْلَامِ، وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ الإِسْلَامِ

إِلَّا الشُّرْكَ بِاللَّهِ، أَوْ بَرْدٌ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَاثِصِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

جَاحِدًا بِهَا.

فَإِنْ تَرَكَهَا تَهَاوُنًا وَكَسَلًا؛ كَانَ فِي مَسْئِئَةِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ إِنْ

شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ.

٣- القرآن:

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ: أَنْ يَعْلَمَ - بِغَيْرِ شَكٍّ، وَلَا مَرِيَّةٍ، وَلَا وَقُوفٍ - أَنَّ
الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَوَحْيُهُ، وَتَنْزِيلُهُ، فِيهِ مَعَانِي تَوْحِيدِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ،
وَأَلَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَسْمَائِهِ.

وَهُوَ عِلْمٌ مِنْ عِلْمِهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

وَكَيْفَ قُرِئَ، وَكَيْفَ كُتِبَ، وَحَيْثُ تُلِيَ، وَفِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ؛ فِي
السَّمَاءِ وَجِدَ أَوْ فِي الْأَرْضِ، حُفِظَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَفِي الْمَصَاحِفِ،
وَفِي الْأَوَاحِ الصَّبْيَانِ مَرْسُومًا، أَوْ فِي حَجَرٍ مَنْقُوشًا، وَعَلَى كُلِّ الْحَالَاتِ،
وَفِي كُلِّ الْجِهَاتِ: فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

وَمَنْ قَالَ: مَخْلُوقٌ، أَوْ قَالَ: كَلَامُ اللَّهِ، وَوَقَفَ، أَوْ شَكَّ، أَوْ قَالَ
بِلِسَانِهِ، وَأَضْمَرَهُ فِي نَفْسِهِ! فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ حَلَالُ الدِّمِّ، بَرِيءٌ مِنَ اللَّهِ،
وَاللَّهُ مِنْهُ بَرِيءٌ، وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَوَقَفَ عَنْ تَكْفِيرِهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ؛
لِقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ﴾. فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴿﴾، وَقَالَ:
﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْنَا﴾.

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ حَرْفًا وَاحِدًا مِنْهُ مَخْلُوقٌ: فَقَدْ كَفَرَ - لَا مَحَالَةَ - .

فَالْآيُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْحُجَّةُ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ: أَكْثَرُ مِنْ
أَنْ تُحْصَى، وَأَظْهَرُ مِنْ أَنْ تُخْفَى.



٤- صفات الله - تعالى :-

ثُمَّ: الإِيْمَانُ بِصِفَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : بِأَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -
حَيٌّ نَاطِقٌ، سَمِيعٌ بَصِيرٌ، ﴿يَعْلَمُ الْسِرَّ وَآخَفَى﴾، وَمَا فِي الْأَرْضِ
وَالسَّمَاءِ، وَمَا ظَهَرَ، وَمَا تَحْتَ الثَّرَى، وَأَنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ، عَزِيزٌ قَدِيرٌ،
وَدُودٌ رَوْوْفٌ رَحِيمٌ.

يَسْمَعُ وَيَرَى، وَهُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، وَيَقْبِضُ وَيَبْسُطُ، وَيَأْخُذُ
وَيُعْطِي، وَهُوَ عَلَى عَرْشِهِ، بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ.

يُمِيتُ وَيُحْيِي، وَيُفْقِرُ وَيُغْنِي، وَيَغْضَبُ وَيَرْضَى، وَيَتَكَلَّمُ
وَيَضْحَكُ، ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾، ﴿مَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا
يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.



٥- رؤية الله - تعالى :-

وَيَعْلَمُ - بَعْدَ ذَلِكَ - : أَنَّهُ يَتَجَلَّى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
فَيَرُونَهُ وَيَرَاهُمْ، وَيُكَلِّمُهُمْ وَيُكَلِّمُونَهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، وَيَضْحَكُ
إِلَيْهِمْ، وَيَضْحَكُونَ إِلَيْهِ، لَا يُضَامُونَ فِي ذَلِكَ، وَلَا يَرْتَابُونَ،
وَلَا يَشْكُونَ.

فَمَنْ كَذَّبَ بِهَذَا، أَوْ رَدَّهُ، أَوْ شَكَّ فِيهِ، أَوْ طَعَنَ عَلَى رَاوِيهِ؛ فَقَدْ
أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَقَدْ بَرَىءَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَاللَّهُ
وَرَسُولُهُ مِنْهُ بَرِيئَان.

كَذَلِكَ قَالَتِ الْعُلَمَاءُ، وَحَلَفَ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ.



٦- القضاء والقدر:

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ: الْإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ، خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَحُلُوهُ وَمُرُّهُ، وَقَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ، مَقْدُورٌ وَاقِعٌ مِنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى الْعِبَادِ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَقَعَ، لَا يَتَقَدَّمُ الْوَقْتُ وَلَا يَتَأَخَّرُ، عَلَى مَا سَبَقَ بِذَلِكَ عِلْمُ اللَّهِ.

وَأَنَّ مَا أَصَابَ الْعَبْدَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَمَا تَقَدَّمَ لَمْ يَكُنْ لِيَتَأَخَّرَ، وَمَا تَأَخَّرَ لَمْ يَكُنْ لِيَتَقَدَّمَ.

وَفِي هَذَا مِنْ صِحَّةِ الدَّلَائِلِ وَتُبُوتِ الْحُجَّةِ - فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ وَأَخْبَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا لَا يُمَكِّنُ دَفْعَهُ، وَلَا يُقَدِّرُ عَلَى رَدِّهِ إِلَّا بِالْإِفْتِرَاءِ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَمُنَازَعَتِهِ فِي قُدْرَتِهِ.

وَإِلَى مَا وَصَفْنَا دَعَتِ الرُّسُلُ، وَأُنزِلَتِ الْكُتُبُ، وَعَلَيْهِ اتَّفَقَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ مِمَّنْ أَقَرَّ لِلَّهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَعَلَى نَفْسِهِ بِالْعُبُودِيَّةِ، مِنْ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَنَبِيِّ مُرْسَلٍ، مُنْذُ كَانَ الْخَلْقُ إِلَى انْقِضَائِهِ، مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ

كَانَ، وَلَا شَيْءٌ يَكُونُ - فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ - إِلَّا مَا أَرَادَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَشَاءَهُ وَقَضَاهُ.

وَالْخَلْقُ - كُلُّهُمْ - أضعفُ في قُوَّتِهِمْ، وَأَعَجَزُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ أَنْ يُحَدِّثُوا فِي سُلْطَانِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - شَيْئًا يُخَالِفُونَ فِيهِ مُرَادَهُ، وَيَغْلِبُونَ مَشِيئَتَهُ، وَيَرُدُّونَ قَضَاءَهُ.

فَالْإِيمَانُ بِهَذَا حَقٌّ لَازِمٌ، فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى خَلْقِهِ، فَمَنْ خَالَفَ ذَلِكَ، أَوْ خَرَجَ عَنْهُ، أَوْ طَعَنَ فِيهِ، وَلَمْ يُثَبِّتِ الْمَقَادِيرَ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَيُضِفُهَا، وَيُضِفِ الْمَشِيئَةَ إِلَيْهِ؛ فَهُوَ أَوَّلُ الزُّنْدَاقَةِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَتْ الْأَخْبَارُ: أَنَّ الْقَدَرَ (أَبُو جَاد) الزُّنْدَاقَةَ.

٢٤٤- وَقَالَ ﷺ: «لُعِنَتِ الْقَدْرِيَّةُ وَالْمُرْجِيَّةُ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا، وَأَنَا آخِرُهُمْ».

٢٤٥- وَقَالَ: «كَتَبَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى كُلِّ نَفْسٍ حَظَّهَا مِنَ الزَّانَا».



٧- عذاب القبر:

ثُمَّ: الْإِيْمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَبِمُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ.

٢٤٦- قَالَ ﷺ - فِيمَا رَوَى عَنْهُ الْبَرَاءُ -: « اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ

عَذَابِ الْقَبْرِ ».

وَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ .

٢٤٧- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يُقَعَدُ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ ».

٢٤٨- وَقَالَ: « لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ - أَوْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ - ؛

لَنَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ».

وَقَالَ اللَّهُ: ﴿ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ .

قَالَ أَصْحَابُ التَّفْسِيرِ: عَذَابُ الْقَبْرِ.

٨- صححة النشور:

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ: الْإِيْمَانُ بِالصَّيْحَةِ لِلنُّشُورِ - بِصَوْتِ إِسْرَافِيْلَ -
لِلْقِيَامِ مِنَ الْقُبُورِ.

فَيَلْزَمُ الْقَلْبُ أَنَّكَ مَيِّتٌ، وَمَضْغُوطٌ فِي الْقَبْرِ، وَمُسَاءَلٌ فِي قَبْرِكَ،
وَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ، فَرِيضَةٌ لَازِمَةٌ؛ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ؛ كَانَ بِهِ كَافِرًا.
٢٤٩- قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ مِنْ قُبُورِكُمْ: حُفَاةً،
عُرَاةً، غُرْلًا».

وَقَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿يَوْمَ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا﴾.
فَمَنْ كَذَبَ بآيَةٍ، أَوْ بِحَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ رَدَّ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ
رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.



٩- البعث والصراط:

ثُمَّ: الإِيْمَانُ بِالْبَعْثِ وَالسَّرَاطِ.

وَشِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ - يَوْمَئِذٍ - : سَلَّمَ سَلَّمَ.

وَالصَّرَاطُ؛ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ:

٢٥٠- أَنَّهُ: « أَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، وَأَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ ».



١٠- الميزان:

ثُمَّ: الإِيْمَانُ بِالمَوَازِينِ؛ كَمَا قَالَ اللهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾.

٢٥١- وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: يُؤْتَى بِالنَّاسِ إِلَى المِيزَانِ، فَيَتَجَادَلُونَ عِنْدَهُ أَشَدَّ الجِدَالِ.

٢٥٢- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «المِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ، يُخَفِّضُهُ وَيَرْفَعُهُ».

فَمَنْ شَكَ فِي ذَلِكَ، أَوْ كَذَّبَ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ الإِلْحَادَ.

وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ العِلْمِ بِالأَخْبَارِ، وَالعُلَمَاءُ، وَالزُّهَّادُ، وَالعُبَّادُ - فِي

جَمِيعِ الأَمْصَارِ -: أَنَّ الإِيْمَانَ بِذَلِكَ وَاجِبٌ لَازِمٌ.



١١- الحوض والشفاعة:

ثُمَّ: الإِيْمَانُ بِالْحَوْضِ، وَالشَّفَاعَةِ.

٢٥٣- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِي حَوْضًا مَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَعَدَنَ - يُرِيدُ أَنْ قَدَرَهُ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَعَدَنَ-، أَبَارِيقُهُ بَعْدَ نُجُومِ السَّمَاءِ».

٢٥٤- وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: مَنْ كَذَّبَ بِالْحَوْضِ؛ فَقَدْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ.

٢٥٥- وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ كَذَّبَ بِالْحَوْضِ؛ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ!».



١٣- الحسب:

ثُمَّ: الإِيْمَانُ بِالمُسَاءَلَةِ؛ أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَسْأَلُ العِبَادَ عَن كُلِّ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ فِي المَوْقِفِ، وَعَن كُلِّ مَا اجْتَرَمُوا؛ ﴿لَيْسَ لَكَ الصَّدِيقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾، وَقَالَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلِنَّهُم أَجْمَعِينَ. عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

وَيَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِينَ مِنَ الظَّالِمِينَ، حَتَّى لِلْجَمَاءِ مِنَ القَرَنَاءِ، وَللضَّعِيفِ مِنَ القَوِيِّ.



١٣- نعيم الجنة، وعذاب النار:

ثُمَّ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ.

وَنَعِيمُ الْجَنَّةِ لَا يَزُولُ، دَائِمٌ - أَبَدًا - فِي النَّظَرَةِ وَالنَّعِيمِ.

وَالْأَزْوَاجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، لَا يَمُتْنَ، وَلَا يَنْقُصْنَ، وَلَا يَهْرَمْنَ.

وَلَا يَنْقَطِعُ تَبَارُهَا وَنَعِيمُهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿أَكُلْهَا

دَائِمًا وَظِلُّهَا﴾.

وَأَمَّا عَذَابُ النَّارِ؛ فَدَائِمٌ بِدَوَامِ اللَّهِ، وَأَهْلِهَا فِيهَا مُخَلَّدُونَ خَالِدُونَ؛

مَنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا غَيْرَ مُعْتَقِدٍ لِلتَّوْحِيدِ، وَلَا مُتَمَسِّكٍ بِالسُّنَّةِ.



١٤- الشفاعة:

فَأَمَّا الْمُوَحِّدُونَ؛ فَإِنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْهَا بِالشَّفَاعَةِ.

٢٥٦- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي ».



١٥- الملائكة:

ثُمَّ: الْإِيْمَانُ بِالْمَلَأئِكَةِ، وَأَنَّ جِبْرِيلَ أَمِينُ اللَّهِ إِلَى الرَّسُلِ.
وَالْإِيْمَانُ بِالْمَلَأئِكَةِ وَاجِبٌ مُفْتَرَضٌ.



١٦- الإيمان بجميع ما جاءت به الرسل:

وَكَذَلِكَ: وَجُوبُ الْإِيْمَانِ وَالتَّصْديقِ بِجَمِيعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ
مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَبِجَمِيعِ مَا قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَهُوَ حَقٌّ لَا زِمَّ، فَلَوْ
أَنَّ رَجُلًا آمَنَ بِجَمِيعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ إِلَّا شَيْئًا وَاحِدًا؛ كَانَ بِرَدِّ
ذَلِكَ الشَّيْءِ كَافِرًا عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ.



١٧- خلق الإنس والجن:

ثُمَّ: الإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - خَلَقَ الْخَلْقَ، وَهُمْ خَلِقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، خَلَقَهُمْ كَمَا شَاءَ وَبِمَا شَاءَ، وَفِيهِمْ مُؤْمِنُونَ وَكَافِرُونَ. وَبِذَلِكَ نَطَقَ الْكِتَابُ، وَجَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ.

وَخَلَقَ إِبْلِيسَ - وَهُوَ رَأْسُ جُنُودِ الشَّيَاطِينِ -؛ وَهُوَ يُغْوِي بَنِي آدَمَ، وَيُوسِسُ فِي صُدُورِهِمْ، وَيَفْتِنُهُمْ، وَيَحْسِنُ عِنْدَهُمُ الْقَبِيحَ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى مُخَالَفَةِ رَبِّهِمْ - عَزَّ وَجَلَّ -.

٢٥٧- وَهُوَ عَدُوُّهُمْ؛ يَجْرِي مِنْهُمْ مَجْرَى الدَّمِ، لَا يَضُرُّ الْمُعْتَصِمِينَ بِاللَّهِ كَيْدُهُ.

وَالْآيُ فِي كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بِذِكْرِهِ وَأَخْبَارِهِ - أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

فَمَنْ أَنْكَرَ أَمْرَ الْجِنِّ، وَكَوَّنَ إِبْلِيسَ وَالشَّيَاطِينِ وَالْمَرْدَةَ، وَإِغْوَاءَهُمْ بَنِي آدَمَ؛ فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ، جَاوِدٌ بِآيَاتِهِ، مُكَذِّبٌ بِكِتَابِهِ.

١٨- من صفات الله الخبرية:

ثُمَّ: الْإِيْمَانُ وَالْقَبُولُ وَالتَّصْديقُ بِكُلِّ مَا رَوَتْهُ الْعُلَمَاءُ، وَنَقَلَهُ
الثَّقَاتُ أَهْلُ الْأَثَارِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَلَقَّيْهَا بِالْقَبُولِ.

وَلَا تُرَدُّ بِالْمَعَارِضِ، وَلَا يُقَالُ: لَمْ؟! وَكَيْفَ؟!

وَلَا تُحْمَلُ عَلَى الْمَعْقُولِ، وَلَا تُضْرَبُ هَذَا الْمَقَائِيسُ، وَلَا يُعْمَلُ لَهَا
التَّفَاسِيرُ، إِلَّا مَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ رَجُلٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ -مِمَّنْ
قَوْلُهُ شِفَاءٌ وَحُجَّةٌ-.

٢٥٨- مِثْلُ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ وَالرُّؤْيَا.

٢٥٩- وَمِثْلُ مَا رُوِيَ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَضَعُ السَّمَاوَاتِ عَلَى
إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ.

٢٦٠- وَأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَضَعُ قَدَمَهُ فِي النَّارِ، فَتَقُولُ:
قَطُّ قَطُّ.

٢٦١- وَقُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ.

٢٦٢- وَأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى الْعَرْشِ، وَلِلْعَرْشِ أَطِيطٌ
كَأَطِيطِ الرَّحْلِ الْجَدِيدِ.

٢٦٣- وَأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَخَذَ الذُّرِّيَّةَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى
- وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ مُبَارَكَةٌ -، فَقَالَ: هَذِهِ لِهَذِهِ، وَلَا أَبَالِي.

٢٦٤- وَلَا يُقَبِّحُ الْوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ.

٢٦٥- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي صُورَةِ كَذَا».

قَدْ رَوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّقَاتُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالسَّادَاتُ مِنَ
الْعُلَمَاءِ مِنْ بَعْدِهِمْ، مِثْلُ: ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنَ
عَبَّاسٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ - وَغَيْرِهِمْ -.

٢٦٦- وَأَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا.

لَا يُقَالُ لِهَذَا كُلِّهِ: كَيْفَ؟ وَلَا: لِمَ؟ بَلْ تَسْلِيمًا لِلْقُدْرَةِ،
وَإِيمَانًا بِالْغَيْبِ.

كُلُّ مَا عَجَزَتِ الْعُقُولُ عَنْ مَعْرِفَتِهِ؛ فَالْعِلْمُ بِهِ، وَعَيْنُ الْهُدَايَةِ فِيهِ:
الْإِيمَانُ بِهِ، وَالتَّسْلِيمُ لَهُ.

وَتَصْدِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَهُ؛ هُوَ أَضْلُ الْعِلْمِ وَعَيْنُ الْهَدَايَةِ،
لَا تُضْرَبُ لَهُذِهِ الْأَحَادِيثُ - وَمَا شَاكَلَهَا - الْمَقَائِسُ، وَلَا تُعَارَضُ
بِالْأَمْثَالِ وَالنِّظَائِرِ.



١٩- نزول عيسى - عليه السلام :-

ثُمَّ: الْإِيْمَانُ بِأَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنزِيرَ، وَتَكُونُ الدَّعْوَةُ وَاحِدَةً.



٢٠- خروج الدجال:

وَالدَّجَالُ خَارِجٌ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ - لَا مَحَالَةَ -، إِحْدَى عَيْنَيْهِ
كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، يَطَأُ الْأَرْضَ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ.

وَيَقْتُلُهُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامَ - بِبَابِ لُدِّ الشَّرْقِيِّ
- بِأَرْضِ فِلَسْطِينَ - عَلَى قَدْرِ مَسِيرَةِ مِيلٍ مِنَ الرَّمْلَةِ.



٢١- ملك الموت:

ثُمَّ: الْإِيْمَانُ بِمَلِكِ الْمَوْتِ ﷺ؛ أَنَّهُ يَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ، ثُمَّ تُرَدُّ فِي الْأَجْسَادِ فِي الْقُبُورِ.



٢٢- النفخ في الصور:

وَإِيبَانُ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ.

وَالصُّورُ: قَرْنٌ يَنْفُخُ فِيهِ إِسْرَافِيلُ.



٢٣- بين الله وأنبياءه:

وَاللَّهُ كَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيمًا.

وَاتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا.

وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ؛ قَدْ أَحْيَا الْمَوْتَى، وَأَبْرَأَ

الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَخَلَقَ مِنَ الطِّينِ طَائِرًا.

كُلُّ ذَلِكَ بِقُدْرَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَمَشِيئَتِهِ، وَإِرَادَتِهِ.

* * * * *

٢٤- بعض الصفات المخبرية:

وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -:

٢٦٧- خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَغَرَسَ جَنَّةَ الْفِرْدَوْسِ بِيَدِهِ، وَكَتَبَ

التَّوْرَةَ بِيَدِهِ.

٢٦٨- وَمَا رُوِيَ: «ابْنُ آدَمَ! اذْكُرْنِي فِي نَفْسِكَ؛ اذْكُرْكَ فِي نَفْسِي،

وَادْكُرْنِي فِي مَلَأٍ؛ اذْكُرْكَ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنَ الْمَلَأِ الَّذِي تَذْكُرْنِي فِيهِ».

٢٦٩- وَمَا رُوِيَ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا؛ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ

تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا؛ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ جَاءَنِي يَمْشِي؛ أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

٢٧٠- وَ: «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ شَابٍ لَيْسَ لَهُ صَبُوءٌ».

٢٧١- وَقَوْلُهُ: ضَحِكَ رَبُّكَ مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ.

٢٧٢- وَقَوْلُهُ: لَنْ نَعْدِمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا^(١).

(١) هذا من قولِ راوي الحديث؛ لا من قولِ النبي ﷺ.

٢٧٣- وَقَوْلُهُ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

٢٧٤- وَأَنَّ: «مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، سُمِّكَ كُلِّ سَمَاءٍ كَذَلِكَ، وَيَبِينُ كُلُّ سَمَاءٍ كَذَلِكَ».

.... فَكُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ -وَمَا شَاكَلَهَا-: مُتْرُكًا كَمَا جَاءَتْ، لَا تُعَارِضُ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا يُوَاضَعُ فِيهَا الْقَوْلُ؛ فَقَدْ رَوَاهَا الْعُلَمَاءُ، وَتَلَقَّاهَا الْأَكَابِرُ مِنْهُمْ بِالْقَبُولِ لَهَا، وَتَرَكَوا الْمَسْأَلَةَ عَنْ تَفْسِيرِهَا، وَرَأَوْا أَنَّ الْعِلْمَ بِهَا تَرَكَ الْكَلَامَ فِي مَعَانِيهَا.



٢٥- حفظ القرآن:

ثُمَّ: الْإِيْمَانُ بِأَنَّ الْقُرْآنَ مَحْفُوظٌ فِي صُدُورِ الرَّجَالِ.

وَمَنْ اسْتَظْهَرَ الْقُرْآنَ؛ سُمِّيَ: حَامِلَ كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

٢٧٥- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنْ

الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ».

٢٧٦- وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَغْرَنَكُمْ الْمَصَاحِفُ الْمُعَلَّقَةُ؛ فَإِنَّ

اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَا يُعَذِّبُ قَلْبًا وَعَى الْقُرْآنِ بِغَمٍّ».



٢٦- بين موسى وملك الموت - عليهما السلام :-

وَالْإِقْرَارُ بِحَدِيثِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَعَ مَلِكِ الْمَوْتِ،
وَأَنَّهُ لَطَمَهُ.

وَلَا يَرُدُّ الْحَدِيثَ الْمَرْوِيَّ فِيهِ - وَلَا يُنْكِرُهُ - إِلَّا مُبْتَدِعٌ
ضَعِيفُ الرَّأْيِ.

هَكَذَا قَالَتِ الْعُلَمَاءُ فِيمَنْ رَدَّهُ وَتَوَقَّفَ عَنْهُ.



٢٧- النبي والعتيرين:

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ».

قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «وَأَنَا، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ؛ فَلَيْسَ يَأْمُرُنِي

إِلَّا بِخَيْرٍ».



٢٨- ابتداء خلق النبي، وأنوار ولادته:

٢٧٧- وَأَنَّ نَبِيَّنَا أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ خَلَقًا، وَأَخْرَجُهُمْ بَعَثًا.

٢٧٨- وَأَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَضَعَتْهُ رَأَتْ نُورًا؛ أَضَاءَتْ لَهُ

قُصُورُ الشَّامِ.



٢٩- دين النبي قبل البعثة:

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَلَا يُكَلِّمُ مَنْ قَالَ هَذَا، وَلَا يُجَالِسُ.



٣٠- من انحصأ نص المحمدية:

٢٧٩- وَنَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّنَا ﷺ كَانَ مَخْتُونًا مَسْرُورًا.

٢٨٠- وَكَانَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرَى مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ.



٢٨١- الإسراء والمعراج:

٢٨١- وَأَنَّهُ رَكِبَ الْبُرَاقَ، وَأَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ مِنْ لَيْلَتِهِ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَبِّهِ فَتَدَلَّى، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى.

٢٨٢- وَأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَوَجَدَ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ؛ فَعَلِمَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

٢٨٣- وَأَنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ أَشْرَفُ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ مَقَامًا، وَأَعْلَاهُمْ مَكَانًا، وَأَقْرَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ، فَيُسْفَعُ فَيُسْفَعُ، وَيَسْأَلُ فَيُعْطَى، وَيَجْلِسُ مَعَ رَبِّهِ عَلَى الْعَرْشِ.

وَلَيْسَ هَذَا لِأَحَدٍ غَيْرِهِ.

٢٨٤- كَذَا رَوَى نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿عَسَى أَنْ

يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾، قَالَ: يُقْعِدُهُ مَعَهُ عَلَى الْعَرْشِ.

وَهَكَذَا فَسَّرَهُ مُجَاهِدٌ - فِيمَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْهُ -.

٣٢- فضائل الصحابة:

ثُمَّ: الإِيْمَانُ وَالْمَعْرِفَةُ: بِأَنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ وَأَفْضَلَهُمْ وَأَعْظَمَهُمْ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَأَحَقَّهُمْ بِخِلَافَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، وَهُوَ عَتِيقُ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

وَتَعَلَّمَ أَنَّهُ يَوْمَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ - بِالْوَصْفِ الَّذِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ - غَيْرُهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - .

ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ - عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ وَالصِّفَةِ -: أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَهُوَ الْفَارُوقُ .

ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمَا - عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ وَالنَّعْتِ -: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو عَمْرٍو، ذُو النُّورَيْنِ .

ثُمَّ - عَلَى هَذَا النَّعْتِ وَالصِّفَةِ - مِنْ بَعْدِهِمْ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ الْأَنْزَعُ الْبَطِينُ، صِهْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَابْنُ عَمِّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ .

صَلَوَاتُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

فِيحُبُّهُمْ وَمَعْرِفَةِ فَضْلِهِمْ؛ قَامَ الدِّينُ، وَتَمَّتِ السُّنَّةُ،
وَعَدَلَتِ الْحُجَّةُ.

٢٨٥- قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: لَا تَشْتِمِ السَّلَفَ، وَادْخُلِ
الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ.

وَيُشْهَدُ لِلْعَشْرَةِ بِالْجَنَّةِ - بِلَا شَكٍّ وَلَا اسْتِثْنَاءٍ -، وَهُمْ
أَصْحَابُ حِرَاءٍ:

النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ،
وَسَعْدٌ، وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ.

فَهُؤُلَاءِ لَا يَتَقَدَّمُهُمْ أَحَدٌ فِي الْفَضْلِ وَالْخَيْرِ.

وَيُشْهَدُ لِكُلِّ مَنْ شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ.

٢٨٦- وَأَنَّ حَمْزَةَ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ.

٢٨٧- وَجَعْفَرُ الطَّيَّارُ فِي الْجَنَّةِ.

٢٨٨- وَ«الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وَيُشْهِدُ لِجَمِيعِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِالْجَنَّةِ، وَالرُّضْوَانِ، وَالتَّوْبَةِ،
وَالرَّحْمَةِ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ.

وَيَسْتَقِرُّ عِلْمُكَ، وَتُوقِنُ بِقَلْبِكَ، أَنَّ رَجُلًا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ،
وَشَاهَدَهُ، وَأَمَّنَ بِهِ، وَاتَّبَعَهُ - وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ - أَفْضَلُ مِمَّنْ لَمْ يَرَهُ وَلَمْ
يُشَاهِدْهُ - وَلَوْ أَتَى بِأَعْمَالِ الْخَلْقِ - أَجْمَعِينَ - .

ثُمَّ: التَّرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِهِ ﷺ؛ صَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ،
وَأَوْلَاهُمْ وَآخِرِهِمْ.

وَذِكْرُ مَحَاسِنِهِمْ، وَنَشْرُ فَضَائِلِهِمْ، وَالِاقْتِدَاءُ بِهِدْيِهِمْ،
وَالِاقْتِفَاءُ لِأَثَارِهِمْ.

وَأَنَّ الْحَقَّ فِي كُلِّ مَا قَالُوهُ، وَالصَّوَابَ فِيمَا عَمِلُوهُ.



٢٢- حكم مرتكبي الذنوب:

وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْعُلَمَاءُ - لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ - : أَنَّهُ لَا يُكْفَرُ أَحَدٌ مِنْ
أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، وَلَا تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِمَعْصِيَةٍ.
تَرْجُو لِلْمُحْسِنِ، وَنَخَافُ عَلَى الْمُسِيءِ.

وَلَا نَقُولُ ذَلِكَ بِقَوْلِ الْمُعْتَزِلَةِ؛ فَإِنَّهَا تَقُولُ: مَنْ أَتَى ذَنْبًا وَاحِدًا فِي
عُمُرِهِ، أَوْ ظَلَمَ بِحَبَّةٍ فِي عُمُرِهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ! فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ
الْفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَبَرَّاهُ مِمَّا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنَ الرَّأْفَةِ
وَالرَّحْمَةِ وَالتَّجَاوُزِ وَالْإِحْسَانِ وَالْغُفْرَانِ وَقَبُولِ التَّوْبَةِ، وَقَدْ زَعَمَ أَنَّ
الْأَنْبِيَاءَ - مِنْ آدَمَ وَمَنْ دُونَهُ - كَانُوا كُفَّارًا!!

قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾.

وَقَدْ وَصَفَ ذُنُوبَ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - فِي كَثِيرٍ
مِنَ الْقُرْآنِ.

وَإِخْوَةَ يُوسُفَ؛ فَقَدْ ظَلَمُوا أَخَاهُمْ، وَعَقَّبُوا أَبَاهُمْ، وَعَصَوْا
مَوْلَاهُمْ: وَهُمْ - مَعَ ذَلِكَ - أَخْيَارُ أَبْرَارٍ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذُنُوبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، وَقَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ
أَذْنَتَ لَهُمْ﴾.



٣٤- النهي عن النحوض في أحداث الفتن الكبرى:

وَمِنْ بَعْدِ ذَلِكَ: نَكُفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛
فَقَدْ شَهِدُوا الْمَشَاهِدَ مَعَهُ، وَسَبَقُوا النَّاسَ بِالْفَضْلِ، فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ،
وَأَمَرَكَ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِمَحَبَّتِهِمْ، وَفَرَضَ ذَلِكَ عَلَى
لِسَانِ نَبِيِّهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا سَيَكُونُ مِنْهُمْ؛ سَيَقْتَتِلُونَ.

وَإِنَّمَا فَضِّلُوا عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ: لِأَنَّ الْخَطَأَ وَالْعَمْدَ قَدْ وُضِعَ عَنْهُمْ
مِنْ كُلِّ مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ؛ مَغْفُورٌ لَهُمْ.

وَلَا يُنْظَرُ فِي «كِتَابِ صِفِّينَ، وَالْجَمَلِ، وَوَقْعَةِ الدَّارِ»^(١) - وَسَائِرِ
الْمَنَازِعَاتِ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَهُمْ -.

وَلَا تَكْتُبُهُ لِنَفْسِكَ، وَلَا لِغَيْرِكَ، وَلَا تَرُوهُ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا تَقْرَأْهُ
عَلَى غَيْرِكَ، وَلَا تَسْمَعُهُ مِمَّنْ يَرُوهُ.

(١) انظر «السنة» (رقم ٧٢٨) للخلال.

فَعَلَى ذَلِكَ اتَّفَقَ سَادَاتُ عُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ النَّهْيِ عَمَّا وَصَفْنَاهُ؛
 مِنْهُمْ : حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ
 عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَابْنُ
 الْمُنْكَدِرِ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَشُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ،
 وَيُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَبِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعَبْدُ
 الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ.

كُلُّ هَؤُلَاءِ قَدْ رَأَوْا النَّهْيَ عَنْهَا، وَالنَّظَرَ فِيهَا، وَالاسْتِمَاعَ إِلَيْهَا،
 وَحَدَّثُوا مِنْ طَلَبِهَا، وَالِاهْتِمَامِ بِجَمْعِهَا.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ - فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ - أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ - بِالْفَاطِ
 مُخْتَلِفَةٍ، مُتَّفِقَةِ الْمَعَانِي - عَلَى كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ، وَالْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ رَوَاهَا
 وَاسْتَمَعَ إِلَيْهَا.



٣٥- فصل أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها :-

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ :

يُشْهَدُ لِعَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا الصُّدِّيقَةُ الطَّاهِرَةُ الْمُبْرَأَةُ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى لِسَانِ جَبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِنْخَبَارًا عَنِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، مَتَلُّوا فِي كِتَابِهِ ، مُثَبَّتًا فِي صُدُورِ الْأُمَّةِ وَمَصَاحِفِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ :

أَنَّهَا زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مُبْرَأَةٌ طَاهِرَةٌ ، خَيْرَةٌ فَاضِلَةٌ ، وَأَنَّهَا زَوْجَتُهُ وَصَاحِبَتُهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَهِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

فَمَنْ شَكَ فِي ذَلِكَ ، أَوْ طَعَنَ فِيهِ ، أَوْ تَوَقَّفَ عَنْهُ ؛ فَقَدْ كَذَّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَشَكَ فِيمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَزَعَمَ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ

مُؤْمِنِينَ ﴾ .

فَمَنْ أَنْكَرَ هَذَا ؛ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ الْإِيمَانِ .

٣٦- حب الصحابة:

وَيُحِبُّ جَمِيعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ؛ أَوْلَىٰ
فَأَوْلَىٰ: مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَالْحُدَيْبِيَّةِ، وَبَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، وَأُحُدٍ.

فَهَؤُلَاءِ أَهْلُ الْفَضَائِلِ الشَّرِيفَةِ، وَالْمَنَازِلِ الْمُنِيفَةِ، الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ
السَّوَابِقُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ - .



٣٧- معاوية بن أبي سفيان:

وَتَرَحَّمُ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَخِي
أُمِّ حَبِيبَةَ - زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، خَالَ الْمُؤْمِنِينَ - أَجْمَعِينَ -،
وَكَاتِبِ الْوَحْيِ.

وَتَذَكُرُ فَضَائِلَهُ، وَتَرْوِي مَا رُوِيَ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَدْ قَالَ
ابْنُ عُمَرَ:

٢٨٩- كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ
رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ مُعَاوِيَةُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
فَتَعَلَّمُ أَنَّ هَذَا مَوْضِعُهُ وَمَنْزِلَتُهُ.



٣٨- المحب في الله، والبغض في الله:

ثُمَّ: تُحِبُّ فِي اللَّهِ مَنْ أَطَاعَهُ، وَإِنْ كَانَ بَعِيداً مِنْكَ، وَخَالَفَ مُرَادَكَ فِي الدُّنْيَا.

وَتُبْغِضُ فِي اللَّهِ مَنْ عَصَاهُ وَوَالَى أَعْدَاءَهُ، وَإِنْ كَانَ قَرِيباً مِنْكَ، وَوَافَقَ هَوَاكَ فِي دُنْيَاكَ.

وَتَصِلُ عَلَى ذَلِكَ، وَتَقْطَعُ عَلَيْهِ.

وَلَا تُحَدِّثُ رَأْيَا، وَلَا تُصْنَعُ إِلَى قَائِلِهِ؛ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ.



٣٩- النهي عن المراء، ومجالسة أصحاب البدع:

وَلَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ؛ فَإِنَّهُمْ يَحُوضُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ،
وَأَيَّاكَ وَالْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْغِلَّ، وَيُخْرِجُ
صَاحِبَهُ -وَإِنْ كَانَ سُنيًّا- إِلَى الْبِدْعَةِ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ مَا يَدْخُلُ عَلَى السُّنِّيِّ مِنَ
النَّقْصِ فِي دِينِهِ -إِذَا خَاصَمَ الْمُبْتَدِعَ- مُجَالَسَتُهُ لِلْمُبْتَدِعِ، وَمُنَاطَرَتُهُ إِيَّاهُ،
ثُمَّ لَا يَأْمَنُ أَنْ يُدْخَلَ عَلَيْهِ مِنْ دَقِيقِ الْكَلَامِ، وَخَبِيثِ الْقَوْلِ مَا يَفْتِنُهُ.

أَوْ لَا يَفْتِنُهُ؛ فَيَحْتَاجُ أَنْ يَتَكَلَّفَ لَهُ مِنْ رَأْيِهِ مَا يَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ مَا
لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي التَّأْوِيلِ، وَلَا بَيَانٌ فِي التَّنْزِيلِ، وَلَا أَثَرٌ مِنْ أَخْبَارِ
الرَّسُولِ ﷺ.

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ: الْكَفُّ وَالْقُعُودُ فِي الْفِتْنَةِ، وَلَا تَخْرُجْ بِالسَّيْفِ
عَلَى الْأَئِمَّةِ؛ وَإِنْ ظَلَمُوا.

٣٩٠- وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنْ ظَلَمَكَ

فَاصْبِرْ، وَإِنْ حَرَمَكَ فَاصْبِرْ.

٢٩١- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ:

«اضْبِرْ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا».

وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالنُّسَاكِ وَالْعِبَادِ
وَالزُّهَادِ - مِنْ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا - : أَنَّ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ،
وَالْعِيدَيْنِ، وَمِنَى، وَعَرَفَاتِ، وَالغَزْوِ، وَالْجِهَادِ، وَالْهَدْيِ: مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ
- بَرٍّ وَفَاجِرٍ - .

وَإِعْطَاؤُهُمُ الْخَرَاجَ وَالصَّدَقَاتِ وَالْأَعْشَارَ: جَائِزٌ.

وَالصَّلَاةُ فِي الْمَسَاجِدِ الْعِظَامِ الَّتِي بَنَوْهَا.

وَالْمَشْيُ عَلَى الْقَنَاطِرِ وَالْجُسُورِ الَّتِي عَقَدُوهَا.

وَالْبَيْعُ وَالشَّرَاءُ، وَسَائِرُ التَّجَارَةِ وَالزَّرَاعَةِ - وَالصَّنَائِعِ كُلِّهَا - فِي

كُلِّ عَصْرِ، وَمَعَ كُلِّ أَمِيرٍ: جَائِزٌ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا يَضُرُّ

الْمُحْتَاطَ لِدِينِهِ وَالْمُتَمَسِّكَ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ ظُلْمٌ ظَالِمٌ، وَلَا جَوْرٌ جَائِرٌ؛ إِذَا

كَانَ مَا يَأْتِيهِ هُوَ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ بَاعَ وَاشْتَرَى فِي

زَمَنِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ بَيْعًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ لَمْ يَنْفَعُهُ عَدْلُ الْإِمَامِ.

وَالْمُحَاكَمَةُ إِلَى قَضَاتِهِمْ، وَرَفْعُ الْحُدُودِ، وَالْقِصَاصُ.

وَأَنْتِزَاعُ الْحُقُوقِ مِنْ أَيْدِي الظَّالِمَةِ بِأَمْرَائِهِمْ وَشُرَطِهِمْ.

وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ وَلَّوهُ - وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا -؛ إِلَّا فِي

مَعْصِيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَلَيْسَ لِمَخْلُوقٍ فِيهَا طَاعَةٌ.



٤٠- النصيحة للأمة المسلمين وعامتهم:

ثُمَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ: اعْتِقَادُ الدِّيَانَةِ بِالنَّصِيحَةِ لِلْأُمَّةِ وَسَائِرِ الْأُمَّةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَمَحَبَّةُ الْخَيْرِ لِسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ؛ تُحِبُّهُمْ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهُهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ.



٤١- النهي عن مخالطة المبتدعين:

وَلَا تُشَاوِرْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي دِينِكَ، وَلَا تُرَافِقْهُ فِي سَفَرِكَ.

وَإِنْ أَمَكَّنَكَ أَنْ لَا تُقَارِبَهُ فِي جَوَارِكَ.

وَمِنَ السُّنَّةِ: مُجَانَبَةُ كُلِّ مَنْ اعْتَقَدَ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَا، وَهَجْرَانُهُ،

وَالْمَقْتُ لَهُ، وَهَجْرَانُ مَنْ وَالَاهُ وَنَصَرَهُ وَذَبَّ عَنْهُ وَصَاحَبَهُ، وَإِنْ كَانَ

الْفَاعِلُ لِذَلِكَ يُظْهِرُ السُّنَّةَ.



(٣)

السنن والأحكام

مسائل من السنة في العبادات والعبادات

٢٩٢- وَمِنَ السُّنَّةِ: رَفَعُ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ افْتِتَاحِهَا، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.
وَهُوَ زِيَادَةٌ فِي الْحَسَنَاتِ.

٢٩٣- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُعْطَى بِكُلِّ إِشَارَةٍ حَسَنَةً».

٢٩٤- وَمِنَ السُّنَّةِ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِمَنْ أَحْدَثَ - وَكَانَ لَبَسَ خُفَّيْهِ وَهُوَ كَامِلُ الطَّهَارَةِ -:

إِنْ كَانَ مُسَافِرًا؛ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهَا.

وَإِنْ كَانَ مُقِيمًا؛ يَوْمًا وَلَيْلَةً.

هَكَذَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفَعَلَهُ - هُوَ وَأَصْحَابُهُ -.

وَعَلَى ذَلِكَ مَضَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَخَذَ بِهِ عُلَمَاءُ الدِّينِ.

لَا يُنْكَرُ ذَلِكَ وَلَا يَرُدُّهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ مِنَ النَّاسِ، مُخَالِفٌ لِرَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، رَاغِبٌ عَنِ سُنَّتِهِ، رَادٌّ لِقَوْلِهِ.

٢٩٥- وَمِنَ السُّنَّةِ: تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ.

٢٩٦- وَالْمُبَادَرَةُ بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ قَبْلَ ظُهُورِ النُّجُومِ.

٢٩٧- فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا عَبَّجَلَتِ الْإِفْطَارَ وَأَخَّرَتِ السُّحُورَ ».

٢٩٨- وَقَالَ ﷺ: « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ ».

٢٩٩- وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْأَوْدِيُّ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْمَغْرِبَ وَأَنَا لَا أَذْرِي أَغْرَبَتِ الشَّمْسُ أَمْ لَا!؟

٣٠٠- وَمِنَ السُّنَّةِ - لِمَنْ أَرَادَ طَلَاقَ زَوْجَتِهِ -: أَنْ لَا يُطَلِّقَهَا إِلَّا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، إِذَا طَهَّرَتْ مِنَ الْحَيْضِ، وَلَمْ يُصِبْهَا فِي ذَلِكَ الطُّهْرِ، ثُمَّ يَتْرُكَهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا، فَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فِي لَفْظٍ وَاحِدٍ، فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ أَصَابَهَا فِيهِ، أَوْ وَهِيَ حَائِضٌ؛ فَقَدْ طَلَّقَهَا طَلَاقَ الْبِدْعَةِ.

وَهِيَ حَرَامٌ عَلَيْهِ؛ لَا تَحِلُّ لَهُ أَبَدًا، حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَيَمُوتَ عَنْهَا أَوْ يُطَلِّقَهَا - وَقَدْ أَصَابَهَا وَدَخَلَ بِهَا -.

٣٠١- وَمِنَ السُّنَّةِ: التَّكْبِيرُ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

فَإِنْ كَبَّرَ إِمَامُكَ أَكْثَرَ؛ فَمِنَ السُّنَّةِ - أَيْضًا - أَنْ تَتَّبِعَهُ - بَعْدَ أَنْ تَرَى
أَنْتَ أَنَّهَا أَرْبَعٌ - .

٣٠٢- فَقَدْ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: كَبَّرَ مَا كَبَّرَ إِمَامُكَ.

٣٠٣- وَمِنَ السُّنَّةِ: أَنْ لَا تَجْهَرَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

٣٠٤- وَلَا تَقْنُتَ فِي الْفَجْرِ؛ إِلَّا أَنْ يُدَاهِمَ الْمُسْلِمِينَ أَمْرٌ مِنْ
عَدُوِّهِمْ، فَيَقْنُتَ الْإِمَامُ، فَتَتَّبِعُهُ.

٣٠٥- وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ مَفْصُولَةٌ عَمَّا قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ.

٣٠٦- وَالْقُنُوتُ فِيهَا بَعْدَ الرُّكُوعِ.

٣٠٧- وَمِنَ السُّنَّةِ: إِفْرَادُ الْإِقَامَةِ.

٣٠٨- وَمِنَ السُّنَّةِ: أَنْ تَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَبْلَ أَنْ

تَجْلِسَ - إِنْ كُنْتَ عَلَى وُضُوءٍ - وَإِنْ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ.

٣٠٩- وَمِنَ السُّنَّةِ: الْإِنْصَاتُ لِلْخُطْبَةِ، وَالِاسْتِمَاعُ إِلَيْهَا.

٣١٠- وَالْإِقْبَالُ بِوَجْهِكَ عَلَى الْخُطِيبِ - إِنْ كُنْتَ بِحَيْثُ تُعَايِنُهُ -،

أَوْ لَا تُعَايِنُهُ: فَالْإِنْصَاتُ.

٣١١- فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: صَبِّهِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؛ فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا؛ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ».

٣١٢- وَقَالَ: «مَنْ تَكَلَّمَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، كَانَ كَالْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا».

٣١٣- وَقَالَ: «مَنْ تَكَلَّمَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، كَانَ حَظُّهُ مِنَ الْجُمُعَةِ كَفِّ تَرَابٍ».

٣١٤- وَمِنَ السُّنَّةِ: أَنْ تُسَلَّمَ عَلَى مَنْ دَخَلْتَ عَلَيْهِ فِي مَسْجِدٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَتُسَلَّمَ إِذَا خَرَجْتَ.

٣١٥- وَلَا تُحَرِّمُ شَيْئًا مِمَّا أَحَلَّهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَإِنَّ فَاعِلَ ذَلِكَ مُفْتَرٍ عَلَى اللَّهِ، رَادُّ لِقَوْلِهِ، مُعْتَدٍ، ظَالِمٍ؛ قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ آذَنَ لَكُمْ أَنْ تُقْتُلُوا﴾.

وَقَالَ - فِي مَوْضِعٍ آخَرَ - : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

وَعَابَ الْيَهُودَ بِتَحْرِيمِ الْجُزُورِ الَّتِي أَحَلَّهَا لَهُمْ وَسَائِرِ الْخَلْقِ، فَقَالَ

-عزَّ وَجَلَّ-: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاَّ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾.

ثُمَّ قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

ثُمَّ إِنَّ الرِّوَايَةَ تَشَبَّهَتْ بِاليَهُودِ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَرَدُّوا عَلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- قَوْلَهُ، وَافْتَرَوْا عَلَيْهِ الْبُهْتَانَ، وَحَرَّمُوا الْجُرِّيَّ مِنَ السَّمَكِ، وَحَمَّ الْجُزُورِ.

٢١٦- وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المَحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ كَالْمَحَلَّلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ».

وَلَعَلَّ الْأَكْثَرَ مِنْهُمْ - مِمَّنْ يُحَرِّمُ هَذَا، وَيَعِيبُ أَكْلَهُ - يَزْنِي، وَيَشْرَبُ الخَمْرَ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَ النَّاسِ ظُلْمًا.

وَفِي النَّاسِ مَنْ يَسْتَهِينُ لِتَحْرِيمِ هَذِهِ الْمَأْكَلِ، وَيَسْتَصْغِرُهُ مَنْ فَعَلِهِمْ؛ وَهَذَا -عِنْدَ الْعُلَمَاءِ- مِنَ الْكِبَائِرِ الْعَظِيمَةِ، وَالْفَوَاحِشِ الْعَظِيمَةِ؛ لُبَّارِزَةِ اللَّهِ، وَرَدَّ قَوْلِهِ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ، وَتَضْيِيقِ مَا

وَسَعَهُ، وَحَظِرَ مَا أَطْلَقَهُ، وَقَدْ عَدَّدَ عَلَيْنَا نِعَمَهُ، وَأَحْصَى لَدَيْنَا مِنْ مِّنْهُ
فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾.

٣١٧- وَقَالَ ﷺ فِي الْبَحْرِ - : «هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ».

٣١٨- وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ الْجُرِّيَّ فِي الْبَحْرِ؛ وَكَيْفَ لَا يَعْلَمُ

وَهُوَ خَلْقُهُ؟!!

وَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْجُرِّيَّ فِي الْبَحْرِ.

أَفْتَرَى أَعْيَاهُمَا أَنْ يَسْتَشْنِيَا - لِتَحْرِيمِ الْجُرِّيِّ -؟!!

وَلَقَدْ جَعَلَ نَحْرَ الْجَزُورِ مِنْ أَعْظَمِ مَا تُقْرَبُ بِهِ إِلَيْهِ، وَابْتُغِيَ بِهِ

الْفَوْزُ لَدَيْهِ، فَقَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ

شَعِيرٍ اللَّهُ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾.

وَجَعَلَ جَزَاءَ مَنْ انْتَهَكَ حَجَّهُ بِأَعْظَمِ الْمَحَارِمِ - وَهُوَ الْوَطْءُ - أَنْ

يَنْحَرَ الْبُدْنَ.

٣١٩- وَقَالَ إِسْرَائِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ: حَمَلْتُ جُرِّيًّا إِلَى مَنْزِلِ زَيْدِ

ابْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، ثُمَّ لَقِيْتُهُ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ لِي:

لَقَدْ أَعْجَبَنِي ذَلِكَ السَّمَكُ، وَلَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَوْمًا يُحَرِّمُونَهُ،
وَيَدَّعُونَ تَحْرِيمَهُ عَلَيْنَا!

أَلَا فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ، أَوْ فَعَلَهُ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ.

٢٢٠- وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ-: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! كَيْفَ رَأَيْكَ فِي الْجَرِّيِّ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَطَعَامٌ
يُعْجِبُنِي، وَلَقَلَّ مَا أَتَى عَلَيَّ وَقَتَّ يَفُوتُنِي.

٢٢١- وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: خَرَجَ عَلَيْنَا الْأَعْمَشُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ:
أَكَلْتُ الْيَوْمَ طَعَامًا طَيِّبًا عَرَفَ الشَّيْطَانُ طَيِّبَتَهُ، فَحَرَّمَهُ عَلَيَّ النَّوْكَى،
قَالَ: قُلْتُ: مَا هُوَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟! قَالَ: أَكَلْتُ قُرَيْصَ جَرِّيِّ.

٢٢٢- وَمِنَ السُّنَّةِ: أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الَّذِينَ شَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَصَدَّقُوا
بِمَا أَتَتْ بِهِ أُمَّتُهُمْ: يَتَفَاضَلُونَ فِي الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-،
وَالتَّعْظِيمِ، وَالتَّبَجِيلِ؛ لِرُؤْيَتِهِمُ الشُّوَاهِدَ وَالذَّلَائِلَ.

وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْإِيمَانِ فِي التَّصَدِيقِ؛ يَعْلُو بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَكَذَلِكَ وَجُودُ الْأَعْمَالِ عَلَى قَدْرِ مَا أُوطِنَ فِي الصُّدُورِ مِنَ الْعِلْمِ

٣٢٣- وَمِنَ السُّنَّةِ: أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمُتَعَةَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٣٢٤- وَقَدْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَا أُوتِيَتْ

بِنَاكِحٍ مُتَعَةٍ - قَدْ عَلِمَ بِتَحْرِيمِهَا -؛ إِلَّا رَجَمْتُهُ؛ إِنْ كَانَ ثِيْبًا، أَوْ جَلَدْتُهُ؛ إِنْ كَانَ بَكْرًا.

٣٢٥- وَأُتِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِرَجُلٍ قَدْ نَكَحَ

مُتَعَةً، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ لَرَجَمْتُهُ.

٣٢٦- وَلَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدَيْنِ.

وَالخَاطِبُ هُوَ الْمُتَزَوِّجُ.

٣٢٧- وَالْعِدَّةُ فَرَضٌ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، لِأَزْمَةِ لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ،

أَوْ مُخْتَلِعَةٍ مَدْخُولٍ بِهَا، وَكُلُّ مُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا - مَدْخُولٍ بِهَا، أَوْ غَيْرِ مَدْخُولٍ بِهَا -.

لَا يُنْكَرُ الْعِدَّةَ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا مُبْتَدِعٌ مَخَالِفٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، رَادٌّ

لِقَوْلِهِمَا، كَافِرٌ بِكِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

٣٢٨- وَمِنَ السُّنَّةِ: اتِّبَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالِاقْتِفَاءُ لِأَمْرِهِ،

وَالِاقْتِدَاءُ بِهَدْيِهِ، وَالْأَخْذُ بِأَفْعَالِهِ، وَالِانْتِهَاءُ إِلَى أَمْرِهِ، وَإِكْثَارُ الرِّوَايَةِ

عَنْهُ كُلُّ مَا سَنَّه، وَاسْتَحْسَنَهُ، وَنَدَبَ إِلَيْهِ، وَحَرَّضَ أُمَّتَهُ عَلَيْهِ؛ لِيَتَأَدَّبُوا بِهِ، فَتَحَسَّنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا آدَابَهُمْ، وَيَعْظُمَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرُهُمْ.

وَمِمَّا أَمَرَ بِهِ، وَصَحَّحَتْ بِهِ الرَّوَايَاتُ عَنْهُ فِيهِ:

اسْتِعْمَالُ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْمَوَاطِنِ، وَعِنْدَ الْحَرَكَاتِ، مِثْلُ:

٣٢٩- التَّسْمِيَةُ عِنْدَ أَوَّلِ الْوُضُوءِ.

٣٣٠- وَالْمُبَالَغَةُ فِي الْاسْتِنْشَاقِ.

٣٣١- وَالذُّعَاءُ بِهَا رُويَ عَنْهُ عِنْدَ غَسْلِ الْأَعْضَاءِ.

٣٣٢- وَأَنْ يَبْدَأَ الرَّجُلُ فِي غَسْلِ أَعْضَائِهِ، وَلُبْسِ ثِيَابِهِ وَخُفِّهِ

وَنَعْلِهِ - وَكُلَّ مَلَابِسِهِ - بِيَمِينِهِ.

وَلَا يَبْدَأُ بِسَارِهِ.

٣٣٣- وَكَذَلِكَ الْأَكْلُ بِالْيَمِينِ، وَالشُّرْبُ كَذَلِكَ.

وَتَرْكُهُمَا بِالشَّمَالِ.

٣٣٤- وَالاسْتِنْجَاءُ بِالشَّمَالِ، وَتَرْكُهُ بِالْيَمِينِ.

٣٣٥- وَإِذْخَالُهُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عِنْدَ دُخُولِ الْحَلَاءِ، وَقَوْلُهُ بَعْدَ

ذِكْرِهِ اسْمَ اللَّهِ:

٣٣٦- «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ».

٣٣٧- وَإِخْرَاجُ الرَّجْلِ الْيُمْنَى إِذَا خَرَجَ، وَقَوْلُهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي».

٣٣٨- وَاسْتِعْمَالُ الْعَشْرِ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا مِنَ الْفِطْرَةِ- وَهِيَ سُنَّةُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ-؛ وَهِيَ خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ، وَخَمْسٌ فِي الْجَسَدِ:

فَأَمَّا اللَّوَاتِي فِي الرَّأْسِ: فَالْمُضْمَضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَالسُّوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَالْفَرْقُ.

وَأَمَّا اللَّوَاتِي فِي الْبَدَنِ: فَالِاسْتِنْجَاءُ، وَالْخِتَانُ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفِيرِ، وَنَتْفُ الْعِطْفَيْنِ.

٣٣٩- وَمِنَ السُّنَّةِ: تَقْدِيمُ الرَّجْلِ الْيُمْنَى عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ، وَتَأْخِيرُهَا إِذَا خَرَجَ.

وَقَوْلُهُ عِنْدَ الدُّخُولِ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَسَلِّمْ، وَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ».

وَإِذَا خَرَجَ مِثْلَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: «وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ».

٣٤٠- وَمِنَ السُّنَّةِ: الْوَقَارُ فِي الْمَشْيِ، وَالسَّكِينَةُ عِنْدَ الْمَشْيِ

٣٤١- وَأَنْ لَا يُفْرِقَ الرَّجُلُ أَصَابِعَهُ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ.

٣٤٢- وَلَا يُشَبِّكَ يَدَيْهِ فِيهَا.

٣٤٣- وَيَتْرُكُ الْعَبَثَ فِيهَا، وَالْاَلْتِفَاتَ.

وَتَرْكُ الْعَبَثِ بِالْحَاتِمِ وَاللَّحِيَّةِ.

وَدَوَامُ الْخُشُوعِ، وَالنَّظَرُ إِلَى مَوْضِعِ السُّجُودِ.

٣٤٤- وَوَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ تَحْتَ الشَّرَّةِ؛ كَفَعَلَ عَلِيٌّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَأَمْرُهُ بِذَلِكَ.

٣٤٥- وَالْجَهْرُ بِ (آمِينَ) عِنْدَ قَوْلِ الْإِمَامِ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، وَمَدُّ

الصَّوْتِ بِهَا.

٣٤٦- وَكَثْرَةُ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

وَذِكْرُ الْعِلْمِ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَرْكُ الْخَوْضِ وَالْفُضُولِ وَحَدِيثِ

الدُّنْيَا فِيهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ.

وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ أَحَادِيثٌ غَلِيظَةٌ صَعْبَةٌ - بِطُرُقٍ جَيَادٍ صِحَاحٍ

وَرِجَالٍ ثِقَاتٍ -؛ مِنْهَا:

٣٤٧- مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:

«يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسَاجِدِ - إِمَامُهُمُ الدُّنْيَا - لَا مُجَالِسُوهُمْ؛ فَلَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ».

٣٤٨- وَمِنْهَا: مَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ:

لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَجْلِسَ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ؛ لَيْسَ فِيهِمْ مُؤْمِنٌ،
حَدِيثُهُمُ الدُّنْيَا.

٣٤٩- وَمِنْهَا: مَا قَالَهُ الْحَسَنُ:

سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسَاجِدِ حِلَقًا حِلَقًا، حَدِيثُهُمُ
الدُّنْيَا، لَا مُجَالِسُوهُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ تَرَكَهُمْ مِنْ يَدِهِ.
فَهَذَا - كُلُّهُ - مِنْ حَدِيثِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا فِي الْمَسَاجِدِ.

٣٥٠- وَالْبَيْعُ وَالشَّرَاءُ بِالْجِدَالِ وَالْحُصُومَةِ.

٣٥١- وَإِنْشَادُ الضُّوَالِّ، وَإِنْشَادُ الشُّعْرِ وَالغَزَلِ، وَرَفْعُ الصَّوْتِ،
وَسَلُّ السِّيُوفِ، وَكَثْرَةُ اللَّغَطِ.

٣٥٢- وَدُخُولُ الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ وَالْمَجَانِينِ وَالْجُنُبِ.

وَالْإِزْتِفَاقُ بِالْمَسْجِدِ، وَاتِّخَاذُهُ لِلصَّنْعَةِ، وَالتَّجَارَةُ - كَالْحَانُوتِ -:
مَكْرُوهٌ كُلُّهُ.

وَالْفَاعِلُ لَهُ أَثْمٌ؛ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَغْلِيظِهِ عَلَى فَاعِلِهِ.

وَمِمَّا نَهَى عَنْهُ ﷺ، وَغَلَّظَ عَلَى فَاعِلِهِ:

٣٥٣- أَنْ يُبَاشِرَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ - لَيْسَ

بَيْنَهُمَا غَيْرُهُ -.

٣٥٤- وَلَعَنَ - أَيْضًا - الْمُتَجَرِّدِينَ فِي إِزَارٍ.

٣٥٥- وَنَهَى عَنِ الْمُكَامَعَةِ - وَهُوَ أَنْ يَتَعَرَّى الرَّجُلَانِ فِي

ثَوْبٍ وَاحِدٍ -.

٣٥٦- وَنَهَى أَنْ يَتَعَرَّى الرَّجُلُ فِي بَيْتٍ أَوْ غَيْرِهِ.

٣٥٧- أَوْ يَنْظُرَ إِلَى عَوْرَةِ أَحَدٍ غَيْرِهِ.

٣٥٨- وَأَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ بِنَا يَخْلُو بِهِ مَعَ امْرَأَتِهِ.

٣٥٩- وَأَنْ يُخَذِفَ الرَّجُلُ بِالْحَجَرِ، وَيَرْمِي بِالْمَدْرِ - فِي الْأَمْصَارِ -.

٣٦٠- وَنَهَى عَنِ الِيمِينِ الْكَاذِبَةِ.

٣٦١- وَأَنْ يُبَاعَ الشَّمْرُ حَتَّى يَزْهُوَ.

وَزْهُوُّهُ: احْمِرَارُهُ وَاصْفِرَارُهُ.

٣٦٢- وَعَنْ بَيْعِ الْكَلْبِ وَالْقِرْدِ وَالْحَنْزِيرِ.

٣٦٣- وَلَعِبِ النَّرْدِ وَالشُّطْرَنْجِ.

٣٦٤- وَأَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِامْرَأَةٍ غَيْرِ ذَاتِ مَحْرَمٍ.

٣٦٥- وَأَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: لَا نَزَالَ بِخَيْرٍ مَا بَقِيَتْ لَنَا.

٣٦٦- وَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ.

٣٦٧- وَأَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ بِغَيْرِ اللَّهِ.

٣٦٨- وَأَنْ يُحِدَّ الشَّفْرَةَ وَالشَّاةُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ.

٣٦٩- وَأَنْ يَسْتَعْمَلَ الْأَجِيرَ حَتَّى يُعْلَمَ كَمْ أُجْرَتُهُ.

٣٧٠- وَعَنْ النَّجْشِ، وَهُوَ: أَنْ يَزِيدَ الرَّجُلُ فِي السَّلْعَةِ وَلَيْسَتْ

مِنْ حَاجَتِهِ.

٣٧١- وَعَنْ أَكْلِ حُمَمِ الْجَلَالَةِ، وَالْبَانِهَا، وَبَيْضِهَا - مِنَ الْإِبِلِ

وَالْبَقْرِ وَالْغَنَمِ وَالِدَّجَاجِ -.

وَقِيلَ: تُحْبَسُ الْإِبِلُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَالْبَقَرُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَالْغَنَمُ

سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَالِدَّجَاجُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

٣٧٢- وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرْرِ.

٣٧٣- وَيَبِّعُ مَا لَا تَمْلِكُ، وَيَبِّعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ

فِي بَيْعٍ.

٣٧٤- وَعَنْ ضَرْبِ وَجْهِ الدَّابَّةِ، وَعَنْ السَّمَةِ فِيهِ.

٣٧٥- وَأَنْ يَبْصُقَ فِي وَجْهِ إِنْسَانٍ.

٣٧٦- وَأَنْ تَمْنَعَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا الْفِرَاشَ.

٣٧٧- وَأَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ مَا لَا يَفْعَلُ، وَأَنْ يَعِدَ فَيُخْلِفَ.

٣٧٨- وَأَنْ يُحَدِّثَ بِسِرِّ أَخِيهِ.

٣٧٩- وَعَنْ الْإِسْرَافِ وَالْإِقْتَارِ.

٣٨٠- وَأَنْ يَحْزَنَ لِلدُّنْيَا، وَيَفْرَحَ لَهَا.

٣٨١- وَأَنْ يُطِيعَ عَرْسَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْعُرْسَاتِ وَالنِّيَاحَاتِ،

وَالْحَمَّامَاتِ.

٣٨٢- وَأَنْ يُطِيعَهَا فِي هَوَاهَا.

قَالَ: «وَمَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ فِي كُلِّ مَا تُرِيدُ، أَكَبَّتْهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ».

٢٨٣- وَأَنْ يُطِيعَهَا فِي عُقُوقِ وَالِدَيْهِ، وَقَطْعِ رَحِمِهِ، وَمُوَاسَاةِ أَخِيهِ فِي اللَّهِ، وَقَالَ: «خَالِفُوهُنَّ تَرُشِدُوا، وَيُبَارِكْ لَكُمْ».

٢٨٤- وَنَهَى عَنْ ضَرَارِهِنَّ، وَالْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِنَّ.

٢٨٥- وَأَمَرَ بِالْعَدْلِ وَالتَّسْوِيَةِ فِي الْقِسْمَةِ بَيْنَهُنَّ.

٢٨٦- وَنَهَى عَنْ أَذَى الْجَارِ.

٢٨٧- وَعَنِ التَّطَاوُلِ وَالطَّعْنِ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْهَمْزِ وَالْغَمْزِ.

٢٨٨- وَشْتَمِ الْمَالِيكِ وَضَرْبِهِمْ.

وَأَمَرَ أَنْ يُطْعِمَهُمْ مِمَّا يَأْكُلُ، وَيَكْسُوَهُمْ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُونَ.

٢٨٩- وَأَنْ يُعْفَى عَنْهُمْ - وَلَوْ أَذْنَبُوا فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ ذَنْبًا -.

٢٩٠- وَنَهَى أَنْ يَنْقُرَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ كَنْقَرِ الدِّيكِ.

٢٩١- وَأَنْ يَسْجُدَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ.

٢٩٢- وَأَنْ يَفْتَرِشَ ذِرَاعِيهِ فِي السُّجُودِ كَافْتِرَاشِ الْكَلْبِ، وَأَنْ

يُقْعِي كَاقْعَاءِ الْقِرْدِ.

٣٩٣- وَأَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَضَعَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ.

٣٩٤- أَوْ يُشَارِكُهُ فِي فِعْلِهِ.

٣٩٥- وَقَالَ: «أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ».

٣٩٦- وَقَالَ: «مَنْ رَفَعَ - أَوْ وَضَعَ - قَبْلَ إِمَامِهِ؛ فَلَا صَلَاةَ لَهُ».

٣٩٧- وَنَهَى عَنِ الْاِحْتِكَالِ فِي الصَّلَاةِ.

٣٩٨- وَنَهَى أَنْ يَغْسِلَ بَاطِنَ قَدَمِهِ بِبَاطِنِ كَفِّهِ الْيُمْنَى مَرَّةً
بَعْدَ مَرَّةٍ.

٣٩٩- وَعَنِ التَّثَاؤُبِ وَالنَّفْخِ.

٤٠٠- وَتَقْلِيْبِ الْحَصَى فِيهَا، وَأَنْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ مِنَ التُّرَابِ قَبْلَ
أَنْ يُسَلِّمَ.

٤٠١- وَأَنْ يَرْفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ.

٤٠٢- وَأَنْ يُغْمِضَ عَيْنَيْهِ فِي السُّجُودِ.

٤٠٣- وَيَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ.

٤٠٤- أَوْ يَكْفَّ شَعْرًا أَوْ ثَوْبًا.

٤٠٥- وَعَنْ السِّدْلِ، وَاشْتِهَالِ الصَّهَاءِ.

٤٠٦- وَأَنْ يُصَلِّيَ مَحْلُولَ الْإِزَارِ - إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى قَمِيصِهِ رِدَاءً،

وَمِنْ تَحْتِهِ إِزَارٌ - .

٤٠٧- وَأَنْ يُصَلِّيَ فِي قَمِيصٍ رَقِيقٍ - لَيْسَ تَحْتَهُ غَيْرُهُ - .

٤٠٨- وَأَنْ يَتَخَطَّى النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ.

٤٠٩- وَأَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي - وَلَهُ فِي الصَّفِّ

الْأَوَّلِ فُرْجَةٌ - .

٤١٠- وَأَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى الْحَائِطِ فِي الصَّلَاةِ.

٤١١- وَأَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي الْحَمَامِ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ، وَقَارِعَةِ

الطَّرِيقِ، وَالْمَقْبُرَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ، وَالْمَزْبَلَةِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

٤١٢- وَأَنْ يَنْصَرِفَ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ وَهُوَ شَاكٌّ فِيهَا.

٤١٣- وَلَعَنَ ﷺ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ - وَهِيَ الَّتِي تَضْرِبُ


الْحُضْرَةَ، وَتُضْرَبُ لَهَا -، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ - وَهِيَ الَّتِي تُشَدُّ

الْقَرَامِلَ، وَتُشَدُّ لَهَا -، وَالنَّامِصَةَ وَالْمُتَمِّصَةَ - وَهِيَ الَّتِي تَنْتِفُ السَّعْرَ،

وَيُتَنَفُّ لَهَا-، وَالْوَاشِرَةَ وَالْمُوتِشِرَةَ -وَهِيَ الَّتِي تُفَلِّجُ الْأَسْنَانَ،
وَيُفَلِّجُ لَهَا- .

٤١٤- وَقَالَ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثَوْبَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا؛
فَقَدْ هَتَكَتْ سِتْرَهَا الْمَسْتُورَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا».

* * * * *



(٤)

الأخلاق والسلوك

ومما أَدَّبَ بِهِ أُمَّتُهُ ﷺ، وَنَدَبَهُمْ فِيهِ إِلَى مَعَالِي الْأَخْلَاقِ،
وَمَكَارِمِ الْأَفْعَالِ:

٤١٥- نَهَيْهُ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مِمَّا بَيْنَ يَدَيْ أَحِيهِ، وَأَنْ يَأْكُلَ مِنْ
ذِرْوَةِ الْقِصْعَةِ، وَقَالَ: «إِنَّ الْبَرَكَاتَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا».

٤١٦- وَأَمَرَ بِغَسْلِ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ، وَقَالَ: «إِنَّهُ
يَنْفِي الْفَقْرَ».

٤١٧- وَقَالَ - أَيْضًا - : «أَيُّمَا قَوْمٍ أَدْمَنُوا الْوُضُوءَ قَبْلَ الطَّعَامِ
وَبَعْدَهُ إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ بِذَلِكَ عَنْهُمْ الْفَقْرَ».

٤١٨- وَأَمَرَ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مِمَّا يَنْتَشِرُ تَحْتَ الْخِوَانِ، وَقَالَ: «مَنْ
أَكَلَ ذَلِكَ؛ نُفِيَ عَنْهُ الْفَقْرُ، وَعَنْ وَلَدِهِ الْحُمُقُ».

٤١٩- وَنَهَى أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ وَهُوَ أَغْمَرُ الْيَدِ.

٤٢٠- وَأَنْ يَطْعَمَ وَيَنَامَ وَهُوَ جَنْبٌ.

٤٢١- وَكَانَ يُحِبُّ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَأْكُلَ - وَهُوَ جُنُبٌ - أَنْ يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

٤٢٢- وَنَهَى ﷺ عَنِ الْقِرَانِ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ؛ وَذَلِكَ لِمَا يَدْخُلُ عَلَى فَاعِلِ ذَلِكَ مِنْ سُوءِ الْمُؤَاكَلَةِ.

٤٢٣- وَأَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَى لُقْمَةٍ مُؤَاكَلِهِ.

٤٢٤- وَكَانَ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُغَطِّيَ الثَّرِيدَ^(١)، وَقَالَ: «إِنَّ الْبَرَكَاتَةَ تَنْزِلُ فِيهِ».

٤٢٥- وَنَهَى عَنِ أَكْلِهِ حَارًّا.

٤٢٦- وَنَهَى ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّارِبَ مِنْ فِيهِ لَا يَعْلَمُ مَا دَاخِلَهُ.

وَقِيلَ: إِنَّ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ سِقَاءٍ سَطِيحَةٍ - وَكَانَ فِيهَا حَيَّةٌ -، فَلَمْ يَعْلَمْ بِهَا، حَتَّى دَخَلَتْ حَلَقَهُ!

(١) لَمْ أَجِدْهُ هَكَذَا! وَهُوَ (بِمَعْنَى) حَدِيثِ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٢٧٦) عَنْ وَائِلَةَ ابْنِ الْأَسْقَعِ.

وَهُوَ فِي «السُّلَيْسَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٠٣٠) لِشَيْخِنَا الْأَلْبَانِيِّ.

وَقِيلَ - أَيْضًا - : إِنَّ الشُّرْبَ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ يُغَيِّرُ رِيحَهُ.

٤٢٧- وَمِنْ نَهْيِهِ ﷺ: أَنْ يُعْرَسَ النَّاسُ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ.

وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ قَارِعَةَ الطَّرِيقِ مَدْرَجَةُ النَّاسِ وَالْهَوَامِّ وَالْجِنِّ؛
وَلِأَنَّ ذَلِكَ يُضَيِّقُ عَلَى الْمَارَّةِ.

ثُمَّ إِنَّ النَّائِمَ لَا يَدْرِي مَا يَطْرُقُهُ فِيهِ.

٤٢٨- وَنَهَى أَنْ يُتَغَوَّطَ عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ: «اتَّقُوا

الْمَلَاعِينَ»، قَالُوا: وَمَا الْمَلَاعِينُ؟ قَالَ: «التَّغَوُّطُ عَلَى الطَّرُقَاتِ».

وَيُقَالُ: إِنَّ الْأَقْدَارَ وَالْعَذِرَةَ إِذَا كَثُرَتْ عَلَى الطَّرُقَاتِ

اِحْتَبَسَ الْقَطْرُ!

٤٢٩- وَنَهَى أَنْ يُتَغَوَّطَ الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ.

وَذَلِكَ أَنَّ ثَمْرَةَ رَبِّمَا سَقَطَتْ عَلَى الْعَذِرَةِ أَوْ بِقُرْبِهَا؛ فَتَعَافُهَا

النَّفْسُ، فَضَاعَتْ.

٤٣٠- وَنَهَى أَنْ يُجَامَعَ الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ.

٤٣١- وَأَنْ يَتَحَدَّثَ الْمُتَغَوِّطَانِ، وَأَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ وَهُوَ

فِي الْخَلَاءِ.

٤٣٢- أَوْ يَتَكَلَّمُ وَهُوَ مُجَامِعٌ، أَوْ يَنْظُرُ إِلَى فَرْجِ امْرَأَتِهِ عِنْدَ الْجِمَاعِ،
أَوْ تَنْظُرُ هِيَ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنْهُ.

٤٣٣- أَوْ يَتَمَسَّحًا - جَمِيعًا - بِخِرْقَةٍ وَاحِدَةٍ.

٤٣٤- وَمِنْ نَهْيِهِ ﷺ:

أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ؛ إِلَّا إِلَى أَبِيهِ، أَوْ الرَّجُلِ الْعَالِمِ، أَوْ إِلَى
الإِمَامِ الْعَادِلِ.

٤٣٥- وَنَهَى أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ أَنْ يُقَامَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ
يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا؛ فَلْيَسْبُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٤٣٦- وَقَالَ: «مَنْ قَامَ لِيُقُومَ النَّاسُ لِقِيَامِهِ؛ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ».

٤٣٧- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ دُنْيَا فَكَأَنَّمَا يُعَظَّمُ الْأَصْنَامَ».

٤٣٨- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ دُنْيَا؛ فَقَدْ أَحَدَثَ حَدَثًا».

٤٣٩- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ عَلَى صَاحِبِ دُنْيَا فَتَضَعَّعَ لَهُ؛

ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ».

٤٤٠- وَمِنْ آدَابِهِ ﷺ: نَهْيُهُ أَنْ يَنْفُخَ الرَّجُلُ فِي طَعَامِهِ أَوْ شَرَابِهِ.

٤٤١- وَقَالَ ﷺ:

«مَنْ سَقَطَتِ اللَّقْمَةُ مِنْ يَدِهِ؛ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَأْكُلْهَا، أَوْ لِيُطْعِمَهَا
غَيْرَهُ، وَلَا يَتْرُكْهَا لِلشَّيْطَانِ».

٤٤٢- وَكَانَ ﷺ يَأْكُلُ التَّمْرَ، وَيَطْنُو.

وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنْ يَتَنَاوَلَ التَّمْرَ بِبَاطِنِ يَدِهِ، وَيَأْخُذَ النَّوَاةَ
بِظَاهِرِ أَصَابِعِهِ.



...فهذه

الآداب - وما أشبهها - مما يطول بذكرها
الكتاب - من آدابه وأمره ونهيه -

واجب على الخليقة استيعامها، والبحث عنها، والاتباع له فيها،
والمصير إلى طاعته، والأخذ بسنته؛ لأنَّ العقول تدلُّ عليها، ونفس
العاقل تنازع إليها.

وفي ذلك كله أدب ونظافة ووقاية من المكاره.

وقد ذكرنا من ذلك ما حضرنا، وما قرب من ذكره مما لا غنى
بالناس من علمه، ولا بدَّ لهم من استيعامه، ومما تكثر الحاجة إليه،
ولا يُعذر من جهله وقصر في طلبه.



(٥)

البدع والمحدثات

ومن

-الآن- ذاكرون -بعقب هذا-: ما ابتدعه الناس
وأحدثوه مما لا أصل له في كتاب الله، ولا جاء في أثر، وإن
كان الفاعل له غير مبين للدين، ولا خارج عن جملة المسلمين، فإنه
قد أتى -بإحدائه- ما لم يأذن الله فيه.

فمن ذلك: ما حرّمه رسول الله ﷺ، وغلظ فيه:

٤٤٣- النياحة، والاستماع إليها، وقال: «إنها من عمل الجاهلية».

٤٤٤- وقال: «كسب النائحة من الشح» .

٤٤٥- ولعن النائحة -في موضع آخر-.

٤٤٦- وقال ابن عمر: النياحة حرام، واستماعها بدعة.

٤٤٧- وقد قال إبراهيم: كسب الغناء والنياحة من الشح.

٤٤٨- وأتي عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بنائحة، فتتعتت،

فبدأ شعرها، فقيل له: يا أمير المؤمنين! إنه قد بدأ شعرها؟! فقال:

أَبْعَدَهَا اللَّهُ، إِنَّهُ لَا حُرْمَةَ لَهَا، قِيلَ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهَا تَأْمُرُ بِالْجَزَعِ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَنْهُ، وَتَنْهَى عَنِ الصَّبْرِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهِ، وَتَأْخُذُ الدَّرَاهِمَ عَلَى دَمْعَتَيْهَا، وَتَبْكِي بِشَجْوٍ غَيْرِهَا، وَتُحْزِنُ الْحَيَّ، وَتُوْذِي الْمَيِّتَ.

٤٤٩- وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: أَتَيْتُ الْكُوفَةَ، فَرَأَيْتُ رِجَالًا يَنْدُبُونَ عَلَى الطَّرِيقِ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقِيلَ: يَنْدُبُونَ الْحُسَيْنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَاتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ هَؤُلَاءِ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِإِحْدَاثِ الْبِدْعِ فِي كُلِّ عَامٍ، حَتَّى يَصِيرَ الْحَقُّ فِيهِمْ بِدْعَةً!

٤٥٠- وَمِنَ الْبِدْعِ: اسْتِعْمَالُ الْقَيْنَاتِ.

٤٥١- وَاسْتِعْمَالُ الْغِنَاءِ.

٤٥٢- وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ.

٤٥٣- وَمِنَ الْبِدْعِ: النَّجُومُ، وَالنَّظْرُ بِهَا، وَالْاِعْتِصَامُ.

بَلْ هُوَ طَرْفٌ مِنَ الشَّرْكِ، وَادِّعَاءٌ لِعِلْمِ الْغَيْبِ.

٤٥٤- وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْهُيٌّ عَنْهُ؛ مِثْلُ: النَّجُومِ، وَالْقِيَافَةِ، وَالتَّكْهُنِ، وَالزَّجْرِ، وَالتَّطْيِيرِ.

٤٥٥- وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ آتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ؛ فَقَدْ كَفَرَ
بِمَا أَنْزَلَ عَلَى قَلْبِ مُحَمَّدٍ ﷺ».

٤٥٦- وَقَالَ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ
الشُّرْكِ، وَمَنْ زَادَ زَادَ».

٤٥٧- وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: أُحَذِّرُكُمْ عِلْمَ
النُّجُومِ؛ إِلَّا مَا يُهْتَدَى بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ؛ فَإِنَّ الْمُنْجِمَ كَالسَّاحِرِ،
وَالسَّاحِرُ كَاهِنٌ، وَالكَاهِنُ كَافِرٌ، وَالكَافِرُ فِي النَّارِ.

٤٥٨- وَمِنَ الْبِدْعِ: أَنْ يَخْضِبَ الرَّجُلُ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ بِالسَّوَادِ.

٤٥٩- أَوْ يَأْخُذَ مِنْ عَارِضِيهِ.

٤٦٠- أَوْ يُطَوِّلَ شَارِبَهُ.

وَقَدْ قِيلَ: أَوَّلُ مَنْ خَضِبَ بِالسَّوَادِ: فِرْعَوْنُ!

وَقِيلَ: إِنَّهُ خَضَبُ أَهْلِ النَّارِ.

٤٦١- وَأَمَرَ ﷺ بِإِعْفَاءِ اللَّحَى، وَإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ.

٤٦٢- وَمِنَ الْبِدْعِ: أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ، أَوْ يَخْضِبَ يَدَهُ بِالْحِنَاءِ.

٤٦٣- وَمِنَ الْبِدْعِ: أَنْ يُسْبَلَ الرَّجُلُ إِزَارَهُ - وَهُوَ السَّرَاوِيلُ -
عَلَى عَقْبِيهِ.

٤٦٤- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى الْمُسْبِلِ
إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ».

٤٦٥- وَمِنَ الْبِدْعِ: النَّظَرُ فِي كُتُبِ الْعَزَائِمِ، وَالْعَمَلُ بِهَا، وَادِّعَاءُ
كَلَامِ الْجِنِّ، وَاسْتِخْدَامُهُمْ، وَقَتْلُ بَعْضِهِمْ.

٤٦٦- وَمِنَ الْبِدْعِ: تَعْلِيقُ التَّمَائِمِ وَالتَّعَاوِيدِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ أَوْ عِلَّةٍ
تَحَدُّثُ لِصَاحِبِهَا.

٤٦٧- وَمِنَ الْبِدْعِ: اتِّبَاعُ النِّسَاءِ لِلجَنَائِزِ.

٤٦٨- وَلَطْمُ الْخُدُودِ فِيهَا، وَمَشْيُ الرَّجَالِ حُفَاةً مُنْسَلِينَ
بَيْنَ أَيْدِيهَا.

٤٦٩- وَمِنَ الْبِدْعِ: الصُّرَاخُ، وَلَطْمُ الْخُدُودِ، وَتَشْقِيقُ الشِّيَابِ عِنْدَ
اسْتِمَاعِ الذِّكْرِ وَالْقُرْآنِ.

فَهَذَا مِمَّا أَحَدَتْهُ النَّاسُ وَابْتَدَعُوهُ.

٤٧٠- وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً،

وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَصَرَخَ صَارِخٌ مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا الَّذِي يُلْبِسُ عَلَيْنَا دِينَنَا؟! إِنْ كَانَ صَادِقًا؛ فَقَدْ شَهَرَ نَفْسَهُ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا؛ فَمَحَقَهُ اللَّهُ».

٤٧١- وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ: وَعَظَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ﷺ قَوْمَهُ، فَشَقَّ رَجُلٌ ثُوبَهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- إِلَى مُوسَى ﷺ: قُلْ لَهُ: إِنْ كَانَ صَادِقًا؛ فَلْيَشُقِّ لِي عَنْ قَلْبِهِ.

٤٧٢- وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُصْعَقُونَ عِنْدَ اسْتِمَاعِ الذِّكْرِ! تُقْعِدُهُمْ عَلَى الْجُدْرَانِ الْعَالِيَةِ، وَتَقْرَأُ عَلَيْهِمْ، وَتَنْظُرُ: هَلْ يَتَرَدَّدُونَ؟! هَلْ يَتَرَدَّدُونَ؟! هَلْ يَتَرَدَّدُونَ?!

وَصِنْفٌ مِنَ النَّاسِ: يُظْهِرُونَ التَّقَشُّفَ، اتَّخَذُوا الاسْتِمَاعَ إِلَى الْقَصَائِدِ، وَالاجْتِمَاعَ عَلَى ذَلِكَ سُنَّةً لَهُمْ، لِيُلْهُوا بِذَلِكَ أَنْفُسَهُمْ، وَيُطْرِبُوا قُلُوبَهُمْ، وَفِيهِمْ مَنْ يَرْقُصُ، وَيُصَفِّقُ بِيَدَيْهِ، وَيَخْرِقُ ثِيَابَهُ، وَيَقُولُونَ -فِي قِيلِهِمْ: قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-! وَقَالَتِ الْحَوْرَاءُ! وَقَالَ الْوَلِيُّ!!

شَيْءٌ لَمْ يَقْلَهُ اللَّهُ، وَلَا جَاءَ فِي أَثَرٍ، وَلَا فِي سُنَّةٍ، وَلَمْ تَقْلَهُ حَوْرَاءُ، وَلَا قَالَ الْوَلِيُّ!!

وَهَذَا مُبْتَدَعٌ كَذِبٌ وَزُورٌ.

وَصِنْفٌ آخَرٌ: يُظْهِرُونَ الزُّهْدَ وَالْعِبَادَةَ، وَيُحَرِّمُونَ الْمَكَايِبَ
وَالْمَعِيشَةَ، وَيَرَوْنَ الْإِلْحَافَ فِي الْمَسْأَلَةِ وَالْكَذِبَةَ.

يَدْعُونَ الشُّوقَ وَالْمَحَبَّةَ بِسُقُوطِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ!

وَهَذَا مُبْتَدَعٌ كُلُّهُ، وَالْمُدَّعِي لَهُ مَقِيَّتٌ مَمْقُوتٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَالْمَعْرِفَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قَدْ أَبَاحَ الْكَسْبَ وَالصَّنَاعَةَ وَالتَّجَارَةَ
عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَحَرَّمَ الْمَسْأَلَةَ وَالْكَذِبَةَ
مَعَ الْغِنَى عَنْهُمَا.

وَأَجْمَعَتِ الْعُلَمَاءُ -لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ- أَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-
قَدْ افْتَرَضَ عَلَى الْخَلْقِ الْخَوْفَ وَالرَّجَاءَ، وَأَنَّهُ دَعَا عِبَادَهُ إِلَيْهِ
بِالرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ.

وَمِنَ الْبِدَعِ الْمُحَدَّثَةِ الَّتِي لَيْسَ هَا أَصْلٌ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ
-تَشَبَّهُوا فِيهَا بِأَفْعَالِ الْجَاهِلِيَّةِ -: اجْتِمَاعُهُمْ، وَالتَّحَالُفُ بَيْنَهُمْ عَلَى
التَّعَاوُدِ وَالتَّنَاصُرِ!

وَهَذَا مُبْتَدَعٌ مَكْرُوهٌ.

وَكَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ، فَأَذْهَبَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِالإِسْلَامِ، وَنَهَى عَنْهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ .

٤٧٣- وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ، وَأَيْمًا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا زَادَهُ الإِسْلَامُ إِلَّا تَأْكِيدًا».

٤٧٤- وَالشَّهَادَةُ بِدَعَةٍ، وَالْبِرَاءَةُ بِدَعَةٍ، وَالْوَلَايَةُ بِدَعَةٍ:

وَالشَّهَادَةُ: أَنْ يَشْهَدَ لِأَحَدٍ -مِمَّنْ لَمْ يَأْتِ فِيهِ خَبْرٌ- أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ.

وَالْوَلَايَةُ: أَنْ يَتَوَلَّى قَوْمًا، وَيَتَبَرَّأَ مِنْ آخَرِينَ.

وَالْبِرَاءَةُ: أَنْ يَبْرَأَ مِنْ قَوْمٍ هُمْ عَلَى دِينِ الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

٤٧٥- وَمِنَ الْبِدْعَةِ: أَنْ يَأْخُذَ السُّلْطَانُ الرَّجُلَ، فَيَضْرِبَهُ، وَيُعَاقِبَهُ،

فَيَقُولَ: أَفَعَلْتَ كَذَا؟ أَصَنَعْتَ كَذَا؟ حَتَّى يُسْقِطَهُ.

٤٧٦- وَمِنَ الْبِدْعِ: التَّغْيِيرُ فِي الْمَسَاجِدِ.

٤٧٧- وَرُكُوبُ النِّسَاءِ السُّرُوجِ.

٤٧٨- وَرُكُوبُ الرِّجَالِ سُرُوجِ النُّمُورِ.

٤٧٩- وَاتِّخَاذُ آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

٤٨٠- وَلُبْسُ الْحَرِيرِ وَالذِّيْبَاجِ.

٤٨١- وَمِنَ الْبِدْعِ: الْبِنَاءُ عَلَى الْقُبُورِ، وَتَجْصِصُهَا.

٤٨٢- وَشُدُّ الرَّحَالِ إِلَى زِيَارَتِهَا.

٤٨٣- وَمِنَ الْبِدْعِ: إِعْظَامُ الْمَوْتِ، وَتَحْرِيقُ الثِّيَابِ عِنْدَ نُزُولِهِ،

وَتَسْوِيدُ الْأَبْوَابِ، وَجَزُّ النَّوَاصِي، وَالْجُلُوسُ عَلَى بَابِ الْمَيِّتِ بَعْدَ الدَّفْنِ، وَاتِّخَاذُ أَهْلِهِ طَعَامًا لِمَنْ أَتَاهُمْ، وَمَبِيتُ النَّاسِ عِنْدَهُمْ.

٤٨٤- وَمِنَ الْبِدْعِ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، وَالْأَذَانُ بِالْأَلْحَانِ،

وَتَشْبِيهُهَا بِالْغِنَاءِ.

٤٨٥- وَمِنَ الْبِدْعِ: تَحْلِيَةُ الْمَصَاحِفِ، وَزَخْرَفَةُ الْمَسَاجِدِ،

وَتَطْوِيلُ الْمَنَابِرِ.

٤٨٦- وَمِنَ الْبِدْعِ: أَخْذُ الْأُجْرَةِ عَلَى الْأَذَانِ، وَالْإِمَامَةِ، وَتَعْلِيمِ

الْقُرْآنِ، وَتَغْسِيلِ الْمَوْتَى.

وَمِنَ السُّنَّةِ وَتَمَامِ الْإِيمَانِ وَكَمَالِهِ: الْبِرَاءَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَالَفَ

السُّنَّةُ، وَخَرَجَ عَنْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، وَمُبَايَنَةُ أَهْلِهِ، وَمُجَانِبَةُ مَنْ اعْتَقَدَهُ،
وَالْتَقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بِمُخَالَفَتِهِ.

وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ:

الرَّافِضَةُ، وَالشَّيْعَةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ، وَالْمُرْجِيَّةُ، وَالْحُرُورِيَّةُ، وَالْمُعْتَزَلَةُ،
وَالزَّيْدِيَّةُ، وَالْإِمَامِيَّةُ، وَالْمُغِيرِيَّةُ، وَالْإِبَاضِيَّةُ، وَالْكِسَانِيَّةُ، وَالصُّفْرِيَّةُ،
وَالشُّرَاةُ، وَالْقَدْرِيَّةُ، وَالْمَنَانِيَّةُ، وَالْأَزَارِقَةُ، وَالْحُلُولِيَّةُ، وَالْمَنْصُورِيَّةُ،
وَالوَاقِفَةُ، وَمَنْ دَفَعَ الصِّفَاتِ وَالرُّؤْيَا.

وَمِنْ كُلِّ قَوْلٍ مُبْتَدِعٍ، وَرَأْيٍ مُخْتَرَعٍ، وَهَوَى مُتَّبِعٍ.

... فَهَذِهِ كُلُّهَا - وَمَا شَاكَلَهَا، وَمَا تَفَرَّعَ مِنْهَا، أَوْ قَارَبَهَا - أَقْوَالٌ
رَدِيئَةٌ، وَمَذَاهِبٌ سَيِّئَةٌ، تُخْرِجُ أَهْلَهَا عَنِ الدِّينِ، وَمَنْ اعْتَقَدَهَا عَنْ
جُمْلَةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَلِهَذِهِ الْمَقَالَاتِ وَالْمَذَاهِبِ رُؤْسَاءُ مِنْ أُمَّةِ الضَّلَالِ، وَمُتَقَدِّمُونَ فِي
الْكُفْرِ وَسُوءِ الْمَقَالِ، يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَعْيَبُونَ أَهْلَ الْحَقِّ
فِيمَا يَأْتُونَ، وَيَتَّهَمُونَ الثَّقَاتِ فِي النَّقْلِ، وَلَا يَتَّهَمُونَ آرَاءَهُمْ فِي التَّأْوِيلِ،
قَدْ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعِ، وَأَقَامُوا سُوقَ الْفِتْنَةِ، وَفَتَحُوا بَابَ الْبَلِيَّةِ، يَفْتَرُونَ
عَلَى اللَّهِ الْبُهْتَانَ، وَيَتَّقُولُونَ فِي كِتَابِهِ بِالْكَذِبِ وَالْعُدْوَانِ.

إِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ، وَأَعْدَاءُ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَهْفُ الْبَاغِينَ، وَمَلْجَأُ الْحَاسِدِينَ، هُمْ شُعُوبٌ وَقَبَائِلٌ، وَصُنُوفٌ وَطَوَائِفٌ.

أَنَا أَذْكَرُ طَرَفًا مِنْ أَسْمَائِهِمْ، وَشَيْئًا مِنْ صِفَاتِهِمْ؛ لِأَنَّ لَهُمْ كُتُبًا قَدْ انْتَشَرَتْ، وَمَقَالَاتٍ قَدْ ظَهَرَتْ، لَا يَعْرِفُهَا الْغُرُّ مِنَ النَّاسِ، وَلَا النَّشْرُ مِنَ الْأَحْدَاثِ، تَخْفَى مَعَانِيهَا عَلَى أَكْثَرِ مَنْ يَقْرَأُهَا، فَلَعَلَّ الْحَدِيثَ يَقَعُ إِلَيْهِ الْكِتَابُ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ؛ قَدْ ابْتَدَأَ الْكِتَابَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَالِإِطْنَابِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِدَقِيقِ كُفْرِهِ، وَخَفِيِّ اخْتِرَاعِهِ وَشَرِّهِ؛ فَيَظُنُّ الْحَدِيثَ -الَّذِي لَا عِلْمَ لَهُ-، وَالْأَعْجَمِيَّ، وَالْغُمْرُ مِنَ النَّاسِ: أَنَّ الْوَاضِعَ لِذَلِكَ الْكِتَابِ عَالِمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ! أَوْ فقيهٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ! وَلَعَلَّهُ يَعْتَقِدُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا يَرَاهُ فِيهَا عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ، وَمَنْ بَارَزَ اللَّهَ، وَوَالَى الشَّيْطَانَ.

فَمِنْ رُؤَسَائِهِمُ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي الضَّلَالِ -مِنْهُمْ-:

الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ؛ الضَّلَالُ الْمُضِلُّ.

٤٨٧- وَقَدْ قِيلَ لَهُ -وَهُوَ بِالشَّامِ-: أَيْنَ تُرِيدُ؟

فَقَالَ: أَطْلُبُ رَبًّا أَعْبُدُهُ!!

فَتَقَلَّدَ مَقَالَتَهُ طَوَائِفٌ مِنَ الضَّلَالِ.

٤٨٨- وَقَدْ قَالَ ابْنُ شَوْذَبَ: تَرَكَ جَهْمُ الصَّلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا عَلَى

وَجْهِ الشُّكِّ!

وَمِنْ أَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ: بِشْرُ الْمَرِيْسِيِّ، وَالْمُرْدَارُ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَصَمُّ،
وَأِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَابْنُ أَبِي دُوَادٍ، وَبِرْغُوثُ،
وَرَبَالُوِيَه^(١)، وَالْأَزْمَنِيُّ^(٢)، وَجَعْفَرُ الْحَذَاءِ، وَشُعَيْبُ الْحَجَّامُ، وَحَسَنُ
الْعَطَّارُ، وَسَهْلُ الْحَرَّارِ^(٣)، وَأَبُو لُقْمَانَ الْكَافِرِ^(٤).

(١) لَمْ أَعْرِفْهُ!

و(بالويه): كَثِيرٌ!!

(٢) لَعَلَّه (الْأَدْمِي)، وَأَنْظُرُ «مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ» (ص ٤١٥) لِأَبِي

الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ.

(٣) فِي «مَقَالَاتِ الْإِسْلَامِيِّينَ» (ص ١٦٣) نَقَلُ عَنْ: (أَنْبِيَّ!) ابْنِ سَهْلِ الْحَرَّازِ!!

قُلْتُ: وَلَعَلَّ (هُوَ لَاءُ) الْمُبْتَدِعَةَ أَغْمَارًا مَجَاهِيلًا، أَهْمَلَهُمُ التَّارِيخُ، وَأَسْقَطَهُمُ فِي
مِزْبَلَتَيْهِ؛ فَلَا وَجُودَ لَهُمْ فِي كِتَابِ، كَمَا لَا حَقَّ لَهُمْ وَلَا صَوَابَ!

وَمَا أَجْمَلَ مَا نَقَلَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - فِي كِتَابِهِ «الرَّدَّ عَلَى الْبَكْرِيِّ»
(ص ١٧٥) - عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشٍ أَنَّهُ قَالَ: «.. وَأَهْلُ الْبِدْعَةِ يَمُوتُونَ، وَيَمُوتُ

ذِكْرُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ شَانُوا بَعْضَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ؛ فَبَرَّاهُمُ اللَّهُ؛ فَكَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ قَوْلِهِ
-تَعَالَى-: ﴿إِن شِئْنَاكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾».

(٤) لَعَلَّه (أَبُو لُقْمَانَ الْمَمْرُورِ) الَّذِي ذَكَرَ خَبْرَهُ - وَبِدْعَتَهُ - الْجَاهِظُ - وَهُوَ

نَفْسُهُ مُعْتَرِظٌ مُبْتَدِعٌ! - فِي كِتَابِهِ «الْحَيَوَانَ» (٣/ ٣٨).

... فِي جَمَاعَةٍ سِوَاهُمْ مِنَ الضُّلَّالِ.

وَكُلُّ الْعُلَمَاءِ يَقُولُونَ - فِيمَنْ سَمَّيْنَاهُمْ - : إِنَّهُمْ أَيْمَةٌ الْكُفْرِ،
وَرُؤُسَاءُ الضُّلَالَةِ.

وَمِنْ رُؤُسَائِهِمْ - أَيْضًا - وَهُمْ أَصْحَابُ الْقَدْرِ - : مَعْبَدُ الْجُهَنِيِّ،
وَعَيَّلَانُ الْقَدَرِيِّ، وَتَمَامَةُ بْنُ أَشْرَسَ، وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، وَأَبُو الْهُذَيْلِ
الْعَلَّافُ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّظَّامُ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ.

... فِي جَمَاعَةٍ سِوَاهُمْ أَهْلُ كُفْرٍ وَضَلَالٍ يَعُمُّ.

وَمِنْهُمْ : الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْجُبَّائِيِّ، وَأَبُو الْعَنْبَسِ الصَّيْمَرِيُّ.

وَمِنَ الرَّافِضَةِ : الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَّأٍ، وَهَشَامُ
الْفَوْطِيُّ، وَأَبُو الْكَرَّوَسِ، وَفُضَيْلُ الرَّقَاشِيِّ، وَأَبُو مَالِكِ الْحَضْرَمِيُّ،
وَصَالِحُ قُبَّةِ.

بَلْ هُمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَوْا فِي كِتَابٍ، أَوْ يُحَوَّوْا بِخِطَابٍ.

ذَكَرْتُ طَرَفًا مِنْ أَيْمَتِهِمْ، لِيَتَجَنَّبَ الْحَدِيثُ - وَمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ -

ذِكْرَهُمْ، وَمُجَالَسَةَ مَنْ يَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِهِمْ، وَيُنَظِرُ بِكُتُبِهِمْ.

وَمِنْ خُبَائِهِمْ - وَمَنْ يُظْهِرُ فِي كَلَامِهِ الذَّبَّ عَنِ السُّنَّةِ، وَالنُّصْرَةَ

هَذَا، وَقَوْلُهُ أَنْخَبْتُ الْقَوْلَ - : ابْنُ كَلَّابٍ، وَحُسَيْنُ النَّجَّارُ، وَأَبُو بَكْرٍ
الْأَصَمُّ، وَابْنُ عَلِيَّةَ.

أَعَاذَنَا اللَّهُ - وَإِيَّاكَ - مِنْ مَقَالَتِهِمْ، وَعَافَانَا - وَإِيَّاكَ - مِنْ
شُرُورِهِمْ، وَمَذَاهِبِهِمْ.

وَأَحْيَانَا - وَإِيَّاكَ - عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَأَمَاتَنَا عَلَى ذَلِكَ
وَحَشَرْنَا عَلَيْهِ، وَلَا بَدَلَ مَا بِنَا وَبِكَ مِنْ نِعْمِهِ، وَفَوَاضِلِ مِنْنِهِ، وَلَا
أَخْلَانَا مِنْ حُسْنِ عَوَائِدِهِ، وَجَمِيلِ فَوَائِدِهِ.

وَجَعَلْنَا - وَإِيَّاكَ - مِنَ الْحَافِظِينَ لِحُدُودِهِ، الْقَائِمِينَ بِحُقُوقِهِ.

وَنَفَعْنَا - وَإِيَّاكَ - بِمَا عَلَّمْنَا، وَاسْتَعْمَلْنَا بِهِ عَمَلًا صَالِحًا مُتَقَبَّلًا
مَرْضِيًّا، وَحَشَرْنَا - وَإِيَّاكَ - فِي زُمْرَةِ نَبِيِّهِ وَأَصْحَابِهِ؛ إِنَّهُ الْمُؤَمَّلُ فِيمَا
يُرْجَى، وَالصَّاحِبُ فِي الشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَى وَأَخْرَأَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.



تَمَّ كِتَابُ

«الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة»

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

وَوَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَآلِهِ^(١).



(١) جاء في الورقة الأخيرة من النسخة المخطوطة ما نصه:
(فَرَّغَ مِنْ نَسْخِهِ صَاحِبُهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ اللَّهِ: عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ
عَلِيِّ الْمَقْدِسِيِّ.

يوم الأربعاء، الرابع من صفر، سنة تسع وخمسين وخمسة مئة).
أقول: وهو إمام مشهور ذو فنون، تُوِّفِّي سَنَةَ (٦٠٠ هـ)، وَتَرَجَّمَ لَهُ جَمَاعَةٌ كَبِيرَةٌ
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ مِنْهُمْ: الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٢١/٤٤٣).

المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٥
ترجمة الإمام ابن بطة العُكْبَرِي	١١
الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة	١٩
(١) المنهج والاتباع	٢٧
(٢) العقيدة والتوحيد	٧٧
تمهيد	٧٩
١- الإيمان:	٨١
٢- الإسلام، وعلاقته بالإيمان:	٨٥
٣- القرآن:	٨٦
٤- صفات الله - تعالى -:	٨٨

- ٥- رؤية الله - تعالى - : ٨٩
- ٦- القضاء والقدر: ٩٠
- ٧- عذاب القبر : ٩٢
- ٨- صيحة النشور : ٩٣
- ٩- البعث والصراط : ٩٤
- ١٠- الميزان: ٩٥
- ١١- الحوض والشفاعة : ٩٦
- ١٢- الحساب : ٩٧
- ١٣- نعيم الجنة، وعذاب النار : ٩٨
- ١٤- الشفاعة : ٩٩
- ١٥- الملائكة : ١٠٠
- ١٦- الإيمان بجميع ما جاءت به الرسل: ١٠١
- ١٧- خلق الإنس والجن : ١٠٢
- ١٨- من صفات الله الخبرية : ١٠٣
- ١٩- نزول عيسى - عليه السلام - : ١٠٦

- ٢٠- خروج الدجال: ١٠٧
- ٢١- ملك الموت: ١٠٨
- ٢٢- النفخ في الصور: ١٠٩
- ٢٣- بين الله وأنبيائه: ١١٠
- ٢٤- بعض الصفات الخيرية: ١١١
- ٢٥- حفظ القرآن: ١١٣
- ٢٦- بين موسى وملك الموت -عليهما السلام-: ١١٤
- ٢٧- النبي والقرين: ١١٥
- ٢٨- ابتداء خلق النبي، وأنوار ولادته: ١١٦
- ٢٩- دين النبي قبل البعثة: ١١٧
- ٣٠- من الخصائص المحمدية: ١١٨
- ٣١- الإسراء والمعراج: ١١٩
- ٣٢- فضائل الصحابة: ١٢٠
- ٣٣- حكم مرتكبي الذنوب: ١٢٣
- ٣٤- النهي عن الخوض في أحداث الفتنة الكبرى: ١٢٥

- ٣٥- فضل أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها- : ١٢٧
- ٣٦- حب الصحابة: ١٢٨
- ٣٧- معاوية بن أبي سفيان: ١٢٩
- ٣٨- الحب في الله، والبغض في الله : ١٣٠
- ٣٩- النهي عن المراءء، ومجالسة أصحاب البدع : ١٣١
- ٤٠- النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم : ١٣٤
- ٤١- النهي عن مخالطة المبتدعين : ١٣٥
- (٣) السنن والأحكام ١٣٧
- مسائل من السنة في العبادات والعادات ١٣٩
- (٤) الأطلاق والسلوك ١٥٩
- (٥) البدع والمحدثات ١٦٩
- المحتويات ١٨٥

الشرح والبيان

عنه

أصول السنة والديانة

وكتابها الرافدين، وبيان أهل القلوب المارين
وهو المشهور بالبيان الشري

للمامم أبي عبد الله بن بطيعة الكائري
المتوفى سنة ٣٨٧ هـ - رحمه الله



مطبعة دارالبيان
على رأس شارع علي بن أبي طالب في حي الفيل في الكويت

